تقرير الحوكمة السنوي 2023

معد طبقاً لأحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية
الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لسنة 2016

مقدمة

تؤمن الشركة بأن تأسيس وتطبيق إطار حوكمة عالي الجودة والكفاءة والمحافظة عليه وتطويره بشكل دوري من شأنه أن يساهم في تحقيق الإنضباط المؤسسي في إدارة الشركة وتوفير بيئة رقابة فعالة وذلك من خلال إرساء وتفعيل مجموعة من القواعد والسياسات والإجراءات التي تحدد المسؤوليات والمهام والصلاحيات لكافة الأطراف المعنية وتحدد الضوابط والطريقة والآلية التي تتم بها إدارة الشركة وذلك بما يحقق مصلحة الشركة ويحمي حقوق المساهمين وأصحاب المصالح الأمر الذي ينعكس إيجاباً على الشركة في تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة ورفع معدلات الإستثمار في أسهم الشركة ويساهم بشكل عام في تعزيز إستقرار سوق المال وتطوره.

ومن هذا المنطلق فقد تبنت الشركة وطبقت إطاراً متكاملاً لحوكمة الشركة يمتثل لجميع الترشيعات والأنظمة واللوائح السارية وعلى وجه الخصوص نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية.

وإيماناً من الشركة بأن الممارسات الفعلية للحوكمة بطبيعتها متجددة بإستمرار وتتطور من حين لآخر وفق ما تقتضيه التطورات الحديثة والمستمرة في مفهوم الحوكمة وما تصدره الجهة الرقابية هيئة قطر للأسواق المالية من تشريعات ووفق ما يتماشى مع أفضل المعايير المطبقة دولياً وتوصيات المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة، فقد ظلت الشركة تبذل جهوداً حثيثة ومستمرة لمراجعة وتعزيز إطار الحوكمة داخل الشركة وتحسينه بإستمرار من خلال تعزيز الممارسات والسياسات والإجراءات ومراجعتها بشكل دوري وبصورة فعالة لضمان مواكبة ممارسات الشركة لأفضل الممارسات والتوصيات في هذا المجال بما يعود بالنفع على الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح والمجتمع والسوق المالي بشكل عام.

إنه لمن دواعي فخرنا وسرورنا أن نقدم لكم تقرير الحوكمة السنوي لشركة المجموعة للرعاية الطبية ش.م.ع.ق (ويشار إليها فيما بعد في هذا التقرير ب "**الشركة**") للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 والذي أعده مجلس الإدارة إلتزاماً بأحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية رقم (5) لسنة 2016 (ويشار إليه فيما بعد في هذا التقرير ب " **نظام الحوكمة**").

ويعرض هذا التقرير نظرة شاملة على ممارسات وتطبيقات الحوكمة المتبعة بالشركة خلال الفترة التي يغطيها التقرير وهي الفترة من 1 يناير 2023 وحتى 31 ديسمبر 2023، إذ يهدف التقرير إلى تعريف المساهمين وتنويرهم حول مدى إمتثال الشركة بأحكام ومبادئ نظام الحوكمة والممارسات والإجراءات والمتبعة في إدارة الشركة وتسييرها من أجل تحقيق إستراتيجياتها وبلوغ أهدافها وتحقيق نموها وإستدامتها.

عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني

رئيس مجلس الإدارة

نبذة عن شركة المجموعة للرعاية الطبية(ش.م.ع.ق)

إسم الشركة : المجموعة للرعاية الطبية(ش.م.ع.ق)

التأسيس : تم تأسيس الشركة في العام 1995 وذلك بموجب المرسوم الإميري رقم (77) لسنة 1995 تحت مسمى " المستشفى الأهلي التخصصي " وتم لاحقاً تغيير إسمها من " المستشفى الأهلي التخصصي " إلى " المجموعة للرعاية الطبية".

الإدراج : مدرجة في السوق الرئيسية في بورصة قطر ضمن قطاع الخدمات والسلع الإستهلاكية.

مقرها : يقع المركز الرئيسي للشركة بمدينة الدوحة بدولة قطر (منطقة وادي السيل - مبنى المستشفى الأهلي)؛ وهو محلها القانوني. ووفق عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي فيجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ للشركة فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في قطر أو خارجها.

أغراض الشركة :

1) إقامة مستشفى تخصصي وعيادات خارجية.
2) إنشاء وفتح شركات ومراكز ذات علاقة بالمجال الطبي والصحي بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:
   - خدمات التمريض والعلاج الطبيعي والتأهيل.
   - مجال الأغذية والأطعمة الصحية.
   - إنشاء الصيدليات والتجارة في الأدوية والعقاقير والمستلزمات الطبية.
   - تجارة وصيانة المعدات والأجهزة الطبية.
   - التدريب الصحي المهني للممارسين الصحيين أو لحديثي التخرج لإستيفاء شرط الخبرة والتأهيل للحصول على التراخيص الطبية اللازمة من الجهات المختصة.
3) إدارة وتشغيل الممارسين الصحيين والعمالة المهنية.

ويجوز للشركه أن تكون لها مصلحه مع الهيئات التي تزاول نشاطاً شبيهاً بنشاطها أو يتصل به أو قد يعاونها على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه مع الهيئات المذكورة أو تندمج معها أو تشتريها أو تلحقها بها.

المجموعة للرعاية الطبية
Medicare group QPSC

وبصفة عامة يجوز للشركة القيام بجميع الأعمال والأنشطة والتصرفات اللازمة لتحقيق أغراضها ، وللشركة في سبيل تحقيق أغراضها وأهدافها وتمويل أصول الشركة أو عملياتها الدخول في إتفاقيات التمويل مع البنوك والشركات والمؤسسات المالية المحلية والأجنبية وتقديم الضمانات بما فيها رهن أي من موجوداتها وفقاً لما يراه مجلس الإدارة مناسباً وبما يتوافق مع أحكام هذا النظام والقوانين السارية المفعول.

ولا يجوز للشركه أن تزاول أية أعمال أو نشاطات تخالف الشريعة الإسلامية الغراء.

وتمارس الشركة العديد من الأنشطة المتعلقة بالمجال الصحي وذلك من خلال فروعها مثل المستشفى الأهلي، عيادات الوكرة ووحدة الحالات المستعجلة، مركز الأهلي للتغذية الصحية(حمية)، عناية لخدمات الرعاية الصحية.

مدة الشركة : مدة الشركة خمسة وسبعون عاماً تبدأ من تاريخ صدور المرسوم المرخص بتأسيس الشركة في 1995/02/02م، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة غير العادية للشركة.

رأس مال الشركة : -/281.441.000 (مائتان وواحد وثمانون مليون وأربعمائة وواحد وأربعون ألف ريال قطري موزعة على 281.441.000 (مئتان وواحد وثمانون مليون وأربعمائة وواحد وأربعون ألف سهم) وتبلغ القيمة الإسمية للسهم الواحد ريالاً قطرياً واحداً.

لجان المجلس : **<u>لجنة الترشيحات والمكافآت:</u>**

برئاسة السيد/ علي إبراهيم العبدالغني، وعضوية كل من:-

- الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني.
- الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني.

<u>لجنة التدقيق وإدارة المخاطر:</u>

برئاسة السيد/ جمال عبدالله الجمال؛ وعضوية كل من:-

- السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني.
- الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني.

<u>اللجنة التنفيذية والإستثمارية:</u>

برئاسة السيد/ د. عبدالباسط أحمد الشيبي، وعضوية كل من:-

- الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني.
- الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني.
- السيد/ خالد محمد العمادي - الرئيس التنفيذي.
- السيد/ جمال صالح عبدالخالق – نائب الرئيس التنفيذي.

الإدارة التنفيذية العليا	تتمثل الإدارة التنفيذية العليا في الشركة في الرئيس التنفيذي السيد/خالد محمد العمادي. ونائب الرئيس التنفيذي السيد/ جمال صالح عبدالخالق كما تشمل السيد/ سميرا هابوغودا رئيس وحدة التدقيق الداخلي.

ويعاون الإدارة التنفيذية العليا عدد من رؤوساء الأقسام والمستشارين والقانونيين مسؤولين مباشرة أمام الرئيس التنفيذي، من بينهم:-

- السيدة/ إيمان محمد علي الملك؛ المستشارة القانونية ورئيس قسم الشؤون القانونية للشركة وأمينة سر مجلس إدارة الشركة.
- السيد/ محمد ماجد برجاق؛ رئيس الشؤون المالية والذي يشغل أيضاً منصب مسؤول علاقات المستثمرين.
- السيدة/ منال شقورة؛ مستشارة إدارة الموارد البشرية.

أمين سر المجلس	:	السيدة/ إيمان الملك؛ وهي ايضا تشغل منصب المستشارة القانونية ورئيس قسم الشؤون القانونية للشركة.
التدقيق الداخلي	:	يرأس السيد/ سميرا هابوغودا منصب رئيس وحدة التدقيق الداخلي.
مراقبة الإمتثال	:	يشغل السيد/ محمد كنعان منصب مسؤول الإمتثال وإدارة المخاطر.
مسؤول الإتصال	:	يشغل السيد/ صلاح الدين عبدالمنعم منصب مسؤول الإتصال مع بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية، وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.
مسؤول علاقات المستثمرين	:	يشغل السيد/ محمد برجاق منصب مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة بالإضافة إلى منصب رئيس الشؤون المالية.
مدقق الحسابات الخارجي		مدقق الحسابات الخارجي للمجموعة في السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 هي شركة إرنست ويونغ (Ernst & Young).

الهيكل التنظيمي

الهيكل التنظيمي للمجموعة للرعاية الطبية(ش.م.ع.ق)

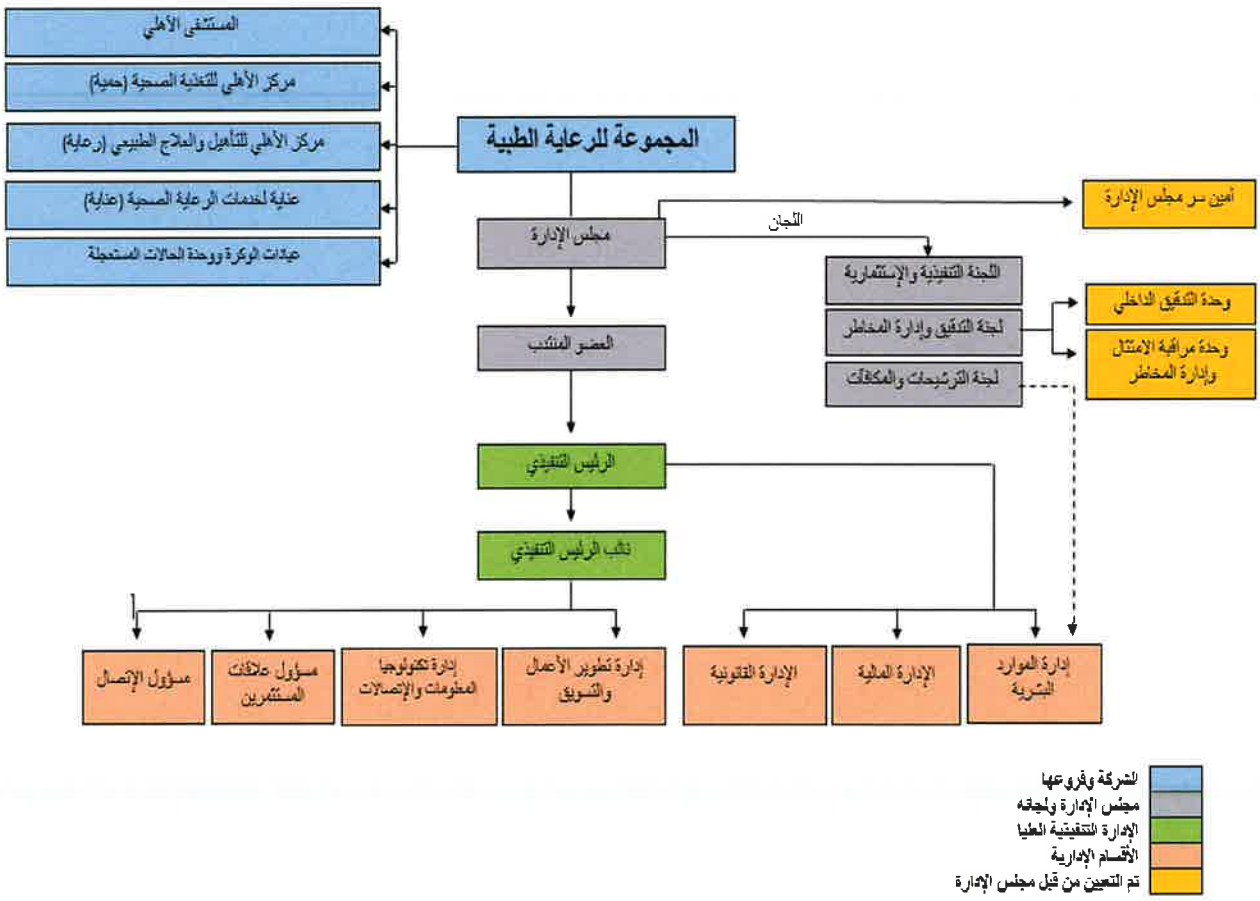

مجلس الإدارة

يعد مجلس الإدارة من أهم العناصر التي ترسي دعائم حوكمة الشركة وترسم مسلكها نحو النجاح والتقدم. لذا، قامت الشركة بوضع مجموعة من السياسات تتضمن الأحكام التي تضبط شروط ومعايير الترشح لعضوية المجلس وإجراءات إنتخاب أعضاء المجلس وطريقة تشكيل المجلس وتشكيل اللجان وتفويض المهام ومسؤوليات المجلس وواجبات وإلتزامات أعضاءه وغيرها من الأحكام المتعلقة بمجلس الإدارة كما سيرد بيانه في هذا التقرير.

- **إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة:**

تمتثل الشركة للقوانين والأنظمة والضوابط والإجراءات التي تنظم عملية إنتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركات المساهمة العامة المدرجة في السوق خاصة تلك المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة والتعاميم الصادرة من الجهات الرقابية ذات الإختصاص فضلاً عن النظام الأساسي للشركة وسياسة معايير وأسس وإجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة المعتمدة لدى الشركة، حيث تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة من المجلس بوضع وإعتماد نماذج الترشح لعضوية المجلس وتحديد شروط الترشح وإجرءاته والمستندات المطلوب استيفاءها.

ويتم فتح باب الترشح وذلك عن طريق إعلان ينشر في الصحف المحلية والموقع الإلكتروني للشركة متضمناً كافة المعلومات ذات الصلة وذلك بعد إخطار إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة والإفصاح لكل من بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية.

وتقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بإستلام طلبات الترشح المقدمة من المترشحين وفحصها والتأكد من إستيفاء المترشحين لكافة شروط العضوية ومراجعة مهاراتهم ومؤهلاتهم وخبراتهم ومن تقديم المستندات والإقرارات المطلوبة، ومن ثم ترفع اللجنة توصيتها في هذا الشأن إلى المجلس لإعتماد المترشحين المستوفيين للشروط.

تلتزم الشركة بإرسال قائمة بأسماء وبيانات المرشحين لعضوية المجلس إلى هيئة قطر للأسواق المالية مرفقاً بها السيرة الذاتية لكل مرشح وصورة طبق الأصل من طلبات الترشح وذلك وفقاً للمادة (5) من نظام الحوكمة كما تقوم الشركة بتزويد إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بقائمة المترشحين لعضوية مجلس الإدارة.

توفر الشركة في مكان انعقاد إجتماع الجمعية العامة التي تنظر في أمر إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة نسخ ورقية كافية من أي أوراق أو مستندات متعلقة بجدول الأعمال لإتاحتها للمساهمين بما في ذلك قائمة بأسماء المترشحين للعضوية ومؤهلاتهم وخبراتهم العملية من واقع السيرة الذاتية والمستندات المقدمة منهم مع طلب الترشح وذلك لإتاحة الفرصة للمساهمين للإطلاع على المعلومات الخاصة بكافة المترشحين وضمان توفير سبل المشاركة الفعالة من قبل المساهمين بما يمكنهم من إتخاذ قرارتهم ببصيرة وتروي عند التصويت لإنتخاب أعضاء المجلس.

- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من تسعة أعضاء وذلك وفقاً للمادة (27) من النظام الأساسي للشركة.
- مدة دورة المجلس ثلاث سنوات، ويجوز إعادة إنتخاب أعضاء المجلس أكثر من مرة.
- يتم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العامة العادية للشركة، ووفقاً للنظام الأساسي للشركة تتمثل آلية إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العامة العادية للشركة في طريقة الإقتراع السري ووفقاً لأسلوب التصويت التراكمي بما يتيح للمساهم توزيع أصواته - بقدر عدد الأسهم التي يملكها - على أكثر من مرشح مما يساهم في الحد من السيطرة على المقاعد ويعزز من قدرة مساهمي الأقلية عند الإختيار وزيادة فرصهم في التمثيل العادل لهم في المجلس بما يخدم المصلحة العامة للشركة ومصلحة المساهمين ويعزز حسن الإدارة، كما أن آلية التصويت التراكمي تشجع مساهمي الأقلية على الترشح لعضوية المجلس.
- الحد الأدنى لعدد الأسهم الواجب على المترشح لفئة (غير المستقلين) تملكها من أسهم الشركة كشرط للترشح لعضوية مجس إدارة الشركة هو نسبة 0.25 ٪ على الأقل من أسهم الشركة أي ما يعادل 703,602 سهم. ولا ينطبق هذا الشرط على المترشح لعضوية المجلس لفئة الاعضاء المستقلين حيث يجب ألا يكون مالكاً لأسهم في الشركة.
- يجب أن يكون ثلث أعضاء المجلس (ثلاثة أعضاء) من الأعضاء المستقلين ذوي الخبرة من غير المساهمين، وأن يكون غالبية أعضاء المجلس من غير التنفيذيين (غير متفرغين لإدارة الشركة أو يتقاضون أجرة فيها).

- **<u>تشكيل مجلس الإدارة:</u>**

فور إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة يعقد مجلس الإدارة المنتخب إجتماعه الأول لتشكيل المجلس واللجان المنثقة منه وتعيين رئيس ونائب للرئيس والعضو المنتدب والمدراء وتفويض المهام وتحديد الصلاحيات.

يتم تشكيل مجلس إدارة الشركة وتوزيع المناصب فيه وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وأحكام نظام الحوكمة والنظام الأساسي للشركة وبما يتفق مع أفضل ممارسات الحوكمة من أجل ضمان الحوكمة السليمة والإدارة الفعالة لشؤون الشركة بما يعزز كفاءة وفعالية المجلس وإعلاء المصلحة العامة للشركة ومصالح مساهميه وذلك من خلال مراعاة التوازن في الصلاحيات والإختصاصات والسلطات داخل مجلس الإدارة وفصل المسؤوليات بين المجلس والإدارة التنفيذية وضمان منع تركز السلطة المطلقة في إتخاذ القرارات لدى فئة معينة مسيطرة وذلك على حساب مساهمي الأقلية.

يراعى المجلس عند تشكيل المجلس واللجان وتوزيع المناصب والصفات والصلاحيات ما يلي:-

- **<u>التوزان في تشكيلة المجلس:</u>** مراعاة التوزان في تكوين المجلس من خلال تحديد صفات وتصنيف العضوية كل عضو من أعضاء المجلس سواء تنفيذي/غير تنفيذي وسواء مستقل/غير مستقل وذلك وفق التعريفات الواردة في نظام الحوكمة مع الوضع في الإعتبار المهارات والكفاءات والخبرات التي يتمتع بها كل عضو.

- **<u>الأعضاء المستقلين:</u>** يجب أن يكون ثلث أعضاء المجلس (ثلاثة أعضاء) من الأعضاء المستقلين ذوي الخبرة من غير المساهمين يتمتعون بالاستقلالية وذلك لضمان مناقشة المسائل التي تخص الشركة بطريقة موضوعية وغير منحازة وإبداء الرأي المستقل فيها وضمان التوزان في إتخاذ القرارات.

- **<u>الأعضاء غير التنفيذيين:</u>** يجب أن يكون غالبية أعضاء المجلس من غير التنفيذيين (غير متفرغين لإدارة الشركة أو يتقاضون أجرة فيها).

ويراعي المجلس تعيين عدد كاف من أعضائه غير التنفيذيين في اللجان المعنية بالمهام التي قد تنتج عنها تضارب للمصالح وأن يفسح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين للمشاركة الفعّالة وذلك بهدف تحقيق التوازن بالمجلس بين مصالح الأعضاء التنفيذيين وبين مصالح المساهمين ومنع تضارب المصالح. وعلى رئيس المجلس تشجيع العلاقات البنّاءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.

- **<u>حظر الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً:</u>** تلتزم الشركة بالقواعد الخاصة بحظر الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، ويشترط على المترشح لعضوية مجلس الإدارة أن يقدم إقراراً مكتوباً بذلك كما يتضمن طلب الترشح لعضوية المجلس وجوب إفصاح المترشح عن الشركات التي يحتفظ فيها بمنصب في عضوية مجلس إدارتها بالإضافة إلى توضيح صفته فيها ما إذا كان رئيساً أو نائباً للرئيس أو عضواً منتدباً أو عضواً وعما إذا كان ممثلاً فيها بصفته الشخصية أم بصفته ممثلاً لشخصية إعتبارية.

ويظل هذا الإلتزام سارياً على أعضاء المجلس طيلة مدة عضويتهم بالشركة وذلك بتقديم إقرار سنوي بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً، وتحفظ تلك الإقرارات بمعرفة رئيس مجلس الإدارة لدى أمين سر مجلس الإدارة في حافظة معدة لذلك الغرض.

- **<u>الفصل بين المناصب داخل الشركة:</u>** يلتزم مجلس الإدارة بما يلي:

- عند تشكيل اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة والمنصوص عليها في نظام الحوكمة، تتم مراعاة القواعد الخاصة بتشكيل اللجان حسب ما تقرره أحكام نظام الحوكمة وقانون الشركات التجارية.
- لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة من اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة.
- يحظر الجمع بن رئاسة مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي بالشركة مثل منصب العضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي.
- لا يجوز الجمع بين منصب الرئيس التنفيذي ومنصب العضو المنتدب أو العضوية في مجلس الإدارة.
- تتضمن مواثيق اللجان والسياسات المعتمدة بالشركة وقرارات مجلس الإدارة تحديد إختصاصات كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب والرئيس التنفيذي ومسؤولياتهم بشكل واضح ومكتوب.
- في كل الأحوال لا يجوز أن ينفرد شخص بالسلطة المطلقة لاتخاذ القرارات في الشركة.

وتجسيداً للمبادئ والقواعد المذكورة أعلاه فقد تم إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة الحالي للدورة (2021-2023) من قبل الجمعية العامة العادية للشركة في إجتماعها الذي عقد بتاريخ 22 مارس 2021 بالإقتراع السري وأسلوب التصويت التراكمي، وذلك لمدة ثلاث سنوات تنتهي في 31 ديسمبر 2023 ويستمر مجلس الإدارة في مهامه لحين المصادقة على الميزانية وإنتخاب مجلس إدارة جديد لدورة جديدة (2024-2026) خلال إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة والذي سيعقد بمشيئة الله تعالى خلال الأربع أشهر الأولى من العام 2024.

وفيما يلي قائمة أعضاء مجلس الإدارة الحالي كما في 31 ديسمبر 2023 يتضمن منا صبهم وعما إذا كانوا أعضاءً مستقلين أو غير مستقلين، وأعضاءً تنفيذيين أو غير تنفيذيين:-

إسم العضو	الصفة	مستقل/ غير مستقل	تنفيذي / غير تنفيذي
الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات ❖	رئيس مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذي
السيد/ د. عبدالباسط أحمد عبدالرحمن الشيبي ممثل عن شركة الاتقان للتجارة	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	غير مستقل	تنفيذي
الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة المنارة للإستثمار	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذي
الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة وثاق لتنمية الأعمال ❖	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذي
الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة دار العرب للأعمال والتطوير	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذي
الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة إثمار للإنشاء والتجارة ❖	عضو مجلس الإدارة	غير مستقل	غير تنفيذي
السيد/ علي إبراهيم عبدالعزيز العبدالغني	عضو مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذي
السيد/ جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	عضو مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذي
السيد/ د. عايض دبسان ابراهيم القحطاني ❖	عضو مجلس الإدارة	مستقل	غير تنفيذي

وتجدر الإشارة هنا إلى الآتي:-

- في مايو 2022 قامت شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات بتغيير ممثلها في عضوية المجلس ليصبح الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني بدلاً من الشيخ/ خليفة بن ثاني بن عبدالله آل ثاني.

- في سبتمبر 2022 قامت شركة وثاق لتنمية الأعمال بتغيير ممثلها في عضوية المجلس ليصبح الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني بدلاً من الشيخ/ د. خالد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني.
- في يوليو 2023 تقدم السيد/ وليد أحمد السعدي (عضو مجلس إدارة مستقل) بإستقالته من منصبه في عضوية مجلس إدارة الشركة وقبل المجلس إستقالته واعتمد تعيين السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني عضواً مستقلاً في مجلس الإدارة لشغل المقعد الشاغر إلى حين نهاية الدورة الحالية (2021-2023) وذلك بإعتباره الحائز على أكثر عدد من الأصوات من المترشحين الذين لم يفوزوا بالعضوية (الإحتياطيين) من فئة الأعضاء المستقلين وذلك وفقاً لنتائج انتخابات عضوية مجلس الإدارة للدورة (2021-2023) التي عقدت بتاريخ 22 مارس 2021.
- في سبتمبر 2023 قامت شركة إثمار للإنشاء والتجارة بتغيير ممثلها في عضوية المجلس ليصبح الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني بدلاً من الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني.

وفيما يتعلق بتشكيل المجلس:-

- لا يجمع أي من أعضاء مجلس الإدارة بين أي من المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً، وقد قدم جميع أعضاء المجلس مع طلبات الترشح لعضوية المجلس إقراراً بإلتزامهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها قانوناً وذلك كأحد متطلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة للدورة (2021-2023).

قدم أعضاء المجلس خلال العام 2023 إقرار وتعهداً بذلك بإعتباره إلتزام متجدد وسنوي يقع على عاتق عضو المجلس. كما قدم كلاً من السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني (العضو المستقل الذي شغل مقعد مجلس الإدارة لفئة المستقلين بعد إستقالة السيد/ وليد ابراهيم السعدي، وكذلك الشيخ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني (الممثل الجديد لشركة إثمار للإنشاء والتجارة) إقرار عدم الجمع بين المناصب وذلك عند إنضمامها لعضوية المجلس خلال العام 2023.

كما أطمأنّ مجلس الإدارة على إستمرار استقلالية الأعضاء المستقلين خلال العام 2023 وعلى إستيفاء المتطلّبات القانونية في هذا الخصوص من حيث الحدّ الأدنى لعدد الأعضاء المستقلّين في المجلس (ثلاثة أعضاء).

- لا يتولى رئيس مجلس الإدارة أي منصب تنفيذي بالشركة (العضو المنتدب - الرئيس التنفيذي). وعلى الرغم من أن رئيس مجلس الإدارة الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني قد شغل منصب رئيس اللجنة التنفيذية والإستثمارية خلال الدورة الحالية للمجلس منذ إنضمامه للعضوية في مايو 2022 وحتى تاريخ 23 أكتوبر 2023 إلا أن الشركة ترى أنه لا يعتبر عضواً تنفيذياً حيث أن رئيس المجلس لا يمارس أي مهام تنفيذية بالشركة تتعلق بتسيير أعمال الإدارة اليومية أو التشغيلية والروتينية وإنما مهام إشرافية من خلال عضويته في اللجنة التنفيذية والإستثمارية والتي شكلها المجلس فقط بغرض المتابعة والإشراف على تطبيق الإستراتيجيات والخطط التي إعتمدها المجلس.

كما انه وفقاً للتعريف الوارد في (الفصل الأول – تعاريف) من نظام الحوكمة للعضو غير التنفيذي فأن رئيس المجلس غير متفرغ لإدارة الشركة ولا يتقاضى أجراً منها وهو بهذا التعريف لا يندرج تحت وصف العضو التنفيذي، فضلاً عن أن طبيعة مهام وإختصاصات اللجنة التنفيذية والإستثمارية هي مهام إشرافية وليست تنفيذية وفقاً لما نص عليه ميثاقها في البند المتعلق بالغرض من تكوينها.

- يوجد فصل تام بين منصب الرئيس التنفيذي ومنصب العضو المنتدب، كما لا يوجد جمع بين منصب الرئيس التنفيذي والعضوية في مجلس الإدارة.

وفيما يتعلق بتشكيل اللجان، فأن رئيس المجلس لا يجمع بين منصبه كرئيس للمجلس والعضوية في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليها في نظام الحوكمة، كما لا يتولى أي من أعضاء المجلس رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي شكلها المجلس، كما لا يتولى رئيس لجنة التدقيق وإدارة المخاطر رئاسة أو عضوية أي لجنة من اللجان التي شكلها المجلس. وغالبية أعضاء لجنة التدقيق ووإدارة المخاطر من الاعضاء المستقلين.

ويقوم مجلس الإدارة من حين لآخر بمراجعة تشكيله بما في ذلك مراجعة أحكام وقواعد الجمع بين المناصب وتعهد الإستقلالية للأعضاء المستقلين، ومراجعة مدى تناسب عدد أعضائه مع حجم الشركة وطبيعة نشاطها ومدى كفاية عدد أعضاءه للقيام بمهامه على الوجه الأمثل الذي يحقق مصالح الشركة وإستراتيجياتها وأهدافها وبما يمكنها من تشكيل اللجان بما يتفق مع القواعد والأحكام الخاصة بتشكيل اللجان. وللمجلس أن يرفع توصية إلى الجمعية العامة للشركة لتعديل النظام الأساسي لزيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة إذا أقتضت مصلحة الشركة ذلك.

- **مؤهلات وخبرات أعضاء مجلس الإدارة:**

تشكل خبرات الأعضاء حزمة متنوعة من الكفاءات المهنية العالية، ويتمتع أعضاء مجلس الإدارة بصفات شخصية ومهارات قيادية ومؤهلات علمية تمكنهم من إدارة الشركة بشكل فعال كما يتمتعون بقدر كبير من المعرفة وخبرة كبيرة في الأمور الإدارية والمالية وبقدر كافٍ من الثقافة القانونية والإلمام بالمعايير المحاسبية فضلاً عن أن لديهم خبرات متراكمة في إدارة وتصريف شؤون شركات المساهمة العامة والشركات الكبرى، الأمر الذي يمكنهم من أداء ادوارهم ومسؤولياتهم بصورة فعالة تحقق مصالح الشركة وأهدافها.

فيما يلي قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وعضويتهم في لجان المجلس، وعما إذا كانوا أعضاء تنفيذيين أو غير تنفيذيين، وأعضاء مستقلين أو غير مستقلين، بالإضافة إلى مؤهلاتهم العلمية وخبراتهم العملية، والمناصب التي يشغلوها في عضوية مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة الاخرى أو الإدارت التنفيذية لها وذلك كما بتاريخ 31 ديسمبر 2023.

	نبذه عن عضو مجلس مجلس الإدارة
1	**الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات** **المنصب:** رئيس مجلس الادارة (عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي) **العضوية في اللجان:** لا يوجد **المؤهل العلمي:** بكالوريوس إدارة الأعمال. **المناصب الحالية:** - رئيس مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - رئيس مجلس إدارة بنك قطر الدولي الاسلامي.
2	**السيد/ د. عبدالباسط أحمد عبدالرحمن الشيبي ممثل شركة الإتقان للتجارة** **المنصب:** نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب (عضو غير مستقل / عضو تنفيذي) **العضوية في اللجان:** رئيس اللجنة التنفيذية والإستثمارية. **المؤهل العلمي:** دكتوراه في التمويل الاسلامي، بكالوريوس إدارة أعمال من جامعة نورث كارولينا – الولايات المتحدة. **المناصب الحالية:** - نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للمجموعة للرعاية الطبية. - الرئيس التنفيذي لبنك قطر الدولي الإسلامي.
3	**الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل شركة المنارة للإستثمار** **المنصب:** عضو مجلس الإدارة (عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي) **المؤهل العلمي:** لا يوجد **المناصب الحالية:** - عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - عضو مجلس إدارة مجموعة إزدان القابضة. - عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
4	**الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل شركة وثاق لتنمية الأعمال** **المنصب:** عضو مجلس الإدارة (عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي) **العضوية في اللجان:** عضو لجنة الترشيحات والمكافآت، عضو اللجنة التنفيذية والإستثمارية. **المؤهل العلمي:** بكالوريوس إدارة أعمال. **المناصب الحالية:** - عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - عضو مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي. - عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.

	نبذه عن عضو مجلس مجلس الإدارة
5	**الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل شركة دار العرب للأعمال والتطوير** **المنصب:** عضو مجلس الإدارة (عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي) **العضوية في اللجان:** عضو لجنة التدقيق وإدارة المخاطر. **المؤهل العلمي:** بكالوريوس إدارة أعمال **المناصب الحالية:** - عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - عضو مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي. - عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.
6	**الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني ممثل شركة إثمار للإنشاء والتجارة** **المنصب:** عضو مجلس الإدارة (عضو غير مستقل / عضو غير تنفيذي). **العضوية في اللجان:** عضو لجنة الترشيحات والمكافآت، عضو اللجنة التنفيذية والإستثمارية. **المؤهل العلمي:** بكالوريوس إدارة أعمال **المناصب الحالية:** عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية.
7	**السيد/ جمال عبدالله احمد الجمال** **المنصب:** عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل / عضو غير تنفيذي) **العضوية في اللجان: رئيس لجنة التدقيق وإدارة المخاطر.** **المؤهل العلمي:** بكالوريوس محاسبة – جامعة قطر. **المناصب الحالية:** - رئيس مجلس إدارة مجموعة الاسلامية القطرية للتأمين. - عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - نائب الرئيس التنفيذي لبنك قطر الدولي الإسلامي.
8	**السيد/ علي إبراهيم عبدالعزيز العبدالغني** **المنصب:** عضومجلس الإدارة (عضو مستقل / عضو غير تنفيذي) **العضوية في اللجان: رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت.** **المؤهل العلمي:** بكالوريوس إدارة أعمال – الولايات المتحدة. **المناصب الحالية:** - نائب رئيس مجلس إدارة شركة ودام الغذائية. - عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - الرئيس التنفيذي لمجموعة الإسلامية القطرية للتأمين.

	نبذه عن عضو مجلس مجلس الإدارة
9	**السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني** **المنصب:** عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل / عضو غير تنفيذي) **العضوية في اللجان: عضو لجنة التدقيق وإدارة المخاطر.** **المؤهل العلمي:** دكتوراة فخرية من جامعة القرآن الكريم - بكالوريوس إعلام من جامعة قطر. **المناصب الحالية:** - عضو مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية. - عضو مجلس إدارة مجموعة إزدان القابضة. - عضو مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي.

- **مسؤوليات وواجبات مجلس الإدارة الإئتمانية:**

يمثل مجلس إدارة الشركة كافة المساهمون والذين هم ملاك الشركة، لذا يلتزم المجلس بواجبات إئتمانية تجاه الشركة والمساهمين وهي واجب الإمتثال، واجب بذل العناية، واجب الولاء.

إن أعضاء مجلس الإدارة ملزمون منفردين ومجتمعين بواجبات ائتمانية تجاه الشركة والمساهمين، ويدين أعضاء مجلس الإدارة بمسؤولية ائتمانية للشركة بوصفها كياناً قانونياً قائماً بذاته وليس مجرد مجموعة من المساهمين، وتشمل هذه المسؤوليات كافة أعضاء مجلس الإدارة على حد سواء.

أعضاء مجلس الإدارة يدينون للشركة والمساهمين بواجب بذل العناية والإلتزام بواجباتهم الإئتمانية ومنها:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة العمل بفاعلية للإلتزام بمسؤولياتهم تجاه الشركة.
- بذل واجبات العناية والولاء وإعلاء مصلحة الشركة والمساهمين وتنمية الشركة وتحقيق إستراتيجياتها وتعظيم مكانتها.
- ممارسة مهامه بمسؤولية وحسن نية وجدية وإهتمام وإيلاء الوقت الكافي للشركة واضعاً نصب عينه مبدأ تحمل المسؤولية والإقرار بها وإعلاء مصلحة الشركة والمساهمين فوق مصالحه.
- بذل العناية اللازمة في إدارتة الشركة بطريقة فعالة ومنتجه تحقق مصالح الشركة والمساهمين.
- الإخلاص والتقيد بالسلطة المؤسسية كما هي محددة في القوانين ونظام الحوكمة والنظام الأساسي للشركة وميثاق الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة ومواثيق اللجان المشكلة من المجلس.
- أن تكون قرارات المجلس مبنية على أساس معلومات واضحة وافية من الإدارة التنفيذية أو أي مصدر آخر موثوق به.

- **المهام الرئيسية لمجلس الإدارة:**

يتمتع المجلس بأوسع السلطات اللازمة للقيام بالأعمال التي يقتضيها غرض الشركة وذلك في حدود إختصاصاته وصلاحياته وفق القانون والنظام الأساسي للشركة وميثاق مجلس الإدارة وبما لا يخل بإختصاصات الجمعية العامة.

لدي الشركة ميثاق لمجلس الإدارة منشور في الموقع الإلكتروني للشركة، ويتضمن الميثاق بوضوح الواجبات والمهام والمسؤوليات الرئيسية لمجلس الإدارة المنصوص عليها في المادة (8) من نظام الحوكمة، كما يتضمن واجبات ورئيس المجلس وأعضاء المجلس.

وفيما يلي أهم المهام الرئيسية لمجلس الإدارة ما يلي:-

- اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها.
- المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية.
- اعتماد الخطة السنوية للتدريب والتثقيف بالشركة على أن تتضمن برامج للتعريف بالشركة وأنشطتها وبالحوكمة وفقا لهذا النظام.
- وضع سياسة المسؤولية الإجتماعية وإعتماد خطة عمل المسؤولية الاجتماعية للشركة وميزانيتها.
- وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها والمراجعة السنوية لفعاليتها، مثل التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، والتأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر وضع برامج التوعية اللازمة لنشر ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة.
- وضع سياسة مكتوبة تنظم تعارض المصالح وسياسة تنظم التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، ووضع سياسة الإفصاح بما يحقق العدالة والشفافية ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تتاح للجمهور.
- وضع نظام حوكمة خاص بالشركة ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.
- وضع السياسات الداخلية التي تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، ووضع قواعد السلوك المهني للإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة ووضع سياسة الإبلاغ عن الشكوك والمخالفات بما تضمن توفير الحماية والسرية للمبلغ وضمان حمايتهم من كل ردة فعل سلبية يمكن أن تطالهم نتيجة إبلاغهم أو تعاونهم في التحقيقات.
- وضع سياسة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة، وعرضها على الجمعية العامة لإقرارها.
- وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة لعضوية المجلس ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.
- اعتماد الترشيحات الخاصة بالتعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا، وخطة التعاقب على إدارتها.
- اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبدون أيّ تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، وعرضها على الجمعية العامة سنويا لإقرارها.

- **تفويض المهام:-**

يجوز للمجلس أن يفوض بعض صلاحياته إلى لجان ينشئها للقيام ببعض صلاحياته أو للقيام بمهام محدده، وتتضمن مواثيق اللجان تحديد طبيعة ومهام وصلاحيات اللجنة بوضوح، كما يفوض المجلس الإدارة التنفيذية العليا للقيام بالمهام التنفيذية اليومية للشركة وذلك وفقاً لتعليمات واضحة ومحددة وموثقة وضمن حدود الصلاحيات المفوّضة لها.

وفي جميع الأحوال يبقى المجلس مسئولاً عن الشركة حتى وإن شكل لجاناً أو أصدر تفويضات للقيام ببعض الأعمال وذلك عملاً بمبدأ تحمل المسؤولية والإقرار بها.

- **واجبات ومسؤوليات رئيس المجلس : -**

رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء وهو المسؤول الأول عن حسن سير إدارة الشركة.

ويمارس رئيس المجلس واجباته ومهامه المستمدة من قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ونظام الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة المعتمد لدى الشركة، إذ تتضمن بوضوح إلتزامات وواجبات رئيس المجلس، ولعل أبرز المهام التي يقوم بها رئيس مجلس الإدارة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:-

- التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.
- الموافقة على جدول أعمال إجتماعه مع الأخذ بالإعتبار أية مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.
- تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة الفعالة وبشكل جماعي والتأكد من حسن إستغلال خبراتهم ومؤهلاتهم العلمية والعملية وقيامهم بتخصيص الوقت الكافي في تصريف شؤون المجلس بما يخدم مصلحة الشركة.
- إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات الخاصة بالشركة وبالمجلس واللجان لأعضاء المجلس والتأكد من الوصول السريع إلى تلك المستندات، وذلك عن طريق أمينة سر المجلس والتي تقوم بالتنسيق الكامل بين الرئيس والأعضاء.
- إفساح المجال لأعضاء المجلس وخصوصاً الأعضاء غير التنفيذيين بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقة البناءة بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين.
- إبقاء الأعضاء على إطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام نظام الحوكمة.
- إبقاء الأعضاء على دراية وإطلاعهم المستمر على القوانين ذات الصلة بأعمال الشركة والأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من الجهات الرقابية والتنظيمية.
- إيجاد قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.
- دعوة الجمعية العامة للإنعقاد - بناءً على قرار مجلس الإدارة - متى دعت الحاجة إلى ذلك أو بناءً على طلب عدد من المساهمين أو طلب مدقق الحسابات أو في الأحوال المنصوص عليها قانوناً وذلك وفق القواعد المقررة في قانون الشركات التجارية.
- التأكد من تنفيذ قرارات المجلس وقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية والتقيد بقراراتها وتوصياتها.

- دعوة مجلس الإدارة للإنعقاد متى تطلب الأمر ذلك أو بناءً على طلب اثنان من أعضاء المجلس، والتأكد من توجيه الدعوة لأعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من موعد الإجتماع متضمناً جدول الأعمال والمستندات والوثائق المتعلقة بجدول الأعمال إن وجد، وإتاحة الفرصة للأعضاء لإدراج أي مسألة إلى جدول الأعمال، والموافقة على جداول أعمال الإجتماعات.
- إبرام عقود التمويل والتسهيلات بما يتوافق مع أحكام النظام الأساسي والتي تنص على انه يجب أن تكون أعمال أو نشاطات الشركة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء كما ينص النظام الأساسي على أنه يجوز لمجلس الإدارة إبرام عقود القروض التي تجاوز آجالها ثلاث سنوات وبيع عقارات الشركة ورهنها إذا كانت تلك التصرفات داخلة في عمل الشركة أو كانت بهدف تحقيق أغراضها وممارسة أنشطتها.

- **واجبات والتزامات أعضاء المجلس :-**

يلتزم أعضاء المجلس بالآتي على سبيل المثال: -

- الإنتظام في حضور إجتماعات المجلس ولجانه وعدم الإنسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.
- إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة.
- إبداء الرأي بشأن المسائل الإستراتيجية للشركة، وسياساتها في تنفيذ مشاريعها، ونظم مساءلة العاملين بها، ومواردها، والتعيينات الأساسية، ومعايير العمل بها.
- مراقبة أداء الشركة في تحقيق أغراضها وأهدافها ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية.
- الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، والعمل على تطبيقها بالشكل الأمثل.
- إستغلال مهاراتهم وخبراتهم المتنوعة بتنوع إختصاصاتهم ومؤهلاتهم في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة، والعمل على تحقيق مصالح الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح.
- المشاركة الفعالة في الجمعيات العامة للشركة، وتحقيق مطالب المساهمين بشكل متوازن وعادل وإيصال آرائهم إلى المجلس.
- عدم الإدلاء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات دون إذن كتابي مسبق من رئيس المجلس أو من يفوضه في ذلك.
- الإفصاح عن العلاقات المالية والتجارية والدعاوى القضائية التي تؤثر سلباً على القيام بالمهام والوظائف الموكلة إليهم (إن وجدت).
- تقديم الإقرار السنوي بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر قانوناً الجمع بينها.
- يخضع أعضاء مجلس الإدارة لإلتزامات إفصاح عن بعض المعلومات ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر- الإفصاح عن أية مناصب يشغلونها في الشركات المساهمة الأخرى وأي تغيير يطرأ عليها، وأي تغيير يطرأ على إستقلالية الأعضاء المستقلين، وأي تغيير على البيانات التي يتم تقديمها سنوياً فور حدوث ذلك التغيير. كما يجب عليهم الإفصاح في حالة وجود تعارض في المصالح فيما يتعلق بأي مسألة ينظر فيها المجلس أو أحد لجانه.

- **الإستشارة المهنية :-**

يجوز للمجلس ولأي من أعضاءه طلب الإستشارة المهنية من مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة فيما يتعلق بأية مسألة تخص الشركة.

- **تدريب أعضاء المجلس:**

تحرص الشركة على التأكد من أن جميع أعضاء مجلس الإدارة لديهم المعرفة والقدرة والخبرة لأداء المهام المطلوبة منهم، وعليه فإن الشركة تحرص على تعزيز الوعي لدى الأعضاء الجدد والحاليين على حد سواء.

تقوم الشركة بإحاطة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل مستمر بأحكام نظام الحوكمة وتطبيقاته ومبادئه وكذلك الأنظمة واللوائح والتعاميم والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الهيئة بإعتبارها أنظمة وقواعد مكملة ومفسرة لمبادئ وأحكام نظام الحوكمة وجزء لا يتجزأ منها ، فضلاً عن إطلاعهم الدائم على القواعد والأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية وتعديلاته وغيرها من اللوائح والأنظمة الصادرة من الجهات الرقابية والتنظيمية مثل مسؤوليات والتزامات مجلس الإدارة والأعضاء، أحكام عدم الجمع بين المناصب التي يحظر قانوناً الجمع بينها ، القواعد التي تنظم تضارب المصالح ، قواعد تداول الأشخاص المطلعين وفترات حظر التداول، قواعد الإفصاح والإدراج، فضلاً عن تزويدهم بنسخة من السياسات الداخلية التي يعتمدها مجلس الإدارة.

لدى الشركة سياسة التدريب والتوجيه لأعضاء مجلس الإدارة والتي تهدف إلى تقديم إرشادات حول برامج التدريب والتوجيه التي يتم تقديمها لأعضاء مجلس الإدارة خاصة الجدد منهم، كما ترمي إلى بناء وتعزيز الصفات القيادية وتوفير منصة لتبادل المعرفة والمهارات والخبرات المكتسبة من قبل الأعضاء ومن خلالهم بما يساهم في الإرتقاء بأداء مجلس الإدارة وزيادة فعاليته.

ويقوم مجلس الإدارة بالتأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بعمل الشركة وتدريبهم إذا لزم الأمر، وذلك من خلال سياسة تدريب وتعريف أعضاء مجلس الإدارة والتي أقرها المجلس، كما يقوم المجلس بالتأكد من إتاحة الشركة المعلومات عن شؤونها لجميع أعضاء المجلس من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.

وخلال السنة المالية 2023 خضع أعضاء المجلس للتدريب حول مستجدات متطلبات الحوكمة وحول إدارة المخاطر كما خضع الأعضاء الجدد المنضمين لعضوية مجلس إدارة الشركة لجولة تعريفية بالشركة وبرنامج تنويري عن الشركة وتم إتاحة المستندات والمواثيق والسياسات المعتمدة بالشركة لهم بهدف تمكينهم من القيام بالمسؤوليات والمهام المنوطة بهم بكفاءة وفعالية.

- **الدعوة لإجتماعات المجلس :**

- يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيس المجلس، ووفقاً للنظام الأساسي فإنه يجوز لرئيس المجلس أن يخول من ينيب عنه في توجيه الدعوة، كما يجتمع المجلس بناءً على طلب عضوان على الأقل ويجب على رئيس المجلس عندئذٍ أن يدعو المجلس إلى الإجتماع.

- يجب توجيه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لعقد الإجتماع.
- يجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال قبل موعد الإجتماع إذ يقوم المجلس بتضمين جدول أعماله بند " ما يستجد من أعمال" وذلك بغرض ضمان مزيد من الفعالية في أداء المجلس وإتاحة مناقشة المستجدات والتطورات في الوقت المناسب لها.

- **النصاب القانوني لإنعقاد إجتماعات المجلس :**

- لا يكون إجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس.
- يجوز للعضو الغائب أن ينيب عنه كتابة غيره من أعضاء المجلس لتمثيله في الحضور والتصويت، على أنه لا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو، ويُرفق بمحضر الإجتماع الإنابة الصادرة كتابياً من عضو المجلس الغائب بإنابة أحد الأعضاء بالحضور نيابة عنه.
- يجوز المشاركة في إجتماع مجلس الإدارة بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها، تمكن المشارك من الإستماع والمشاركة الفعالة في أعمال المجلس.

- **الغياب عن حضور الإجتماعات :**

إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة إجتماعات متتالية أو أربعة إجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس أعتبر مستقيلا.

ويتم تضمين محضر إجتماع مجلس الإدارة بيان بأسماء الأعضاء الحاضرين وعما إذا كان العضو حاضراً عن نفسه فقط أم يمثل ايضاً - بالإنابة - أحد أعضاء المجلس، وإسم العضو الغائب وقرار المجلس بشأن قبول الإعتذار من عدمه.

- **قرارات مجلس الإدارة:**

- تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وعند تساوي الأصوات، يرجح الجانب الذي منه الرئيس.
- للعضو الذي لم يوافق على أي قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.
- تقع المسؤولية على جميع أعضاء مجلس الإدارة إذا صدر بإجماعهم، أما القرارات التي تصدر بالأغلبية فلا يسأل عنها المعترضون متى أثبتوا اعتراضهم كتابة في محضر الاجتماع، ولا يعتبر الغياب عن حضور الاجتماع الذي صدر فيه القرار سبباً للإعفاء من المسؤولية إلا إذا ثبت عدم علم العضو الغائب بالقرار، أو عدم تمكنه من الاعتراض عليه بعد علمه به.
- يجوز لمجلس الإدارة، في حالة الضرورة ولدواعي الاستعجال، إصدار بعض قراراته بالتمرير بشرط موافقة جميع أعضاء مجلس الإدارة كتابة على تلك القرارات، على أن تعرض في الاجتماع التالي للمجلس، لتضمينها بمحضر اجتماعه.

- **عدد إجتماعات المجلس خلال السنة:**

يجب أن يعقد مجلس الإدارة ستة اجتماعات على الأقل خلال السنة، ولا يجوز أن تنقضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع للمجلس.

- **محاضر إجتماعات المجلس:-**

تقوم أمينة سر مجلس الإدارة المعينة من قبل المجلس بتدوين محاضر إجتماعات المجلس، ويدون في المحضر أسماء الأعضاء الحاضرين وعما إذا كان العضو حاضراً عن نفسه فقط أم يمثل ايضاً - بالإنابة – أحد أعضاء المجلس، والأعضاء الغائبين، ويُبين في المحضر ملخص وافي لما دار في الإجتماع من مناقشات وآراء وتُثبت فيه إعتراضات الأعضاء -إن وجدت- على أي قرار يصدره المجلس.

وعلى الرغم من أن قانون الشركات التجارية يتطلب توقيع محاضر إجتماعات مجلس الإدارة من قبل كل من رئيس المجلس والعضو المنتدب وأمينة سر المجلس في حين أن نظام الحوكمة يتطلب توقيع المحاضر من رئيس المجلس وأمين السر فقط، إلا أن الشركة درجت على توقيع محاضر إجتماعات المجلس من قبل جميع أعضاء المجلس الحاضرين للإجتماع بالإضافة إلى أمينة سر مجلس الإدارة وذلك لمزيد من الشفافية بين أعضاء المجلس وضمان تدوين ملاحظاتهم وتثبيت إعتراضاتهم وموافقاتهم على القرارات والمناقشات.

❖ عقد مجلس الإدارة (7) سبعة إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023، وفيما يلي ملخص حول إجتماعات المجلس وحضور وغياب السادة أعضاء مجلس الإدارة:-

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الاعضاء الحاضرين والغائبين
الأول	2023/02/21م	حضر (8 أعضاء) حاضرين وممثلين، وإعتذر عن الحضور عضو واحد (1) وهو الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني، وقبل المجلس إعتذاره.
الثاني	2023/03/29م	حضر (8 أعضاء) حاضرين وممثلين، وإعتذر عن الحضور الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني، وقبل المجلس إعتذاره.
الثالث	2023/04/18م	حضر (7 أعضاء) حاضرين وممثلين، وإعتذر عن الحضور عضوين (2) وهم: الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني، والسيد/ وليد أحمد السعدي، وقبل المجلس إعتذارهما.
الرابع	2023/06/20م	حضر (6 أعضاء) حاضرين وممثلين، وإعتذر عن الحضور عضوين (2) وهم: الشيخ محمد بن ثاني عبدالله آل ثاني، الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني، وقبل المجلس إعتذارهما. كما لم يحضر الإجتماع السيد/ وليد أحمد السعدي نظراً لمناقشة أمراً متعلقاً به.
الخامس	2023/07/18م	حضر (8 أعضاء) حاضرين وممثلين، واعتذر عن الحضور الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ، وقبل المجلس إعتذاره
السادس	2023/10/23م	حضر (8 أعضاء) حاضرين وممثلين، وإعتذر عن الحضور (1) عضو واحد: السيد/ علي إبراهيم العبدالغني ، وقبل المجلس إعتذاره.
السابع	2023/12/26م	حضر (8 أعضاء) حاضرين وممثلين، وإعتذر عن الحضور (1) عضو واحد: السيد/ جمال عبدالله الجمال ، وقبل المجلس إعتذاره.

كما أصدر مجلس الإدارة قرارين بالتمرير نظراً لدواعي الإستعجال والضرورة وتم تضمين تلك القرارت في إجتماعات المجلس.

لجان المجلس

شكل مجلس الإدارة الحالي فور إنتخابه بتاريخ 22 مارس 2021 اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة، وهما لجنة التدقيق وإدارة المخاطر ولجنة الترشيحات والمكافآت، وقد تضمن قرار المجلس بتشكيل اللجنتن تسمية رئيس اللجنة وأعضاءها مراعياً في ذلك ما يلي:-

- توافر الخبرة اللازمة التي تمكنهم من ممارسة إختصاصات اللجنة وفقاً لنظام الحوكمة.
- مراعاة الضوابط الخاصة بتشكيل اللجان المنصوص عليها في نظام الحوكمة، فرئيس مجلس الإدارة ليس رئيساً أو عضواً في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليها في نظام الحوكمة، ولا يتولى أي عضو من أعضاء المجلس رئاسة أكثر من لجنة كما أن رئيس لجنة التدقيق ليس عضواً في أي لجنة أخرى فضلاً عن أن غالبية أعضاء لجنة التدقيق وإدارة المخاطر من الأعضاء المستقلين.

وتحتفظ كلا اللجنتين بميثاق يبين بوضوح مهام وصلاحيات ومسؤوليات اللجنة وأعضائها.

تتضمن تلك المواثيق الأحكام المتعلقة بإجتماعات اللجان والواردة بنظام الحوكمة مثل النصاب القانوني، عدد الحد الأدنى من الإجتماعات التي يجب أن تعقدها اللجنة، توجيه الدعوة، التصويت وإتخاذ القرارات، تحرير المحاضر وتوقيعها.

وفي جميع الأحوال يبقى المجلس مسئولاً عن تلك اللجان وأعمالها.

كما شكل المجلس اللجنة التنفيذية والإستثمارية وهي لجنة مشتركة تضم في عضويتها أعضاء من المجلس وعضو من الإدارة التنفيذية.

وفيما يلي نسلط الضوء على اللجان التي شكلها المجلس وأعمالها:-

- **لجنة التدقيق وإدارة المخاطر:**

تتكون من ثلاثة أعضاء، وتضم في عضويتها كما في 2023/12/31 كلاً من:-

	اسم العضو	المنصب في اللجنة	مستقل/ غير مستقل
1	السيد/ جمال عبدالله الجمال - عضو مجلس الإدارة	رئيس اللجنة	مستقل
2	السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني- عضو مجلس الإدارة (❖)	عضو اللجنة	مستقل
3	الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة	عضو اللجنة	غير مستقل

ملاحظة: (❖) خلال السنة المالية 2023 تم إعادة تشكيل عضوية اللجنة بإنضمام السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني (عضو مجلس إدارة مستقل) إلى عضوية لجنة التدقيق وإدارة المخاطر بدلاً من السيد/ وليد احمد اسعدي والذي تقدم باستقالته من عضوية المجلس في يوليو 2023، حيث إنضم السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني إلى اللجنة بدءاً من الإجتماع السابع للجنة.

رئيس اللجنة ليس عضواً في أي لجنة أخرى، وغالبية أعضاء لجنة التدقيق وإدارة المخاطر من الأعضاء المستقلين وجميعهم من الأعضاء غير التنفيذيين، ولم يسبق لأيٍ منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على ترشحهم لعضوية اللجنة بطريق مباشر أو غير مباشر، كما يتمتعون بخبرة واسعة تؤهلهم لممارسة إختصاصات اللجنة بشكل فعال.
يقوم مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق وإدارة المخاطر بالمراجعة الدورية لميثاق لجنة التدقيق وإدارة المخاطر للتأكد من توافقه مع أحكام نظام الحوكمة وأفضل الممارسات السائدة في مجال التدقيق وإدارة المخاطر وإعداد التقارير المالية.

وتتمتع اللجنة بصلاحيات وسلطة واسعة للقيام بهامها في مساعدة مجلس الإدارة في تحقيق الإدارة المؤسسية للشركة والإشراف على مسؤولياتها المتعلقة بالتقارير المالية للشركة ونظام الرقابة الداخلية ونظام إدارة المخاطر ووظائف التدقيق الداخلية والخارجية، ويجب ألا يقل عدد إجتماعات لجنة التدقيق خلال السنة عن ستة اجتماعات.

وتضطلع لجنة التدقيق بمهام عديدة غاية في الأهمية تتمثل في مسؤولية الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية والإفصاح عنها والتأكد من إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية وإعداد نظام الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر بالشركة والمراجعة الدورية لتلك الأنظمة، بالإضافة إلى ذلك تقوم اللجنة بالمهام التالية على سبيل المثال:-

- الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، وإعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو رئيسه، وتنفيذ تكليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية.
- التأكد من كفاية وكفاءة نظام الرقابة الداخلي بالشركة ودراسة ملاحظات المدقق الخارجي حول نظام الرقابة الداخلي وإجراءات الإدارة حول ذلك.
- وضع أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم وضمان إستقلالهم في أداء عملهم الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة ، ومتابعة أعمال مدقق الحسابات والتأكد من إلتزامهما بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، والتحقق من إشتمال تقرير مدقق الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على المعلومات الضرورية، ومدى إلتزام الشركة بالمعايير الدولية (IFRS/IAS) وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA) أم لا.
- مراجعة تقارير وملاحظات مدقق الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم بشأنها.
- الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية ومراجعتها، وتحري الدقة فيما تفصح عنه الشركة من أرقام وبيانات وتقارير ومراجعتها.
- التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومدقق الحسابات الخارجي.
- التنسيق بين المجلس والإدارة التنفيذية العليا والرقابة الداخلية بالشركة.
- مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها للمجلس.

- مراجعة السياسات الداخلية بالشركة ذات الصلة بمهامها ومسؤولياتها للتاكد من مواكبتها للتشريعات واللوائح القائمة أو أفضل الممارسات المهنية مثل سياسة التعاقد مع مدققي الحاسابات، سياسة التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، سياسة تضارب المصالح، سياسة تداولات الاشخاص المطلعين، وسياسة الابلاغ غن المخالفات وغيرها.
- أية إختصاصات أو مهام قد يعهدها إليها مجلس الإدارة مثل مراجعة تقرير الحوكمة السنوي.

تقوم لجنة التدقيق وإدارة المخاطر برفع تقاريرها حول أعمالها متضمنة توصياتها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري، كما تقوم اللجنة بإعداد ورفع تقرير سنوي عن أعمالها إلى مجلس الإدارة.

وقد عقدت اللجنة (8) ثمانية إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 وذلك على النحو التالي:

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الاعضاء الحاضرين والغائبين	أهم التوصيات/القرارات/البنود المناقشة
الأول	2023/01/17	حضر جميع الأعضاء	• إجازة خطة التدقيق الداخلي لسنة 2023. • مناقشة التقرير المتعلق بمدى إلتزام الشركة بضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية لسنة 2022 (ICOFR). • إجازة التقرير السنوي لوحدة التدقيق الداخلي لسنة 2022. • إجازة التقرير السنوي لإدارة المخاطر لسنة 2022. • إجازة التقرير السنوي للجنة التدقيق لسنة 2022 ورفعه لمجلس الإدارة.
الثاني	2023/02/20	حضر جميع الأعضاء	• مناقشة البيانات المالية السنوية المدققة عن الفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2022 مع المدقق الخارجي ورفع تقرير بشأنها لمجلس الإدارة. • رفع توصية لمجلس الإدارة بخصوص تعيين المدقق الخارجي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023. • إجازة تقرير الحوكمة السنوي للعام 2022 ورفع توصية بشأنه لمجلس الإدارة.
الثالث	2023/04/17	حضر الرئيس وأحد الأعضاء، وإعتذر الشيخ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني عن الحضور وقبلت اللجنة إعتذاره.	• مناقشة البيانات المالية المرحلية المختصرة للفترة المنتهية في 31 مارس 2023 ورفع تقرير بشأنها لمجلس الإدارة.

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الاعضاء الحاضرين والغائبين	أهم التوصيات/القرارات/البنود المناقشة
الرابع	2023/05/16	حضر الرئيس وأحد الأعضاء، وإعتذر الشيخ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني عن الحضور وقبلت اللجنة إعتذاره.	• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي المتعلق بالمختبر. • مناقشة تقرير التدقيق الداخلي المتعلق بقسم الفوترة والإدخال. • مناقشة تقرير التدقيق الداخلي المتعلق بمركبات المستشفى الأهلي.
الخامس	2023/06/13	حضر الرئيس وأحد الأعضاء، وإعتذر الشيخ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني عن الحضور وقبلت اللجنة إعتذاره.	• مناقشة تقرير التدقيق الداخلي المتعلق بقسم الضيافة/ المطبخ. • الإطلاع على تقرير بمتابعة ملاحظات التدقيق الداخلي على إدارة الموارد البشرية. • الإطلاع على تقرير بمتابعة التدقيق الداخلي على إدارة المخازن. • إطلاع لجنة التدقيق على نشاطات لجنة إدارة المخاطر.
السادس	2023/07/17	حضر الرئيس وأحد الأعضاء، ولم يحضر السيد/ وليد أحمد السعدي بسبب إستقالته من مجلس الإدارة	• مناقشة البيانات المالية نصف السنوية المراجعة للفترة المنتهية في 30 يونيو 2023 ورفع تقرير لمجلس الإدارة بشأنها.
السابع	2023/10/22	حضر جميع الأعضاء	• مناقشة البيانات المالية لفترة التسعة أشهر المنتهية في 30 سبتمبر 2023 ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة. • آخر المستجدات المتعلقة بإدارة المخاطر. • الأنشطة التدريبية المقدمة بواسطة قسم التدقيق الداخلي. • تقرير التدقيق الداخلي على قسم التمريض. • تقرير الإمتثال المتعلق بشكاوى الضيوف والرد عليها.
الثامن	2023/12/21	حضر جميع الأعضاء	• إجازة خطة التدقيق الداخلي لسنة 2024. • مناقشة التقرير المتعلق بمدى إلتزام الشركة بضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية لسنة 2023 (ICOFR). • إجازة التقرير السنوي لوحدة التدقيق الداخلي لسنة 2023. • إجازة التقرير السنوي لإدارة المخاطر لسنة 2023. • إجازة التقرير السنوي للجنة التدقيق لسنة 2023 ورفعه لمجلس الإدارة.

- **لجنة الترشيحات والمكافآت:**

شكل مجلس الإدارة لجنة مشتركة تسمى " لجنة الترشيحات والمكافآت" تتكون من ثلاثة أعضاء، وتضم في عضويتها كما في 31 ديسمبر 2023 كلاً من:-

	اسم العضو	المنصب في اللجنة
1	السيد/ علي إبراهيم العبدالغني - عضو مجلس الإدارة	رئيس اللجنة
2	الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة	عضو اللجنة
3	الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة (❖)	عضو اللجنة

ملاحظة: (❖) خلال السنة المالية 2023 تم إعادة تشكيل عضوية اللجنة بإنضمام الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة إلى عضوية مجلس الإدارة وكذلك عضوية لجنة الترشيحات والمكافآت بدلاً من الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني وذلك بدءاً من الإجتماع الثالث للجنة.

ويتمتع أعضاء اللجنة بمؤهلات وخبرات تؤهلهم لممارسة إختصاصات اللجنة بشكل فعال.

رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت ليس رئيساً أو عضواً في أي لجنة آخرى من اللجان التي شكلها المجلس.

تستمد اللجنة إختصاصاتها من ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت المعتمد لدى الشركة والتي تتم مراجعتها بشكل دوري، وتقوم اللجنة على سبيل المثال لا الحصر بما يلي:-

- في مجال الترشيحات :

- مراقبة وضمان شفافية تعيين وإعادة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة مع الأخذ في الإعتبار قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في مجلس الإدارة بالإضافة إلى مؤهلاتهم، مهاراتهم، معرفتهم، خبراتهم ومؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية والشخصية، وفي حالات إعادة الترشيح يؤخذ بعين الاعتبار عدد مرات حضورهم ونوعية وفاعلية مشاركتهم في اجتماعات المجلس.
- وضع معايير وشروط للخبرات والمؤهلات والمهارات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة ولشغل مناصب الإدارة التنفيذية العليا، ويصادق مجلس الإدارة على تلك المعايير والشروط المقررة.
- وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة.
- إتباع أسس محددة ومعتمدة في تقييم فعالية المجلس بحيث يكون معيار تقييم الأداء موضوعي ويتضمن مقارنة بشركات المساهمة الأخرى بالإضافة إلى معايير سلامة وصحة البيانات المالية للشركة ومدى الالتزام بالمتطلبات الرقابية.
- إعطاء المساهمين المعلومات الأساسية الخاصة بالمهارات المهنية والتقنية للمرشحين لعضوية مجلس الإدارة وخبراتهم ومؤهلاتهم قبل موعد الإنتخابات.

- في مجال المكافآت والتعويضات والمزايا الأخرى:

- رفع التوصيات لمجلس الإدارة لمناقشة واعتماد إطار الرواتب، المكافآت والمزايا الأخرى للإدارة التنفيذية والوظائف العليا.
- مناقشة واعتماد الحوافز المقترحة لهذه الوظائف بما في ذلك المكافآت السنوية المتعلقة بالأداء.
- تحديد السياسة العامة لمكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، على ألا تزيد نسبة المكافأة على 5٪ من الربح الصافي للشركة بعد خصم الإحتياطات والإستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن 5٪ من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين.

كما تختص اللجنة بوضع وتطبيق بعض السياسات الداخلية ذات الصلة بمسؤولياتها والمعتمدة من مجلس الإدارة مثل سياسة ومعايير واجراءات الترشح للعضوية في مجلس إدارة الشركة، وسياسة تقييم أداء المجلس، وسياسة توزيع الأباح، كما تقوم بمراجعتها بشكل دوري ورفع التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لتعديلها عند الإقتضاء.

وتقوم اللجنة سنوياً بعمل تقييم سنوي لأداء المجلس ولجانه والإدارة التنفيذية كما تقوم بإعداد تقرير سنوي بما قامت به من أعمال وما إنتهت إليه من توصيات وذلك لرفعه إلى مجلس الإدارة.

وقد عقدت لجنة الترشيحات والمكآفآت (3) ثلاثة إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 على النحو التالي:-

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الأعضاء الحاضرين والغائبين	أهم التوصيات
الأول	2023/02/21	حضر جميع الأعضاء	• الإطلاع على البيانات المالية والنتائج المحققة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022 والنظر في الموضوعات التالية على ضوء النتائج المحققة: - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة. - النظر في مكافآت الإدارة التنفيذية العليا والموظفين ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة.
الثاني	2023/06/20	حضر جميع الأعضاء	• مناقشة كتب هيئة قطر للأسواق المالية المتعلقة ب: - طريقة تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة. - إنتخاب أعضاء مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية، ورفع توصية بشأنهما لمجلس الإدارة.

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع	الأعضاء الحاضرين والغائبين	أهم التوصيات
الثالث	2023/10/18	حضر جميع الأعضاء	• الإطلاع على توصية الإدارة التنفيذية لزيادة رواتب بعض الأطباء والكادر الفني، ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة. • مناقشة مقترح الإدارة التنفيذية بخصوص إدراج الموظفين القطريين ومواطني مجلس التعاون الخليجي تحت بند إستحقاق مكافأة نهاية الخدمة، ورفع توصية بشأنها لمجلس الإدارة.

كما أصدرت اللجنة (2) قرارين بالتمرير لدواعي الضرورة والإستعجال وذلك على النحو التالي:

1- القرار بالتمرير رقم (1): بشأن قبول إستقالة السيد/ وليد أحمد السعدي وإعتماد السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني كعضو مجلس إدارة مستقل، ورفع توصية بذلك إلى مجلس الإدارة.

2- القرار بالتمرير رقم (2): إعتماد الممثل الجديد لشركة إثمار للإنشاء والتجارة الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني كممثل للشركة بدلاً من الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني، ورفع توصية بذلك إلى مجلس الإدارة.

- **اللجنة التنفيذية والإستثمارية:**

وهي من اللجان غير المنصوص عليها في نظام الحوكمة، وقد شكلها مجلس الإدارة عند إنتخابه وذلك بناءً على الصلاحيات الممنوحة له بجواز تشكيل لجان لتقوم بممارسة بعض صلاحياته.

تم تشكيل اللجنة التنفيذية والإستثمارية بقرار صادر من مجلس الإدارة فور إنتخابه، وتضمن القرار تشكيل وتسمية أعضاء اللجنة، كما قام المجلس بإعتماد ميثاق للجنة يوضح أغراضها وصلاحياتها ومهامها وطريقة عملها والأحكام المتعلقة بإجتماعاتها.

وتعتبر اللجنة التنفيذية والإستثمارية لجنة مشتركة إذ تتضمن في عضويتها أعضاءً من مجلس الإدارة بالإضافة إلى عضوية الرئيس التنفيذي بصفته ونائب الرئيس التنفيذي بصفته.

خلال السنة المالية 2023 تم إعادة تشكيل عضوية اللجنة وذلك بإنضمام الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني - عضو مجلس الإدارة إلى عضوية مجلس الإدارة وكذلك عضوية اللجنة التنفيذية والاستثمارية بدلاً من الشيخ/ ثاني بن عبدالله بن ثاني آل ثاني وذلك بدءاً من الإجتماع السابع للجنة.

كما تقدم الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني رئيس اللجنة بإستقالته من عضوية اللجنة بتاريخ 23 أكتوبر 2023 وتم تعيين السيد/ د. عبدالباسط أحمد الشيبي كرئيس للجنة التنفيذية والإستثمارية للفترة المتبقية من دورة المجلس الحالية (2021-2023).

وتضم عضوية اللجنة كما في 2023/12/31 كلاً من:

- السيد/ د. عبدالباسط احمد الشيبي، نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب، عضو مجلس إدارة تنفيذي (رئيس اللجنة).
- الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني، عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي (عضو اللجنة).
- الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني، عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي (عضو اللجنة).
- السيد/ خالد محمد العمادي بصفته الرئيس التنفيذي (عضو اللجنة).
- السيد/ جمال صالح عبدالخالق بصفته نائب الرئيس التنفيذي (عضو اللجنة).

وتهدف اللجنة - بإعتبارها بمثابة حلقة الوصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة - إلى مساعدة مجلس الإدارة في متابعة أداء الشركة ومشاريعها والإشراف على سير تنفيذ الخطط والإستراتيجيات التي يضعها مجلس الادارة والتحقق من أن الإدارة التنفيذية تعمل وفق السياسات والإستراتيجيات المعتمدة من المجلس وذلك من خلال خلق علاقة مستمرة وبناءة بين مجلس الإدارة من جهة الإدارة التنفيذية من جهة آخرى.

تستمد اللجنة إختصاصاتها من ميثاق اللجنة والذي يحدد بوضوح مهام اللجنة، وتقوم اللجنة – في حدود الصلاحيات المحددة للجنة من مجلس الإدارة - برفع التوصيات التي تراها مناسبة لمجلس الإدارة لإتخاذ القرار المناسب بشأن المسائل والمهام المنصوص عليها في ميثاق اللجنة أو التي يفوضها به المجلس بموجب قرارات مجلس الإدارة.

أن المهام الموكلة للجنة التنفيذية والإستثمارية هي مهام إشرافية وليست تنفيذية وفقاً لما نص عليه ميثاقها في البند المتعلق بالغرض من تكوين اللجنة التنفيذية والإستثمارية كما يلي: مساعدة مجلس الادارة في الإشراف على تطبيق استراتيجيات مجلس الادارة، الإشراف على الامور العامة و الامور المتعلقة بتقديم الخدمات، مراجعة القرارات والتوصيات الصادرة من مجلس الإدارة بما يضمن قيام الشركة و الشركات التابعة لأداء المهام المناطة بها.

وقد عقدت لجنة التنفيذية والإستثمارية (7) سبعة إجتماعات خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.

أمين سر مجلس الإدارة

يتولى منصب أمين سر مجلس إدارة الشركة الاستاذة/ إيمان محمد علي الملك وهي خريجة كلية الحقوق جامعة النيلين (جامعة القاهرة بالخرطوم سابقاً) وتتمتع بخبرة قانونية واسعة على مدى خمسة وعشرن عاماً ولديها ما يربو على خمسة عشر عاماً من الخبرة في شؤون الشركة وأمانة سر مجلس الإدارة، بالإضافة إلى أنها تشغل منصب المستشارة القانونية ورئيس قسم الشؤون القانونية للشركة، وقد قام مجلس إدارة الشركة المنتخب للدورة الحالية (2021 – 2023) بإعادة تعيينها كأمينة سر مجلس الإدارة.

وقد أقر مجلس الإدارة إختصاصات أمين سر مجلس الإدارة، فبالإضافة إلى أي مهام منصوص عليها في قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، يقوم أمين سر المجلس بمعاونة رئيس وأعضاء المجلس فيما يقومون به من مهام وتسيير كافة أعمال المجلس ولجانه ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

- تحرير محاضر إجتماعات المجلس ولجانه، يحدد بها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين ويبين فيها ما دار بالإجتماع ويثبت فيها إعتراضات الأعضاء على أي قرار، وتوقيع تلك المحاضر.
- قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها، وحفظ محاضر إجتماعات المجلس وقراراته وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية.
- إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين – إن وجدوا- مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لإنعقاد المجلس بأسبوع على الأقل، وإستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإثبات تاريخ تقديمها وعرضها على رئيس المجلس.
- التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الأعضاء فيما بينهم، وبين المجلس والإدارة التنفيذية، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين.
- تلقي وحفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر عليهم الجمع بينها وفقاً لقانون الشركات ونظام الحوكمة وعرضها على رئيس المجلس.
- تمكين رئيس وأعضاء المجلس من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة وكذلك المعلومات الخاصة بها.
- تلقي طلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة ورفعها للجنة الترشيحات والمكافآت، في حالة عقد إنتخابات لمجلس الإدارة، وكذلك تلقي عروض مدققي الحسابات الخاصة بالقيام بعمليات التدقيق الخارجي للشركة ورفعها للجنة التدقيق وإدارة المخاطر.
- تولي مهام مقرر إجتماع الجمعية العامة بناءً على تعيين الجمعية، وتحرير محاضر إجتماعات الجمعية وتوقيع تلك المحاضر مع رئيس الجمعية ومدققي الحسابات وجامعو الأصوات.
- الإحتفاظ بنسخ من الكشف التفصيلي الذي يعده مجلس الإدارة وفقاً للمادة (122) من قانون الشركات التجارية المعدلة بالقانون رقم (8) لسنة 2021، وإتاحته لإطلاع المساهمين قبل إنعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة.

الإدارة التنفيذية العليا

- **مؤهلات وخبرات الإدارة التنفيذية العليا:-**

تجمع الإدارة التنفيذية العليا في جعبتها فيما بين أعضائها مؤهلات علمية وأكاديمية متعددة بشهادات عليا متنوعة بين الخلفية الإقتصادية والمالية والمحاسبية والاستثمارية والإدارية والهندسة الطبية وهندسة تخطيط وإدارة المستشفيات؛ بالإضافة إلى خبرات عملية سابقة وطويلة في المجال المحاسبي والاستثمار ومجال إدارة المستشفيات والخدمات الطبية والهندسة الطبية وإدارة المشاريع. ويعاون الإدارة التنفيذية العليا في تسيير مهامها وإدارة الأعمال اليومية للشركة رؤساء الأقسام المؤهلين والمتخصصين في مجال عملهم ولديهم خبرة طويلة في مجال الرعاية الصحية وفي تسيير شؤون وأعمال الشركة.

فيما يلي نبذة عن خبرات ومؤهلات أعضاء الإدارة التنفيذية العليا بالشركة وكبار المسؤولين التنفيذيين المعاونين:

- **السيد/ خالد محمد العمادي – الرئيس التنفيذي:**

السيد خالد العمادي من الشخصيات القيادية المتميزة وهو المسؤول التنفيذي الأول بالشركة وهو حاصل على درجة البكالوريوس في الإدارة والإقتصاد من جامعة قطر، ولديه خبرات عملية واسعة ومتنوعة تمتد لأكثر من 22 عاماً في الشؤون الإدارية والمالية والإستثمارية حيث شغل عدد من المناصب القيادية إذ ترأس قسم الشؤون المالية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية خلال الفترة من 2000 وحتى 2006 ثم تم تعيينه في العام 2006 بمنصب مدير الشؤون الإدارية والمالية بالهيئة العامة لشؤون القاصرين كما شغل عدة مناصب في الهيئة العامة لشؤون القاصرين حتى العام 2013 منها رئيس لجنة المناقصات والعقارات المسؤولة عن مرافق بناء القُصّر حتى عام 2009، ورئيس لجنة الاستثمار ومنصب القائم بمهام مدير عام الهيئة العامة لشؤون القاصرين.

بالإضافة إلى ذلك شغل السيد العمادي عدة مناصب سابقة مثل: عضو مجلس إدارة الإسلامية للأوراق المالية، عضو مجلس إدارة في شركة الجزيرة للتمويل، عضو مجلس إدارة في شركة بيت التمويل، عضو مجلس إدارة في شركة الإستثمار الدولي للتنمية في الكويت.

ويشغل السيد العمادي منذ العام 2013 منصب الرئيس التنفيذي لشركة المجموعة للرعاية الطبية. كما انه يشغل حالياً عدة مناصب في مجالس إدارات شركات المساهمة العامة والخاصة مثل عضو مجلس إدارة مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين، عضو مجلس إدارة شركة ودام الغذائية، رئيس مجلس إدارة شركة مكين القابضة (مساهمة خاصة).

- **السيد/ جمال حماد – نائب الرئيس التنفيذي:**

السيد/ جمال صالح من الكفاءات التي تمتاز بمؤهلات أكاديمية عالية فهو حاصل على ماجستير إدارة وتخطيط المستشفيات وماجستير في الهندسة الطبية الحيوية وبكالوريوس مع مرتبة الشرف في الهندسة الإلكترونية الطبية من المملكة المتحدة، وهو عضو مشارك في جمعية الهندسة البيولوجية البريطانية، عضو مسجل في نقابة المهندسين الأردنيين.

يتمتع السيد جمال بمعرفة واسعة وخبرة عملية تزيد عن 33 سنة في تصميم وإدارة المستشفيات حيث عمل كمدير المشروع بمستشفى الشيخ خليفة بن زايد - أبو ظبي ومدير المشروع بالمستشفى الأمريكي – دبي قبل أن يحط الرحال في المجموعة للرعاية الطبية والمستشفى الأهلي في العام 1996 ليتولى منصب مدير مشروع المستشفى الأهلي كما شغل عدة مناصب بالإدارة التنفيذية للشركة مثل مدير تنفيذي، مدير المشاريع، رئيس لجنة الإعتماد، مستشار المدير العام.

ويشغل السيد جمال منذ العام 2012 منصب نائب الرئيس التنفيذي ومدير المشاريع في الشركة وهو حالياً عضو في اللجنة التنفيذية والإستثمارية التي شكلها مجلس الإدارة.

ويكرس السيد جمال معرفته وخبراته المتراكمة والمتنوعة في الجوانب الهندسية والإدارية (مثل الهندسة المعمارية والتصميم، وتطوير المشاريع والتخطيط، والتجهيزات الطبية، والهندسة الطبية الحيوية، ومعايير الاعتماد، وإدارة المرافق، والمشتريات، والسياسات الإدارية والتشغيلية، والاعتماد الطبي والتوظيف) في لعب دور حيوي في الإدارة التنفيذية العليا للشركة المسؤولة عن تنفيذ الخطط والإستراتيجيات التي يعتمدها مجلس الإدارة.

- **السيد/ سميرا هابوغودا – رئيس وحدة التدقيق الداخلي:**

السيد/ سميرا هابوغودا حاصل على ماجستير في إدارة الأعمال وبكالوريس في المحاسبة، كما انه حاصل على العديد من الشهادات المهنية منها شهادة محاسب معتمد من معهد المحاسبين القانونيين السيرلانكية وعضواً فيها، شهادة محاسب قانوني معتمد من معهد المحاسبين القانونيين السيرلانكية وعضواً فيها، شهادة المحاسب الاداري من المعهد القانوني للمحاسبين الإداريين من المملكة المتحدة.

شغل السيد سميرا عدة مناصب إشرافية وقيادية بشركات كبرى في مجال تدقيق الحسابات.

ويشغل السيد سميرا حالياً منصب رئيس وحدة التدقيق الداخلي بالشركة حيث تم تعيينه من قبل لجنة التدقيق وإدارة المخاطر كرئيس للوحدة في العام 2021.

- **السيدة/ إيمان محمد علي الملك – المستشارة القانونية ورئيس قسم الشؤون القانونية وأمينة سر مجلس الإدارة:**

تشغل الاستاذة/ إيمان الملك منصب المستشارة القانونية ورئيس قسم الشؤون القانونية للشركة بالإضافة إلى انها تشغل منصب أمينة سر مجلس الإدارة، وهي خريجة كلية الحقوق - جامعة النيلين (جامعة القاهرة بالخرطوم سابقاً) وتتمتع بخبرة قانونية واسعة على مدى خمسة وعشرون عاماً ولديها ما يربو على خمسة عشر عاماً من الخبرة في شؤون الشركة وأمانة سر مجلس الإدارة.

حاصلة على دبلوم إدارة مخاطر الرعاية الصحية من جامعة ديلاوير الأمريكية، دبلوم التحكيم الدولي من الهيئة الدولية للتحكيم -القاهرة، شهادة في حوكمة الشركات التجارية من جامعة كلومبيا الأمريكية المتخصصة بإدارة الأعمال، وهي عضو الرابطة العالمية للقانون الطبي، عضو لجنة التخطيط العلمي لبرنامج مهارات التواصل - كلية طب كورنيل – الدوحة.

- **السيد/ محمد ماجد برجاق – رئيس الإدارة المالية والذي يشغل أيضاً منصب مسؤول علاقات المستثمرين:**

إنضم السيد محمد برجاق إلى الشركة في العام 2020 كرئيس الإدارة المالية بالشركة كما انه يشغل أيضا منصب مسؤول علاقات المستثمرين.

السيد برجاق حاصل على درجة البكالوريوس في الإدارة في تخصص المحاسبة والمالية من إحدى الجامعات العريقة بإستراليا وهو محاسب إداري معتمد (CMA) من معهد المحاسبين الإداريين (IMA).

يمتلك السيد برجاق خبرة عملية واسعة تمتد لأكثر من 20 عاماً في مجال المحاسبة والإدارة المالية والتمويل في الشركات الناشئة والشركات الكبرى كشركات المساهمة العامة، ولديه مؤهلات قوية في تخطيط وتحليل الأعمال، التحليل المالي وإعداد التقارير، إدارة المخاطر وتطوير الضوابط والعمليات المالية بالإضافة إلى إدارة الموارد والإدارة السليمة للسيولة.

- **السيدة/ منال شقورة؛ مستشار إدارة الموارد البشرية:**

تشغل السيدة / منال شقورة منصب إستشارية الموارد البشرية للشركة منذ عام 2013، وهي تحمل شهادة الماجستير في إدارة الموارد البشرية من جامعة ليفربول بالمملكة المتحدة وتتمتع بخبرة واسعة على مدى أكثر من عشرون عاماً في هذا المجال.

- **مهام وصلاحيات الإدارة التنفيذية العليا:-**

تتولى الإدارة التنفيذية العليا تصريف الأعمال والأنشطة اليومية والتشغيلية للشركة بما يخدم سير العمل ويحقق الأهداف الرئيسية للشركة، وتمارس الإدارة التنفيذية العليا تلك المهام في إطار الخطط والإستراتيجيات التي يضعها ويعتمدها مجلس الإدارة.

وتقوم الإدارة التنفيذية العليا بممارسة مهامها وفق الأصول المرعية وبما يتماشى مع أفضل ممارسات الحوكمة، ويدخل ضمن مسؤوليات ومهام الإدارة التنفيذية ما يلي:

- إدارة العمل التشغيلي للشركة وتسيير أنشطتها اليومية.
- تمثيل الشركة أمام الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية بما يلزم لتسيير عمل الشركة.
- التأكد من التقيد بالقوانين واللوائح والانظمة السارية بالدولة وعلى وجه الخصوص تلك الصادرة من الجهات الرقابية التي تخضع لها الشركة والجهات الرقابية التي تنظم عمل القطاع الصحي.
- إبرام العقود التشغيلية المعتمدة في الموازنة والعقود التي لا تتطلب موافقة أو إعتماد من مجلس الإدارة/اللجنة التنفيذية والإستثمارية.
- وضع الموازنة التشغيلية السنوية للشركة.
- إدارة موارد الشركة بالشكل الأمثل وبما يتفق مع أهداف الشركة واستراتيجيتها.
- تنفيذ السياسات والأنظمة الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة.
- تنفيذ نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر.

- اقتراح ووضع السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الشركة والإدارات والأقسام المختلفة، بما في ذلك تحديد المهام والاختصاصات والمسؤوليات الموكلة إلى المستويات التنظيمية المختلفة والدرجات الوظيفية الأدنى، ووضع أهداف خاصة بتلك الإدارات تعين على تحقيق الأهداف والإستراتيجيات العامة للشركة.
- تعيين الموظفين الخاضعين للسلم الوظيفي والمندرجين تحت الإدارة التنفيذية وتحديد مسماهم الوظيفي وتحديد رواتبهم وتقييم أداءهم وفقاً للسياسات والآليات المعتمدة بالشركة.
- حضور إجتماعات المجلس و/أو اللجان المنبثقة عنه بناءُ على دعوة توجه لهم، وتقديم التوصيات والتقارير المطلوبة والمعلومات اللازمة لمجلس الإدارة لتمكينه من ممارسة اختصاصاته.
- تنفيذ توجيهات وقرارت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه.

وفي جميع الأحوال لا يجوز للإدارة التنفيذية إتخاذ أي قرار متعلق بالسياسات الإستراتيجية للشركة والتي هي من اختصاص ومسؤوليات مجلس الإدارة.

فضلاً عن ذلك تتولى الإدارة التنفيذية مزاولة أي مهام وصلاحيات فوضها أو قد يفوضها به مجلس الإدارة من حين لآخر وفقاً للأصول المرعية إذ يمنح المجلس الإدارة التنفيذية العليا الصلاحيات التي تمكنها من مزاولة المهام المنوطة بها بشكل سلس دون معوقات أو تأخير لعمليات التشغيل إذ يصدر مجلس الإدارة من وقت لآخر قرارات أو تفويضات خاصة للإدارة التنفيذية العليا يتم اعتمادها ضمن إجتماعات مجلس الإدارة، وتستمر التفويضات من تاريخ إقرارها إلى حين إلغائها من قبل مجلس الإدارة أو إنتهاء دورة المجلس.

قام مجلس الإدارة المنتخب للدورة الحالية فور إنتخابه بتحديد الصلاحيات المالية للرئيس التنفيذي وحدود تلك الصلاحيات وذلك بتحديد المعاملات البنكية التي يتطلب فيها التوقيع المزدوج بين الرئيس التنفيذي وأحد أعضاء المجلس وتلك التي تتطلب موافقة مجلس الإدارة وكذلك المعاملات البنكية - المحددة حصراً - والتي يجوز فيها للرئيس التنفيذي التوقيع المنفرد عليها أياً كانت القيمة المالية لها مثل كل ما يتعلق بمستحقات الموظفين بصفة عامة (الرواتب والمزايا الممنوحة لهم والتي تندرج تحت سلم الرواتب وسياسات المكافآت الخاصة بالموظفين) بالإضافة إلى بعض أنواع العقود ذت الطبيعة التشغيلية المحددة في قرار المجلس.

على الرغم من تفويض مجلس الإدارة لبعض مهامه للإدارة التنفيذية العليا ، إلا أن مجلس الإدارة يظل مسؤولاً عن تلك المسؤوليات وذلك تماشياً مع مبدأ أن التفويض إنما يكون في المهام لا في المسؤوليات، ويتولى مجلس الإدراة الإشراف على حسن تنفيذ الإدارة التنفيذية لتلك المهام والصلاحيات. وعلى الإدارة التنفيذية العليا تقديم تقارير إلى مجلس الإدارة بانتظام حول الأعمال التي يقوم بها بموجب تفويض الصلاحيات.

كما يوجد بالشركة مصفوفة سلطات تحدد المسؤوليات والصلاحيات الإدارية والمالية الممنوحة للأشخاص المخولون بالصلاحيات (بصفاتهم لا بأسمائهم) وذلك فيما يتعلق بصلاحية الموافقة أو عدم الموافقة على القرارات الإدارية والمعاملات المالية أو بعض المسائل الإدارية والتشغيلية التي تدخل تحت إطار مهام الإدارة التنفيذية كما توضح هيكل وتدرج تلك

الصلاحيات وفق جدول معين محدد بوضوح ووفق سقف معين، الأمر الذي يتيح متابعة الإجراءات ومراجعتها وتدقيقها من عدة أطراف وفق تسلسل معين للإجراءات بما يضمن جودة وسلامة إتخاذ القرارت وإصدار الموافقات.

ويتم مراجعة مصفوفة السلطة وحدود الصلاحيات الواردة فيها وتعديلها إذا إقتضت مصلحة العمل ذلك أو بموجب الملاحظات التي ترفعها وحدات الرقابة الداخلية بالشركة إلى لجنة التدقيق وإدارة المخاطر وذلك في حالة كانت سلسلة الإجراءات وإستيفاء الموافقات تؤدي إلى تأخير إصدار القرارات والموافقات بشكل يضر مصلحة سير العمل أو يسبب مخاطر على أعمال الشركة.

يجوز للإدارة التنفيذية العليا تشكيل لجان فنية متخصصة يرأسها بعض رؤساء الأقسام لإدارة بعض الجوانب التشغيلية وتطويرها، وتجتمع أغلب هذه اللجان بشكل دوري متكرر (وبعضها يكون بشكل أسبوعي) أو عندما تدعو الحاجة لذلك.

- **أعمال الإدارة التنفيذية العليا خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023:-**

استمرت الإدارة التنفيذية العليا في تطبيق الخطط الاستراتيجية للشركة، وفيما يلي ملخص مقتضب لبعض أعمال الإدارة التنفيذية العليا وأهم الإنجازات التي حققتها الإدارة التنفيذية في المجموعة للرعاية الطبية وفروعها وأبرزها المستشفى الأهلي خلال العام 2023.

عمل فريق الإدارة التنفيذية بجد نحو توفير خدمات رعاية صحية عالية الجودة للمجتمع، وقد أدت جهودهم إلى تحقيق إنجازات وتطورات في عدة مجالات رئيسية مثل التوسع الإستراتيجي، ضمان الجودة، تعزيز تطوير الموظفين، التحول الألكتروني. نستعرض جزء منها على سبيل المثل لا الحصر:

1- عمليات التوسعة الاستراتيجية:

نفذت الإدارة التنفيذية بنجاح خطط التوسع الإستراتيجي فيما يتعلق بالخطة التوسعية للمستشفى الأهلي ومرافقه وفق الجدول الزمني المقرر من مجلس الإدارة، وقد إكتملت أعمال مشروع التوسعة للمرحلة الأولى التي تتمثل في مواقف للسيارات وتم استلامها وتستخدم حالياً من قبل الموظفين والمراجعين، كما تم إنجاز 90٪ من أعمال تحديث وتجديد غرف المرضى مجهزة بأحدث التقنيات وإنجاز 90٪ من المرحلة الأولى لمشروع توسعة غرف العمليات والولادة وتحديث الغرف المساندة.

2- ضمان الجودة والاعتماد:

نجح المستشفى الأهلي خلال العام 2023 في تجديد الإعتماد الدولي من المجلس الأسترالي للمعايير الصحية والذي يحرص على الإلتزام الدقيق بسلامة المرضى، تحسين الجودة، الممارسات الأخلاقية.

يعتبر تجديد الإعتماد لفترة أربع سنوات إضافية بمثابة إعتراف المجلس الأسترالي للمعايير الصحية (ACHS) بإلتزام المستشفى الأهلي بمعايير الجودة العالمية في تقديم خدمات الرعاية الصحية من حيث الإلتزام بتقديم خدمات رعاية صحية آمنة وذات جودة عالية للمرضى.

3- التطور التكنولوجي:

خلال العام 2023 قاد فريق الإدارة التنفيذية مبادرة للتحول الألكتروني، وقد تم تطبيق نظام (SAP) لربط قسم المشتريات والإمدادات وقسم المالية في نظام إلكتروني واحد متكامل.

فضلاً عن ذلك استمرت الإدارة التنفيذية في تنفيذ القيم التي تؤمن بها الشركة وتوجيهات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالتدريب ومبادرات المسؤولية المجتمعية والمحافظة على البيئة ومساعيها نحو الإستدامة، كما استمرت الشركة في تنفيذ سياسة إدارة المخاطر وتحديد كافة المخاطر وتقييمها ورصدها على مستوى إدارات الشركة وذلك من خلال لجنة خاصة بإدارة المخاطر تم إنشاءها بالشركة.

تقييم أداء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية العليا

لدى الشركة سياسة تقييم أداء مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية العليا، وتتضمن السياسة نموذج للتقييم وذلك بغرض التأكد من أن مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية قادرة على الإضطلاع بمهامها ومسؤولياتها وواجباتها بشكل كاف وفعال يحقق مصالح الشركة، كما تهدف إلى تقييم مساهماتها وأدائها خلال السنة.

وتعتبر السياسة فرصة لتقييم ومناقشة أداء المجلس بشفافية وأمانة ومن وجهات نظر متعددة بما يؤدي إلى تحديد نقاط القوة والضعف في أداء المجلس والمجالات التي قد تتطلب نوع من التطوير والتحسين الأمر الذي يعزز من كفاءة المجلس وزيادة فعاليته.

قامت لجنة الترشيحات والمكافآت بتقييم أداء مجلس الإدارة للعام 2023 وفقاً لسياسة تقييم الأداء الذاتي لأعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية العليا المعتمدة لدى الشركة، وقد تم توزيع نماذج تقييم الأداء وهي عبارة عن إستبيان مكون من عدة نقاط لتقييم مدى رضاء الأعضاء عن تكوين المجلس، أدائه للمهام المناطة به ومسؤولياته بالإضافة إلى كيفية إدارة الإجتماعات والمعلومات والمستندات المقدمة للمجلس ومدى كفايتها لجميع أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة من المجلس وغيرها من المسائل.

رأت اللجنة أن مجلس الإدارة ملتزم بالمهام والمسؤوليات المناطه به بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها وأن أعضاء المجلس ولجانه قاموا بالإضطلاع بمسؤولياتهم والتزاماتهم تجاه الشركة والمساهمين وانه يتم مناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب وأن كفاءة الأعضاء ومؤهلاتهم وخبراتهم الجيدة بالإضافة إلى جودة التواصل بين أعضاء المجلس من جهة وبين المجلس والإدارة التنفيذية العليا للشركة من جهة أخرى تؤدي إلى تطوير أداء المجلس وبالتالي أداء الشركة وتعتبر هذه المزايا نقاط قوة لمجلس الإدارة.

كما رأت اللجنة أن الرئيس التنفيذي يقوم بمهامه بشكل كاف، ويتم تصريف أعمال الشركة وأنشطتها اليومية بشكل سلس وفعال، وأن متابعة سير العمل الأعمال والمشاريع تتم بشكل جيد.

الرقابة الداخلية

❖ وحدات الرقابة الداخلية بالشركة

يحرص مجلس الإدارة على جعل الرقابة الداخلية جزء من أنشطة الشركة بحيث تضمن به تحقيق أهدافها بما يخص الفعالية التشغيلية والنتائج، وموثوقية التقارير المالية، والامتثال للقوانين واللوائح ذات الصلة، حيث يتولى مجلس الإدارة وضع سياسات خاصة وإرشادات وضوابط تشمل كافة إدارات الشركة.

تقوم لجنة التدقيق وإدارة المخاطر المنبثقة من مجلس الإدارة، بمراجعة إطار عمليات الرقابة الداخلية وتقييم النظم الداخلية بشكل دوري للتأكد من كفاية وفعالية الضوابط الرقابية داخل الشركة من خلال تقارير المراجعة التي تقوم بها إدارة التدقيق الداخلي والمدققون الخارجيون، وتقارير الامتثال التي يقوم بها مسؤول الإمتثال. ويتم إبلاغ مجلس الإدارة بصورة دورية بأهم القضايا والتوصيات لإحكام الضوابط الرقابية عليها.

1. التدقيق الداخلي:

يوجد بالشركة وحدة للتدقيق الداخلي مستقلة في عملها عن الإدارة التنفيذية، يحكمها ميثاق التدقيق الداخلي المعتمد من قبل لجنة التدقيق وإدارة المخاطر، تقوم الوحدة بأعمال التدقيق الداخلي وتقييم الأداء والمخاطر ويتم تعيينها من قبل لجنة التدقيق وادارة المخاطر، وتكون مسؤولة مباشرة أمام اللجنة، وتضم الوحدة السيد/ سميرا هابوغودا كرئيساً لها. يتمتع رئيس الوحدة بقدر عال من الخبرة الكبيرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقييم وإدارة المخاطر، كما تتمتع الوحدة بصلاحيات واسعة تمكنهما من القيام بأعمالها بشكل فعال بما في ذلك حق الدخول إلى كافة إدارات الشركة ومتابعة أعمالها وتقييم المخاطر في أدائها.

ترفع وحدة التدقيق تقاريرها الدورية إلى لجنة التدقيق وإدارة المخاطر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ويتضمن نتائج أعمال التدقيق والرقابة على أعمال إدارات الشركة المختلفة وإجراءات التدقيق على الشؤون المالية، وتحديد مواطن الضعف والخلل وعوامل الخطر في الشركة والمخاطر التي تعرضت لها الشركة وأسبابها والإجراءات التي تمت بشأنها والمقترحات الخاصة بمعالجة تلك المخالفات أو إزالة عوامل المخاطر.

وقد قام قسم التدقيق الداخلي بالتدقيق على القطاعات التالية خلال العام 2023 (إدارة التمريض، قسم الإدخال وإصدار الفواتير، قسم النقل، قسم المطبخ وتقديم خدمات الطعام) وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة من لجنة التدقيق ورفع ملاحظاته عالية الخطورة للجنة لإتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة، وكان أهمها:

الرقم التسلسلي	اسم التقرير	الملاحظات	الاجراءات التصحيحية
1	ادارة التمريض	نقص حاد في كادر التمريض	تم عمل خطة لثلاث رحلات توظيف من أجل تغطية النقص الحاد في الكادر، وإعداد قائمة تضم مرشحين محتملين في حالة الحاجة.
		الضوابط الرقابية المتعلقة بلجنة التدقيق الطبي	لجنة التدقيق الطبي المتضمنة رؤساء أقسام الرعاية الصحية في عضويتها. هي المسؤولة عن اجراء عمليات تدقيق كاملة على أساس روتيني. وتقوم اللجنة بتطوير وتنفيذ خطة التدقيق وتقديم النتائج والتوصيات لتحسين جودة رعاية المرضى، ويجب الحرص على متباعة و تنفيذ مقترحاتها وتوصياتها.
		نقص المخزون في المستودعات التابعة لقسم التمريض	تم عمل آلية لخفض قيمة المخزون في المستودعات التابعة لقسم التمريض لتكون بكميات قليلة تكفي لتلبية طبيعة العمل.
		قصور في بعض الضوابط الرقابية	سيقوم قسم التمريض بالتحقيق في أي قصورلتحديد ما إذا كان الخطأ في النظام أو خطأ بشري بسبب الإهمال. وبالتالي وضع خطة وقائية لتغطية الحوادث وتشمل التعليم المستمر، واختبارات الكفاءة. وسيتم تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي حادث.
2	قسم الإدخال وإصدار الفواتير	مشكلات المخزون التي تؤثر على كفاءة عملية إصدار الفواتير	تعمل ادارة تكنولوجيا المعلومات على تنفيذ رموز QR لتسهيل وتسريع عملية تسجيل المخزون وبالتالي حل المشاكل المتعلقة باصدار الفواتير.
		الأرصدة المستحقة والمبالغ الواجب ردها للمرضى العالقة منذ فترة طويلة	سيتم متابعة المبالغ المستحقة وتحصيلها من المرضى تدريجياً، علاوة على ذلك، تم الإبلاغ عن اثنين من الفواتير المستحقة ذات القيمة الأعلى إلى قسم الشؤون القانونية. بما يخص المبالغ الواجب ردها سيتم التواصل والمتابعة مع المرضى بشكل دقيق لرد هذه المبالغ لهم.

الرقم التسلسلي	اسم التقرير	الملاحظات	الاجراءات التصحيحية
3	قسم النقل التابع لإدارة التشغيل والعمليات	عدم استخدام سيارات الاسعاف	سيتم إعادة النظر في سعر استخدام الاسعاف من قبل المرضى لتشجيعهم على طلبها.
		الضوابط الرقابية على السلفة النثرية	تم الاتفاق مع قسم النقل لاستخدام طلب السلفة النقدية المؤقتة لتوثيق استخدام السلفة النثرية.
		لا يوجد مركز خدمة معتمد للإصلاح والصيانة	ستتم صيانة جميع السيارات الجديدة في مركز خدمة الوكيل. و سيتم صيانة المركبات القديمة بعد الحصول على أكثر من عرض سعر من مراكز إصلاح المختلفة.
4	قسم المطبخ وتقديم خدمات الطعام	خسائر في خدمة حمية المقدمة من قبل قسم المطبخ	سيتم تعيين مديرة قسم التغذية لتكون بدوام كامل وليس جزئي وبالتالي التفرغ التام لادارة اعمال قسم المطبخ ومركز حمية للتغذية الصحية ، وسيتم اعادة هيكلة قسم المطبخ/ الضيافة ليكون مركز حمية هي من تدير أعمال المطبخ وبالتالي كل ايرادات القسم ستكون مسجلة لمركز حمية. وتم الاتفاق مع شركة خارجية لتوصيل الوجبات للمشتركين ، وتم الاتفاق على تحديث الموقع الالكتروني لمركز حمية ليتناسب مع مستوى خدمة المركز.
		لا يوجد تسويق جيد لخدمة حمية المقدمة من قبل قسم المطبخ	التنسيق مع شركة تسويق لإدارة صفحات حمية على مواقع التواصل الاجتماعي، وتم الاتفاق على تحديث الموقع الالكتروني لمركز حمية ليتناسب مع مستوى خدمة المركز. و سيتم عمل خطة تسويقية وعروض ترويجية وزيارات ميدانية لبعض الشركات للتسويق لخدمات ومنتجات مركز حمية.
		ارتفاع في التكلفة غير المباشرة في قسم المطبخ	سيتم اعادة توزيع التكلفة التشغيلة تحت هذا المركز ومنها رواتب اخصائي التغذية لتكون تابعة للمستشفى الأهلي.

2. الإمتثال وإدارة المخاطر:

يشغل السيد/ محمد كنعان حالياً منصب مسؤول أول مراقبة الإمتثال وإدارة المخاطر بالشركة ، وهو يتمتع بقدر عالي من الكفاءة والخبرة في مجال التدقيق وإدارة المخاطر ومراقبة الإمتثال في القطاع الصحي ويحمل شهادة مهنية في مجال التدقيق الداخلي. حيث يقوم مسؤول المخاطر برفع تقاريره الدورية بشكل مستقل للجنة التدقيق وإدارة المخاطر.

أ- الإمتثال:

تحرص الشركة على تحقيق الامتثال في كافة سياسات الحوكمة، حيث أقرت الشركة سياسة للامتثال تضمن مهام ومسؤولية مراقبة الإمتثال:

- إدارة "صندوق بريد مجهول" للإبلاغ عن حالات عدم الإمتثال المحتملة.
- تقديم دورة تدريبية لنشر الوعي فيما يتعلق بحوكمة الشركات.
- مراقبة امتثال الموظفين لسياسة تضارب المصالح لمنع إساءة إستعمال النفوذ أو المعلومات في تحقيق منافع شخصية لهم.
- مراجعة وتقديم توصيات بشأن السياسات والإجراءات للمناطق المستهدفة.
- مراجعة نظام الشكاوي الحالي والتأكد من إلتزام قسم شكاوي المرضى بتليغ كافة الشكاوي للادارات ومتابعتها.
- تنسيق جهود الإدارات لتنفيذ أهداف الإمتثال.
- المساعدة في معالجة قضايا الإمتثال التي تثار من عمليات التدقيق الداخلي أو الخارجي أو تلك التي تثار عبر آليات الإبلاغ.
- تلقي والتحقيق في الإبلاغات والتقارير عن سلوك غير قانوني محتمل أو أي سلوك آخر ينتهك قواعد السلوك المهني؛ أو أي سياسات إمتثال للإدارات.
- المساعدة في وضع خطط عمل وإجراءات تصحيحية لمعاجلة قضايا الإمتثال.
- إعداد التقاريرالدورية ورفعها للجنة التدقيق وادارة المخاطر لتقييم الإمتثال والتوصية بإدخال التحسينات اللازمة.
- قيادة جهود الإمتثال بالشركة وتوفير الدعم بشأنها.

ب- إدارة المخاطر:

تلتزم الشركة بإدارة المخاطر التي قد تؤثر على تحقيق أهداف الشركة التشغيلة والإستراتيجية من خلال تحديد تلك المخاطر وتقييمها ومعالجتها، حيث أنهت الشركة تطوير واعتماد ونشر إطار وسياسة إدارة المخاطر وفقاً لـ ISO 31000. كما قامت الشركة بتأسيس لجنة خاصة بإدارة المخاطر يترأسها نائب الرئيس التنفيذي وتعيين مدراء أكفاء كأعضاء فيها ومسؤول الامتثال وإدارة المخاطر كعضو مراقب. مهام اللجنة تطبيق سياسة إدارة المخاطر وتحديد كافة المخاطر وتقييمها ورصدها على مستوى إدارات الشركة، حيث قامت اللجنة برفع سجلات المخاطر للجنة التدقيق وإدارة المخاطر لاعتمادها خلال عام 2023 وقد عقدت اللجنة اجتماعين خلال نفس العام. كما قامت اللجنة أيضاً بنشر إطار وسياسة إدارة المخاطر على الموقع الإلكتروني الداخلي الخاص بالموظفين بهدف نشر التوعية بأهمية إدارة المخاطر وأطلقت صفحة تعريف بفهوم إدارة المخاطر على نفس الموقع.

تتمثل عملية الرقابة على المخاطر من خلال وظيفتين مستقلتين هما التدقيق الداخلي ومراقبة الامتثال، يتم من خلالهما تقييم المخاطر بشكل عام وقياس مدى كفاية السياسات والإجراءات وضوابط الرقابة الداخلية للحد من المخاطر، وتقييم مخاطر عدم الالتزام. حيث ترفع تقارير التدقيق الداخلي والإمتثال إلى لجنة التدقيق وإدارة المخاطر وإلى الرئيس التنفيذي للمجموعة بشكل دوري.

وقد رفعت لجنة إدارة المخاطر تقريرها السنوي للجنة التدقيق وإدارة المخاطر والذي يشمل ابرز النقاط عالية الخطورة والتي ارتأت اللجنة ان يتم لفت نظر لجنة التدقيق اليها ، ومن أهمها :

الرقم التسلسلي	الخطر	الضوابط الحالية والاجراءات التصحيحية لمعالجة المخاطر
1	الالتزام بالقوانين والتشريعات	هناك عدة ضوابط لضمان الالتزام بالقوانين والتشريعات وأهمها وجود : دائرة الشؤون القانونية ، مسؤول الامتثال وادارة المخاطر ، دائرة التدقيق الداخلي والتدقيق الروتيني والمستمر من قبل التدقيق الخارجي. والاقسام التشغيلية كقسم الهندسة الذي يتأكد من الالتزام بكل متطلبات ترخيص المستشفى ومنها الحصول على شهادة السلامة الإشعاعية لتقديمها إلى وزارة البيئة ومتطلبات الدفاع المدني والتأكد من متابعتها وتنفيذها بشكل دقيق.
2	الممارسات الطبية الخاطئة التي تؤدي إلى الاعتلال والوفاة	وجود سياسات ومعايير للرعاية الطبية يتم العمل بها بشكل دقيق ، الاحتفظ بسجلات طبية دقيقة ، التأكد و الحذر عند وصف الأدوية ، التأمين ضد الحوادث وسوء التصرف.
3	لجنة التدقيق الطبي	لجنة التدقيق الطبي المتضمنة رؤساء أقسام الرعاية الصحية في عضويتها. هي المسؤولة عن اجراء عمليات تدقيق كاملة على أساس روتيني. وتقوم اللجنة بتطوير وتنفيذ خطة التدقيق وتقديم النتائج والتوصيات لتحسين جودة رعاية المرضى ، ويجب الحرص على متباعة وتنفيذ مقترحاتها وتوصياتها.
4	لا توجد خطة تعاقب وموظفين احتياطيين للأدوار الرئيسية في قسم تكنولوجيا المعلومات	يوجد حالياً موظفين أكفاء للتخفيف من هذه المخاطر إلى حد معين. ومع ذلك ، سيتم عمل خطة تعاقب للادوار الرئيسية في قسم تكنولوجيا المعلومات لضمان استمراية العمل.
5	مخاطر المنافسة في السوق	سيتم مراجعة الأسعار الحالية والخصومات الممنوحة للزوار من فئة دافع نقدي (لا يملك تأمين طبي) وشركات التأمين لتكون أكثر جاذبية وتنافسية ، ووضع خطة استراتيجية تسويقية جديدة.

- **نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية:**

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، لم تكن هناك أوجه قصور جوهرية في الرقابة الداخلية قد تؤثر بشكل جوهري على الأداء المالي للشركة. قامت الشركة بالعمل على تطبيق ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية " ICOFR"، وقامت الشركة بإجراء تقييم واختبار شاملين لضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية " ICOFR " . مع التركيز على العمليات التجارية الرئيسية والحصول على رأي من المدققين الخارجيين بشأن فعالية التصميم والفعالية التشغيلية للضوابط المتعلقة بالرقابة على التقاير المالية ، وقد تم معاجلة جميع نقاط الضعف الرئيسية التي تم تحديدها فيما يتعلق بضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR ".

التدقيق الخارجي

لدى الشركة سياسة تنظم التعاقد مع مدققي الحسابات، وتتوافق السياسة مع الأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية، وقانون تنظيم مهنة تدقيق الحسابات، ونظام الحوكمة، ونظام المدققين الخارجيين والمقيمين الماليين للجهات المدرجة والجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بالإضافة إلى أصول المهنة والمعايير الدولية المتعلقة بالتدقيق الخارجي.

وتشتمل السياسة بوضوح المسائل التي تحكم العلاقة مع مدققي الحسابات مثل أسس تقييم عروض مدقق الحسابات قبل تعيينه، والضوابط والإجراءات الواجب إتباعها عند التعاقد مع مدققي الحسابات وتعيينهم وعزلهم، وإلتزامات الشركة تجاه مدقق الحسابات، وإلتزامات مدقق الحسابات تجاه الشركة، وواجبات مدقق الحسابات، والمسائل التي يجب أن يتضمنها تقرير مدقق الحسابات، والقواعد التي تنظم تعارض المصالح وتحظر على مدقق الحسابات وموظفيه القيام بها وغيرها من المسائل المتعلقة بالتدقيق الخارجي.

يتعين على مدقق الحسابات في علاقته بالشركة الإلتزام بكافة الأحكام ذات الصلة بالرقابة الخارجية على أعمال الشركات والمنصوص عليها في القانون رقم (8) لسنة 2020 بتنظيم مهنة تدقيق الحسابات، قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015 وتعديلاته، نظام الحوكمة، نظام المدققين الخارجيين والمقيمين الماليين للجهات المدرجة والجهات الخاضعة لرقابة الهيئة، وتعتبر تلك القوانين والأنظمة مكملة لبعضها وتشكل مجتمعة الأساس والمرجع الذي يحكم العلاقة بين الشركة ومدقق الحسابات الخارجي.

يتم تعيين مدقق حسابات مستقل من ضمن المقيدين في سجل مدققي الحسابات بوزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية، ويتم التعيين لمدة سنة واحدة، ويجوز إعادة تتعيين مدقق الحسابات على ألا تتجاوز مدة التعيين خمس سنوات متتالية، وعندئذٍ لا يجوز إعادة تعيين ذات مدقق الحسابات قبل مرور سنتين متتاليتين على الأقل.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023م تولت شركة إرنست ويونغ Ernst & Young مهمة التدقيق الخارجي على الشركة للسنة الرابعة على التوالي، وتعد إرنست ويونغ من الشركات الأربع الكبرى على مستوى العالم وذات باع طويل في مجال التدقيق والضرائب والإستشارات والخدمات المالية، وقد تم تعيينها من قبل الجمعية العامة العادية للشركة التي عقدت بتاريخ 29 مارس 2023م، إذ قامت الشركة بدعوة مدققي الحسابات للتقدم بعروضها، وقامت لجنة التدقيق بمراجعة وفحص العروض المقدمة من مدققي الحسابات وتقييمها والتأكد من كفائتها ومن ثم رفعت اللجنة توصية مسببة إلى مجلس الإدارة لإختيار شركة إرنست ويونغ (Ernst & Young) كونها من الشركات الأربع الكبرى في مجال التدقيق ومشهود لها بالكفاءة والعراقة في مجال تدقيق الحسابات، ومن ثم قام مجلس الإدارة برفع توصيته إلى الجمعية العامة للشركة والتي أقرت توصية المجلس بتعيين شركة Ernst & Young كمدقق الحسابات الخارجي للشركة للسنة المالية 2023م وتحديد أتعابهم بمبلغ 330,000 ر.ق (ثلاثمائة وثلاثون الف ريال قطري)، وذلك بعد أن تم عرض كافة العروض المقدمة من شركات التدقيق الخارجي وأسعارها على السادة المساهمين والتي كانت على النحو التالي:-

	إسم الشركة	المبلغ بالريال القطري
1	كي بي إم جي (KPMG)	400,000 ر.ق (اربعمائة الف ريال قطري)
2	إرنست ويونغ (Ernst & Young)	330,000 ر.ق (ثلاثمائة وثلاثون الف ريال قطري)
3	طلال ابو غزالة	225,000 ر.ق (مائتان خمسة وعشرون الف ريال قطري)
4	رودل (Rodel & Partner)	185,000 ر.ق (مائة خمسة وثمانون الف ريال قطري)

تبلغ قيمة الرسوم المدفوعة/المستحقة الدفع لشركة Ernst & Young لعام 2023 مبلغ 150,000 ريال قطري لخدمات التدقيق ومبلغ 180,000 ريال قطري للخدمات غير المتعلقة بالتدقيق بما في ذلك خدمات التأكيد المستقل الآخرى.

لم تقم Ernst & Young بأية أعمال تتعارض مع أعمال التدقيق التي باشرتها بالشركة خلال العام 2023.

لم تقم الشركة بتكليف أو التعاقد مع مدقق الحسابات الخارجي Ernst & Young للقيام بتقديم أي خدمات إستشارية أو ضريبية أو إدارية أو فنية غير مرتبطة بعمله كمدقق حسابات للشركة.

لم يورد مدقق الحسابات الخارجي أية تحفظات في القوائم المالية نصف السنوية والسنوية للشركة للسنة المالية 2023 ولم يبدي أي تحفظات في تقاريره بشأن أي من المسائل التي يقوم بالتدقيق عليها.

ويمكن الإطلاع على تقارير مدقق الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 على الموقع الإلكتروني للشركة.

الإفصاح والشفافية

تؤمن الشركة أن قواعد الإفصاح والشفافية أهم الأعمدة الأساسية لأعلاء قيم العدالة وحماية حقوق المساهمين بإعتبارهم الملاك الحقيقيين للشركة وعلى وجه الخصوص مساهمي الأقلية كما تعد أهم آلية للتواصل مع المساهمين وتنويرهم وتبصيرهم حول إستثماراتهم، إذ تمكنهم من الحصول على المعلومات الهامة والجوهرية بشكل شفاف ونزيه وعادل سواء المعلومات المالية منها وغير المالية خاصة تلك الأحداث والمعلومات الجوهرية التي قد تؤثر على سعر السهم إيجاباً او سلباً أو حجم التداول عليها الأمر الذي يمكنهم من صناعة وإتخاذ قراراتهم الإستثمارية بعناية وبصيرة وفي الوقت المناسب دون أن تكون هناك أفضلية لفئة دون غيرها إذ أن شح المعلومات أو ضعف آليات وقواعد الإفصاح عن المعلومات الهامة بالشركة يؤثر بشكل سلبي على ثقة المساهمين والمستثمرين في الشركة الأمر الذي يؤدي إلى إحجامهم عن الإستثمار بالشركة ويضعف مكانتها في السوق المالي.

لذا ومن هذا المنطلق تولي الشركة إهتماماً كبيراً بمبدأ الإفصاح والشفافية، وقامت في سبيل ذلك بتعزيز وتطوير نظام الإفصاح ووضع قواعد وضوابط محكمة للإفصاح تتوافق مع أحكام نظام الحوكمة ونظام طرح وأدارج الأوراق المالية في الأسواق المالية واللوائح والتعاميم الصادرة من الجهات ذات الصلة، حيث تم إعتماد سياسة الإفصاح والإتصال والتي تضع ضوابط واضحة لتنظيم عملية الإفصاح عن المعلومات بشكل سليم وشفاف ومتكامل بشكل يضمن سرية المعلومات ويمنع تسريبها أو التأخير في الإفصاح عنها على نحو قد يؤدي إلى إستغلالها من فئة معينة مطلعة على حساب العامة والمساهمين.

تطبق الشركة نظام إفصاح صارم يرتكز على عدد من الأسس والضوابط التي تعزز من كفاءة وقوة نظام الإفصاح بالشركة ولعل أهمها أن تتم عمليات الإفصاح وفق الآتي:-

- أن تتم بما يتوافق مع كافة المتطلبات القانونية والتنظيمية السائدة.
- أن تتم في الوقت المناسب دون أي تاخير إلا في الحالات التي تسمح بها الأنظمة بالتأخير في الإفصاح وبإتباع الضوابط المنصوص عليها.
- أن تكون المعلومات صحيحة ودقيقة وواضحة غير مبهمة وغامضة.
- عدم الإفصاح عن أي خبر أثناء أوقات التداول.
- أن تُنشر على نطاق واسع ولكافة الجهات المعنية في ذات الوقت كالهيئة والبورصة والمساهمين والعامة، وذلك من خلال آليات وقنوات الافصاح المختلفة التي تقررها القوانين والأنظمة المعمول بها والتي تتمثل في الموقع الالكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة ونظام الإفصاح الإلكتروني الخاص ببورصة قطر (XBRL) وكذلك في الصحف المحلية في الحالات التي يتطلب فيها القانون النشر في الصحف.
- مراعاة تزامن الإفصاح وفقاً للقوانين واللوائح والتعاميم المعمول بها.
- عدم الإعلان أو نشر أي معلومات أو أحداث ذات أثر على أسعار أسهم الشركة - بأي وسيلة كانت - قبل إبلاغ الهيئة والسوق.

وتلتزم الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا ببذل أقصى جهد ممكن للتأكد من الإفصاح الشامل والسليم والكافي عن كل المعلومات التي تهم المستثمرين.

وفي جميع الأحوال تلتزم الشركة بمسؤوليتها عن صحة ودقة المعلومات التي تقوم بالإفصاح عنها وتوقيت الإفصاح.

وتتضمن سياسة الإفصاح والإتصال ضوابط وإجراءات الإفصاح، وآلية التعامل مع الشائعات، وتحديد لمهام كل من لجنة الإفصاح والشفافية والمتحدث الرسمي للشركة ومسؤول الإتصال ومسؤول علاقات المستثمرين - كلاً حسب إختصاصه - وذلك لتنسيق الأدوار وتجنب تداخل الإختصاصات وتضارب الأدوار عند الإفصاح عن المعلومات أو عند الرد على الشائعات الواردة في وسائل الإعلام أو عند الإجابة على الإستفسارات الواردة للشركة من قبل الجهات الرقابية والتنظيمية، المساهمين والمستثمرين، المحللين في مؤتمرات علاقات المستثمرين.

فضلاً عن ذلك تتضمن السياسة آليات للحفاظ على سرية المعلومات داخل الشركة لمنع سوء الاستخدام أو تسريبها للغير أو إستغلالها في تحقيق منافع إستثمارية غير مشروعه لفئة على حساب العامة والمساهمين.

وقد خصصت الشركة موقعاً إلكترونياً تنشر فيه الإفصاحات بالإضافة إلى الأخبار والمعلومات المتعلقة بالشركة وأعمالها وأنشطتها وأهدافها ورؤيتها وخططها الإستراتيجية، المعلومات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة، الإعلانات والدعوات الموجهه للمساهمين لحضور الجمعيات العامة والمؤتمرات الهاتفية الموجهه للمستثمرين، العروض التقديمية للمستثمرين، البيانات المالية للشركة، المعلومات المتعلقة بأسهم الشركة المتداولة في السوق المالي وأسعارها التاريخية، التوزيعات التاريخية للأرباح وغيرها من المعلومات الهامة لتكون متاحة للعامة والمساهمين والمستثمرين المحتملين (www.medicare.com.qa).

ومع تعدد آليات ووسائل الإفصاح المتمثلة في الإفصاح للهيئة والبورصة والنشر في الصحف والموقع الإلكتروني للشركة فضلاً عن الإفصاح عبر بوابة الإفصاح الإلكتروني الخاص ببورصة قطر، يعد تقرير الحوكمة الذي تصدره الشركة سنوياً من أهم وسائل الإفصاح الكامل والشامل، وفيما يلي جانب من أهم المعلومات والإجراءات والإفصاحات التي يتعين الإفصاح عنها بموجب نظام الحوكمة ونظام طرح وإدارج الأوراق المالية في الأسواق المالية بإعتبارها مكملة لنظام الحوكمة.

- **الإجراءات التي إتخذتها الشركة بشأن تطبيق نظام الحوكمة وأوجه القصور في تطبيق أحكام نظام الحوكمة:**

منذ بداية مفهوم حوكمة الشركات في دولة قطر ومع صدور نظام الحوكمة من هيئة قطر للأسواق المالية وبداية تطبيقه أولت الشركة اهتماما كبيراً بمجال الحوكمة وقامت بوضع وتطوير أسس وبيئة الحوكمة التزاماً بالتشريعات الصادرة خلال الاربعة عشر عاماً الماضية من هيئة قطر للأسواق المالية بخصوص حوكمة الشركات وأهم مبادئ الحوكمة التي تتمثل في مبادئ العدالة والمساواة، الأمانة، تحمل المسؤولية، الرقابة، المساءلة، الشفافية والإفصاح العادل مع الإسترشاد بأفضل المعايير والممارسات الإقليمية والدولية في مجال الحوكمة وتوصيات المنظمات الإقليمية الدولية في هذا الشأن وذلك بما يتناسب مع حجم أعماله ودرجة تعقيدها. كما تسترشد الشركة في ممارساتها الفعلية لتطبيقات الحوكمة بفلسفة وقيم الشركة.

حافظت الشركة على تلك المكتسبات التي حققتها خلال العقد الأخير فيما يتعلق بوضع وتطوير أسس وبيئة الحوكمة والتي تشكل الإطار الرئيسي لممارسات وتطبيقات نظام حوكمة الشركات بالشركة حيث واصلت الشركة خلال العام 2023 جهودها من أجل تعزيز تطبيقها وإلتزامها بأحكام نظام الحوكمة وتطوير ممارساتها بالشركة في أعمالها وأنشطتها وذلك من خلال المراجعة الدورية وتقييم مدى إمتثال الشركة بمبادئ الحوكمة من أجل تحديد مجالات التحسين المطلوبة للإمتثال الكامل والأمثل بنظام الحوكمة وأفضل الممارسات الدولية في مجال الحوكمة.

ويتضمن تقرير الحوكمة السنوي هذا في طياته بشكل مفصل ممارسات الحوكمة لدى الشركة ومدى إمتثال الشركة بمبادئها والإجراءات التي اتخذتها فيما يتعلق بتطبيق أحكام نظام الحوكمة، فعلى سبيل الذكر لا الحصر:

- قامت الشركة بإعتماد وتطبيق وتفعيل سياسة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب.
- مراجعة السياسات الداخلية المعتمدة بالشركة.
- وضعت الشركة خطة سنوية للتدقيق الداخلي للعام 2023 وقامت وحدة التدقيق الداخلي بتنفيذها، كما تم في أواخر 2023 وضع الخطة السنوية للتدقيق الداخلي وإدارة المخاطر للعام 2024 وتم إعتمادها من لجنة التدقيق وإدارة المخاطر.
- قامت الشركة بالعمل على تطبيق ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR"، وبإجراء تقييم واختبار شاملين لضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR". مع التركيز على العمليات التجارية الرئيسية والحصول على رأي من المدقق الخارجي بشأن فعالية التصميم والفعالية التشغيلية للضوابط المتعلقة بالرقابة على التقارير المالية، وقد تم معالجة جميع نقاط الضعف الرئيسية التي تم تحديدها فيما يتعلق بضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية "ICOFR".
- قامت لجنة تضارب المصالح المعنية بتطبيق سياسة تضارب المصالح بمراجعة الإقرارات المقدمة من العاملين بالشركة والنظر في العمليات التي قد تنطوي على تضارب بالمصالح ومعالجتها وفقاً للسياسة وقامت بالتأكد من الإلتزام بالسياسة.
- استمرت الشركة في تنفيذ سياسة إدارة المخاطر وتحديد كافة المخاطر وتقييمها ورصدها على مستوى إدارات الشركة وذلك من خلال لجنة خاصة بإدارة المخاطر تم إنشاءها بالشركة.

- تم تطبيق خطة برامج تدريبية وتثقيفية بشـــأن إدارة المخاطر للعام 2023 بشـــكل إلزامي اســـتهدفت جميع العاملين بالشركة هدفت إلى التعريف بأهمية الرقابة وإدارة المخاطر وتضمينها بثقافة العمل.
- تم وضـع وتنفيذ برامج تدريبة وتثقيفية اسـتهدفت جميع العاملين بالشـركة بشـأن التعريف بالشـركة وأنشـطتها وبمفهوم حوكمة الشركات.
- قامت الشركة بالمساهمة في المسؤولية الإجتماعية وخدمة المجتمع وحماية البيئة كما هو موضح تفصيلاً في طيات هذا التقرير.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 لم تُفرض على الشركة أية جزاءات من هيئة قطر للأسواق المالية لعدم إلتزامها بتطبيق أحكام ومبادئ نظام الحوكمة. كما لم تصدر من إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بإعتبارها جهة رقابية على الشركات المدرجة أية جزاءات على الشركة.

- **<u>التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق:</u>**

تلتزم الشركة إلتزاماً تاماً بالقواعد التي تحكم الإدراج، كما تلتزم بشروط ومتطلبات الإدراج والواردة في نظام طرح وإدراج الأوراق المالية في الأسواق المالية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية بإعتبارها شروط لإستمراية الإدارج بالسوق الرئيسية.
كما تلتزم الشركة بمبدأ الإفصاح وذلك كما في السرد الذي سبق بيانه في فقرة (الإفصاح والشفافية) وتطبيقاً لذلك تلتزم الشركة بقواعد وشروط ومتطلبات الإفصاح كالإفصاح عن المعلومات الفورية والدورية والمعلومات الجوهرية في التوقيتات وبالطريقة المنصوص عليها في الأنظمة ذات الصلة الصادرة من الهيئة وبورصة قطر.
كما تؤمن الشركة بضرورة وأهمية إتاحة كافة المعلومات التي تهم المستثمرين بشكل شفاف وعادل بما يمكنهم من تقييم تكاليف ومنافع ومخاطر الإستثمار في أسهم الشركة وتقدير أسعارها المناسبة وأن المعلومات التي يجب الإفصاح عنها والواردة في القوانين واللوائح الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر تشكل الحد الأدنى من المعلومات التي يجب الإفصاح عنها للمساهمين والمستثمرين. لذا، تلتزم الشركة بتمكين المساهمين والمستثمرين من تلك المعلومات، وتلتزم الشركة ببذل أقصى جهد ممكن للتأكد من أن عمليات الإفصاح تتم بشكل سليم ومتوافق مع القواعد والأنظمة المعمول بها.

تلتزم الشركة ببذل أقصى جهد ممكن للتأكد من الإفصاح الشامل والكامل والسليم والكافي عن كل المعلومات التي تهم المساهمين بغرض إبقاء المساهمين على إطلاع دائم حول أعمال الشركة وأخبارها الجوهرية بكل شفافية وعدالة ونزاهة.
وفيما يلي قائمة توضح إفصاحات الشركة عن المعلومات الدورية والفورية والأحداث الجوهرية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 :-

	تاريخ الإفصاح	مضمون الإفصاح
1	2023/01/24	الإفصاح عن الحكم في الدعوى القضائية الاستئنافيين رقمي 2020/880 و 2020/829
2	2023/02/05	الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية السنوية المدققة للشركة للفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2022 وإجازتها والإفصاح عنها.

	تاريخ الإفصاح	مضمون الإفصاح
3	2023/02/12	الإفصاح عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022 وأداء الشركة.
4	2023/02/21	الإفصاح عن نتائج البيانات المالية السنوية المدققة للشركة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2022 ورفع توصية من مجلس الإدارة للجمعية العامة العادية للشركة لتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 26.25٪ من القيمة الإسمية للسهم أي بواقع 0.2625 ريال قطري لكل سهم.
5	2023/03/01	الإفصاح عن موعد إنعقاد إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة وبنود جدول الأعمال والايضاحات الخاصة بالمشاركة والتصويت الكترونيا في الاجتماع.
6	2023/03/29	الإفصاح عن نتائج إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة بالإضافة إلى إعلان دعوة المساهمين لإستلام أرباحهم النقدية وتفاصيل طريقة إستلام الأرباح.
7	2023/04/03	الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية للربع الأول من العام 2023 وإجازتها والإفصاح عنها.
8	2023/04/03	الإفصاح عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي للمستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة للربع الأول من العام 2023 وأداء الشركة.
9	2023/04/18	الإفصاح عن البيانات المالية للشركة للربع الأول من العام 2023.
10	2023/05/23	الافصاح عن الحكم في الطعن بالتمييز رقم 2023/2013 ورقم 2023/318
11	2023/07/09	الإفصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة البيانات المالية نصف السنوية المراجعة للعام 2023 وإجازتها والإفصاح عنها.
12	2023/07/10	الإفصاح عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي لعلاقات المستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة للنصف الأول من العام 2023 وأداء الشركة.
13	2023/07/11	الإفصاح عن استقالة عضو مجلس الإدارة وتعيين عضو جديد لشغل المقعد الشاغر (استقالة وليد السعدي من منصبه وتعيين عايض القحطاني عضوا مستقلا لشغل المقعد الشاغر الى حين نهاية الدورة الحالية)
14	2023/07/18	الإفصاح عن البيانات المالية نصف السنوية المراجعة العام 2023.
15	2023/09/01	الافصاح عن تغيير ممثل شركة اثمار للانشاء والتجارة في عضوية مجلس إدارة المجموعة للرعاية الطبية
16	2023/10/12	الافصاح عن موعد إجتماع مجلس الإدارة لمناقشة عن البيانات المالية للربع الثالث من العام 2023 وإجازتها والإفصاح عنها.
17	2023/10/12	الافصاح عن موعد عقد المؤتمر الهاتفي لعلاقات المستثمرين لمناقشة النتائج المالية للشركة للربع الثالث من العام 2023 وأداء الشركة.
18	2023/10/23	الإفصاح عن البيانات المالية للشركة للربع الثالث من العام 2023.

من جانب آخر، تلتزم الشركة في علاقتها مع الجهات الرقابية والتنظيمية ذات الصلة بتزويدها بكافة المعلومات اللازمة، على سبيل المثال لا الحصر:-

- تم تزويد إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة الصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية بنسخة من محضر إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة التي عُقدت خلال العام 2023.
- تم تزويد إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بقائمة محدثة بأسماء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ومناصبهم وبيانات التواصل معهم وبالتغييرات التي طرأت عليها خلال العام 2023.
- تم تزويد هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بشكل دوري بقائمة الأشخاص المطلعين وبالتغييرات التي طرأت عليها خلال العام 2023.
- تم تزويد هيئة قطر للأسواق المالية بالبيانات الأساسية للشركة بشكل دوري وبالتغييرات التي طرأت عليها خلال العام 2023 وذلك حسب التعاميم الصادرة في هذا الشأن.
- تم تزويد هيئة قطر للأسواق المالية بنسخة من البيانات المالية السنوية للشركة مرفقاً بها تقارير مدقق الحسابات الخارجي (تقرير مدقق الحسابات حول تدقيق البيانات المالية - تقرير مدقق الحسابات حول إلتزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة بما في ذلك نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية - تقرير مدقق الحسابات حول وصف عمليات وضوابط الرقابة الداخلية ومدى ملائمة تصميم وتنفيذ وفعالية تشغيل ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية) وذلك عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
- تم تزويد بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بالتقرير السنوي حول إمتثال الشركة بالقواعد الإلزامية لعلاقات المستثمرين وذلك عن الفترة من 2022/10/01 وحتى 2023/09/30.

وتقوم الشركة بإتاحة أي معلومات تطلبها هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر أو غيرها من الجهات الرقابية والتنظيمية مثل طلب الهيئة أو السوق إتاحة المعلومات – إن وجدت - التي تفسر الإرتفاع أو الإنخفاض أو التذبذب في سعر أسهم الشركة أو التعامل غير العادي.

- **<u>الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفا فيها بما فيها التحكيم، والدعاوى القضائية:</u>**

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 :-

- لم يصدر ضد الشركة أي قرار من لجنة المحاسبة أو لجنة التظلمات بهيئة قطر للأسواق المالية.
- لم يتم رفع دعاوى قضائية بواسطة الشركة أو ضدها تتعلق بالجمعيات العامة أو مجلس الإدارة أو يكون لها تأثير على أسعار تداول السهم الشركة أو تأثير على المركز المالي للشركة أو على حقوق المساهمين بها بما يعادل 5٪ على الأقل من حقوق المساهمين.
- بإستثناء ما تم الإفصاح عنه للسوق والهيئة، لم يصدر أي حكم أو قرار قضائي لصالح أو ضد الشركة في أي مرحلة من مراحل التقاضي يتعلق بالجمعيات العامة أو مجلس الإدارة أو يكون لها تأثير على أسعار تداول السهم الشركة أو تأثير على المركز المالي للشركة أو على حقوق المساهمين بها بما يعادل 5٪ على الأقل من حقوق المساهمين.

وتجدر الإشارة هنا إلى وجود دعوى واحدة فقط ذات تأثير جوهري على المركز المالي للشركة وأسعار أسهم الشركة وهي منظورة في المحاكم منذ سنوات ولم يصدر فيها حكم نهائي وبات بعد، وهي الدعوى المرفوعة من الشركة ضد الشركة الوطنية للتأمين الصحي- صحة (تحت التصفية) وآخرين، وذلك بغية إسترداد مستحقات الشركة المترصدة في ذمة شركة(صحة)، وقد صدر حكم محكمة أول درجة في الدعوى بتاريخ 30 سبتمبر 2020 أولاً: بعدم قبول الدعوى في مواجهة الخصمين المدخلين لرفعها على غير ذوي صفة، وثانياً: بإلزام الشركة المدعى عليها الاولى (الشركة الوطنية للتأمين الصحي – صحة – تحت التصفية) بأن تؤدي للمدعية مبلغاً وقدره 125,683,595 ريال قطري عن قيمة مستحقاتها بالإضافة إلى مبلغ 5,000,000 ريال قطري كتعويض شامل ورفض ما عدا ذلك من الطلبات، علماً أن الشركة قد قامت حينها بالإفصاح عن رفع الدعوى وعن الأحكام الصادرة فيها في مختلف درجات التقاضي محكمة أول درجة ومحكمة الاستئناف ومحكمة التمييز، وقد تم إحالة الدعوى من محكمة التمييز إلى محكمة الإستئناف، ولازالت الدعوى متداولة لدى محكمة الإستئناف كما في تاريخ 31 ديسمبر 2023.

- **هيكل رأس المال ومساهمة الشركة في الشركات التابعة لها:-**

- يبلغ رأس مال الشركة مائتان واحد وثمانون مليوناً وأربعمائة واحد وأربعون ألف ريال قطري 281,441,000 ر.ق موزعة على 281,441,000 مائتان واحد وثمانون مليوناً وأربعمائة واحد وأربعون ألف سهم، قيمة السهم الواحد ريال واحد فقط. (رأس المال مدفوع بالكامل)
- لا يوجد للشركة شركات تابعة، وإنما يوجد للشركة خمسة فروع، وهي: المستشفى الأهلي، مركز الأهلي للتغذية الصحية (حمية)، مركز الأهلي للتأهيل والعلاج الطبيعي (رعاية)، عناية لخدمات الرعاية الصحية (عناية)، عيادات الوكرة ووحدة الحالات المستعجلة.
- الحد الأقصى لملكية المساهم سواء كان شخصاً طبيعياً أو إعتبارياً هي نسبة 25٪ من أسهم الشركة، على أن تكون الأسهم مدفوعة بالكامل.
- لا يوجد حد أدنى للتملك في أسهم الشركة.
- الحد الأدنى الواجب تملكه من أسهم الشركة كشرط من شروط الترشح للعضوية في مجلس إدارة الشركة هو نسبة 0.25٪ على الأقل من أسهم الشركة أي ما يعادل عدد 703,602 سهم، ولا ينطبق هذا الشرط على المترشحين للعضوية تحت فئة الأعضاء المستقلين.
- وفقاً للنظام الأساسي يجوز للمستثمرين غير القطريين تملك نسبة 100٪ من راس مال الشركة.

وفيما يلي بيان نسب تملك المساهمون القطريون والمساهمون غير القطريون (خليجيون - عرب – أجانب) في رأس مال الشركة كما في نهاية 31 ديسمبر 2023، وذلك من واقع نشرات وتقارير التداول الصادرة من بورصة قطر كما في إغلاق التداول بتاريخ 31 ديسمبر 2023.

نسب التملك حسب الجنسية

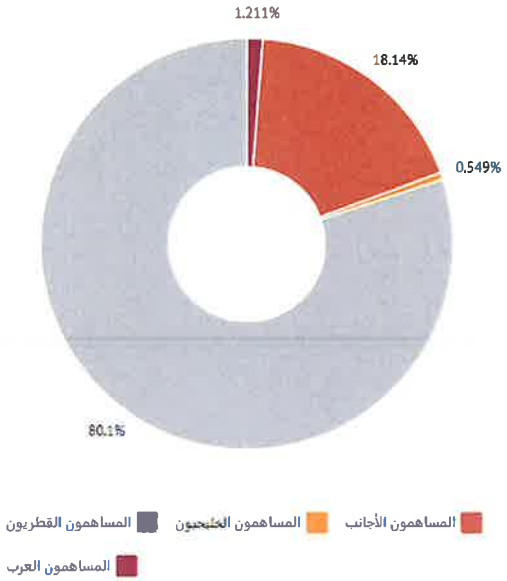

- **مساهمات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا في رأس مال الشركة:-**

فيما يلي قائمة توضح ملكية ومساهمة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا في رأس مال الشركة، وأسماء كبار المساهمين الذين يملكون ما مجموعه 5٪ فأكثر من رأس مال الشركة كما عند إغلاق التداول ببورصة قطر بتاريخ 31 ديسمبر 2023.وذلك من واقع سجل المساهمين وكشف كبار المساهمين الصادر من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

ملكية أعضاء مجلس الإدارة

العضو	الصفة/المنصب	نسبة المساهمة في رأس مال الشركة	
		الشخص الإعتباري	الشخص الطبيعي
الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات	رئيس مجلس الإدارة	٪ 10.00	0
السيد/ د. عبدالباسط احمد الشيبي ممثل عن شركة الإتقان للتجارة	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	% 0.25	0
الشيخ/ تركي بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة وثاق لتنمية الأعمال ❖	عضو مجلس الإدارة	٪ 10.00	0
الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني ممثل عن شركة المنارة للاستثمار	عضو مجلس الإدارة	% 0.25	0
سعادة الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة دار العرب للاعمال والتطوير	عضو مجلس الإدارة	٪ 1.25	0
سعادة الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني ممثل عن شركة إثمار للإنشاء والتجارة	عضو مجلس الإدارة	% 0.25	0
السيد/ علي إبراهيم عبدالعزيز العبدالغني	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	-	0
السيد/ جمال عبدالله احمد جاسم الجمال	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	-	0
السيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني	عضو مجلس الإدارة (عضو مستقل)	-	0

- ملاحظة: تمتلك شركة وثاق لتنمية الأعمال بشكل مباشر أو غير مباشر ما نسبته 14.26 ٪ من أسهم الشركة وذلك وفقاً لكشف كبار المساهمين الذي تصدره شركة قطر للإيداع المركزي للاوراق المالية.

ملكية أعضاء الإدارة التنفيذية العليا وكبار المسؤولين التنفيذيين المعاونين

الإسم	المنصب	نسبة الملكية
السيد/ خالد محمد العمادي	الرئيس التنفيذي	% 0
السيد/ جمال صالح عبدالخالق	نائب الرئيس التنفيذي	% 0.01
السيد/ سميرا هابوغودا	رئيس وحدة التدقيق الداخلي	% 0
السيدة/ ايمان محمد علي الملك	رئيس قسم الشؤون القانونية وامينة سر مجلس الإدارة	% 0
السيد/ محمد ماجد برجاق	مدير الإدارة المالية ومسؤول علاقات المستثمرين	% 0
السيدة/ منال شقورة	مستشارة الموارد البشرية	% 0.026

قائمة كبار المساهمين (الذين يملكون ما مجموعه 5٪ فأكثر من رأس مال الشركة بشكل مباشر وغير مباشر)

فيما يلي قائمة بأسماء كبار المساهمين بالشركة كما في 31 ديسمبر 2023 وذلك وفقاً لكشف كبار المساهمين الذي تصدره شركة قطر للإيداع المركزي للاوراق المالية.

إسم المساهم	عدد الأسهم المملوكة	نسبة الملكية
شركة وثاق لتنمية الأعمال*	40,125,317 سهم	% 14.26
شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات	28,144,000 سهم	% 10.00

- **مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا: -**

لدى الشركة سياسة واضحة بشأن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية العليا ، وتوضح السياسة طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والمعايير العامة التي تتبعها لجنة الترشيحات والمكافآت عند التوصية لمجلس الإدارة بشأن المكافآت مثل المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة، كما تتضمن تحديداً لبدلات حضور جلسات إجتماعات مجلس الإدارة ولجانه بالإضافة إلى المكافآت والمزايا التي يحصل عليها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا.

- **مكافآت مجلس الإدارة:-**

تم تحديد المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 2023/12/31م وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة والتعاميم المفسرة له فيما يتعلق بطريقة تحديد مكافآت أعضاء مجلس إدارة الشركات المدرجة في بورصة قطر وتحديداً التعميم الصادر عن إدارة الحوكمة والإفصاح بهيئة قطر للأسواق المالية بالرقم: صادر- ح إ – 2023/76، وذلك بحيث لا يزيد إجمالي قيمة مكافآت أعضاء المجلس عن 5 ٪ من الربح الصافي بعد خصم الإحتياطات والإستقطاعات القانونية وتوزيع ربح لا يقل عن 5 ٪ من رأس مال الشركة المدفوع على المساهمين وذلك وفق الترتيب المنصوص عليه في التعميم الصادر عن هيئة قطر لأسواق المالية.

وتبلغ قيمة إجمالي المكافآت المقترح توزيعها لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 مبلغ 2,285,049 ر.ق وسيتم عرض تلك المكافآت على المساهمين في إجتماع الجمعية العامة للشركة الذي سيعقد خلال الأشهر الأربع الأولى من العام 2024 وذلك للنظر في مسألة إقرارها.

	اسم العضو والمنصب	المكافأة المقترحة
1	شركة الربع الخالي للتجارة والخدمات يمثلها الشيخ/ عبدالله بن ثاني بن عبدالله آل ثاني - رئيس مجلس الإدارة	457,010 ر.ق
2	شركة الإتقان للتجارة يمثلها السيد/ د. عبدالباسط احمد الشيبي - نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	228,505 ر.ق

	اسم العضو والمنصب	المكافأة المقترحة
3	شركة المنارة للاستثمار يمثلها الشيخ/ محمد بن ثاني بن عبدالله آل ثاني -عضو مجلس الإدارة	228.505 ر.ق
4	شركة وثاق لتنمية الأعمال يمثلها الشيخ/ تركي بن ثاني بن عبدالله آل ثاني -عضو مجلس الإدارة	228.505 ر.ق
5	شركة دار العرب للاعمال والتطوير يمثلها الشيخ/ عبدالله بن خالد بن ثاني آل ثاني -عضو مجلس الإدارة	228.505 ر.ق
6	شركة إثمار للإنشاء والتجارة يمثلها الشيخ/ علي بن عبدالله بن ثاني آل ثاني -عضو مجلس الإدارة	228.505 ر.ق
7	السيد/ علي إبراهيم عبدالعزيز العبدالغني - عضو مجلس إدارة مستقل	228.505 ر.ق
8	السيد/ جمال عبدالله احمد جاسم الجمال - عضو مجلس إدارة مستقل	228.505 ر.ق
9	السيد/ د. عايض بن دبسان ابراهيم القحطاني - عضو مجلس إدارة مستقل ❖	228.505 ر.ق
	إجمالي المكافآت المقترحة لأعضاء المجلس	2.285.049 ر.ق

ملاحظات:

- تشمل المكافأة المذكورة أعلاه والمقترحة لكل عضو من أعضاء المجلس الأجور والأتعاب وبدلات حضور جلسات إجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عنه والمزايا العينية والنقدية.
- بالنسبة للمكافأة المذكورة للسيد/ د. عايض بن دبسان القحطاني، تقسم بينه وبين السيد/ وليد احمد السعدي عضو مجلس الإدارة المستقل السابق وذلك على أساس النسبة والتناسب بحسب الفترة التي قضاها كل منهما في العضوية خلال السنة المالية 2023م وعدد إجتماعات المجلس واللجان التي حضرها كل منهما.

ويتم الإفصاح للمساهمين عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في البيانات المالية السنوية للشركة وتقرير الحوكمة السنوي للشركة، كما يتم إحاطة المساهمين بالمكافآت التي يوصي بها المجلس عند عرض بند إبراء ذمة أعضاء المجلس وإعتماد مكافآتهم في إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة.

بالإضافة إلى ذلك، يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين، لاطلاعهم قبل إنعقاد الجمعية العامة بأسبوع على الأقل، كشفاً تفصيلياً يتضمن – من بين أمور آخرى - جميع المبالغ التي حصل عليها أعضاء مجلس الإدارة في السنة المالية، من أجور وأتعاب ومرتبات ومقابل حضور جلسات مجلس الإدارة وبدل عن المصاريف، والمزايا العينية والنقدية والمكافآت التي يقترح مجلس الإدارة توزيعها على أعضاء مجلس الإدارة وذلك وفقاً للمادة (122) من قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 وتعديلاته.

- **مكافآت الإدارة التنفيذية العليا:-**

تبلغ قيمة المكافآت المقترح صرفها للإدارة التنفيذية العليا عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 مبلغ 2,324,669 ر.ق.

كانت مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة العليا خلال السنة كالآتي:

	2023	2022
	ريال قطري	ريال قطري
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة (إيضاح 22)	**2,285,049**	2,905,031
رواتب ومكافآت كبار موظفي الإدارة العليا	**4,691,861**	4,908,025
	6,956,909	7,813,056

وتجدر الإشارة هنا إلى انه فيما يتعلق بالمكافآت الخاصة بالعاملين بالشركة، يوجد بالشركة لائحة داخلية لتقييم أداء العاملين بها وتحدد طريقة منح مكافآتهم، ويتم إعتماد قيمة تلك المكافآت من قبل مجلس الإدارة.

- **تضارب المصالح، والتعاملات مع الأطرف ذات العلاقة":-**

لدى الشركة مجموعة من الإجراءات والمعايير والآليات الواضحة التي تهدف إلى منع تضارب المصالح أو الحد منها سواء كانت فعلية أو محتملة وذلك من خلال وضع ضوابط دقيقة وصارمة لتنظيم تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة وضمان نزاهة وسلامة تلك المعاملات وإتساقها مع القوانين واللوائح السائدة والمعايير المهنية والممارسات التجارية السليمة بما يمنع أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية والموظفين بل حتى أصحاب المصالح كالمدققين الخارجيين من إساءة إستعمال النفوذ أو المعلومات في تحقيق منافع شخصية لهم أو لطرف ثالث على حاسب المصلحة العامة للشركة والمساهمين، وقد تم تضمين تلك الضوابط والإجراءات في مجموعة من السياسات مثل سياسة تنظم التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة، سياسة تضارب المصالح، سياسة تداولات الأشخاص المطلعين، وقواعد السلوك المهني، وسياسة الإفصاح والإتصال وغيرها من السياسات والإجراءت.

وترتكز آليات تنظيم منع تضارب المصالح وتنظيم التعاملات التي يكون لعضو المجلس أو الإدارة التنفيذية مصلحة فيها على الضوابط الآتية على سبيل الذكر لا الحصر:-

- التزمات عامة على عاتق أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بتضارب المصالح:

يجب على عضومجلس الإدارة:

1- ممارسة مهامه بأمانة ونزاهة، وأن يقدم مصالح الشركة على مصلحته الشخصية ، وأن لا يتسغل منصبه لتحقيق مصالح خاصة.
2- تجنب حالات تعارض المصالح، وإبلاغ المجلس بحالات التعارض التى قد تؤثر في حياده عند النظر في الموضوعات المعروضة على المجلس، وعلى مجلس الإدارة عدم إشراك هذا العضو في المداولات، وعدم احتساب صوته في التصويت على تلك الموضوعات في اجتماعات مجلس الإدارة وإجتماعات الجمعية العامة للمساهمين.
3- الحفاظ على سرية المعلومات ذات الصلة بالشركة وانشطتها وعدم إفشائها إلى الغير بأي شكل من الأشكال.

- عدم منافسة الشركة:

لا يجوز لأي من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا، أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر لحسابه أو لحساب الغير في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، ما لم يحصل على موافقة بذلك من الجمعية العامة، وإلا كان للشركة أن تطالبه بالتعويض أو أن تعتبر العمليات التي باشرها قد أجريت لحسابها.

- الإفصاح عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في التعاملات والصفقات التي تتم لحساب الشركة:

يجب على كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا أن يُفصح للمجلس عن أية مصلحة، مباشرة أو غير مباشرة، تكون له في التعاملات والصفقات التي تتم لحساب الشركة، ويجب أن يشمل الإفصاح نوع وقيمة وتفاصيل تلك الصفقات والتعاملات وطبيعة ومدى المصلحة العائدة له وبيان المستفيدين منها.

ويجب أن تكون تلك التعاملات والصفقات أن تكون في مصلحة الشركة ووفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت. وتُتبع في شأن تلك التعاملات والصفقات، الإجراءات والأحكام المنصوص عليها في المادة (109) والمادة (329/ فقرة ثانية) من قانون الشركات التجارية.

كما يمتد التزام الشركة بقيمها فيما يتعلق بتجنب أو الحد من تضارب المصالح إلى جميع العاملين بالشركة إذ يلتزم جميع العاملين بالإفصاح بشكل سنوي عن كل المواقف التي قد تشكل تضارباً في المصالح وعن كل تغييرات مستقبلية تطرأ في هذا الشأن، وتتم مراقبة تلك الإقرارت والإفصاحات من قبل مسؤول الإمتثال بالشركة وذلك حتى تتمكن الشركة من إدارة تلك المواقف واتخاذ الإجراء المناسب من أجل حماية مصالح الشركة والمساهمين.

- حظر تقديم القروض أو ضمانها من قبل الشركة: لا يجوز للشركة أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع كان لأي من أعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده أحدهم مع الغير.

- استغلال المعلومات الداخلية أو افشائها للغير: يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو العاملين فيها أن يستغل أي منهم ما وقف عليه من معلومات بحكم عضويته أو وظيفته في تحقيق مصلحة له أو لأقاربه أو للغير أو نشر تلك المعلومات وتسريبها للغير.

- عدم قبول الهدايا: يوجد ضوابط واضحة وصارمة تمنع تسلم وقبول الهدايا سواء العينية منها أو النقدية عندما تنجم هذه الهدية أو المنفعة عن واجبات تجاه الشركة أو علاقته بها، وتنظم استلام المجاملات الشائعة كالهدايا والترفيه المقبول "المعقول" وفق الممارسات التجارية السليمة.

قامت لجنة تضارب المصالح المعنية بتطبيق سياسة تضارب المصالح بمراجعة الإقرارات المقدمة من العاملين بالشركة والنظر في العمليات التي قد تنطوي على تضارب بالمصالح ومعالجتها وفقاً للسياسة.

- العقود مع الأطراف ذات العلاقة:

تلتزم الشركة بالأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة، كما اعتمدت الشركة سياسة تنظيم التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة بهدف ضمان إجراء المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وفقًا لشروط التعامل العادل، وإحاطة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية علماً بالخطوات اللازمة لإعتماد المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

وفي جميع الأحوال يجب أن تكون قيمة المعاملة وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت.

ويتم التدقيق على جميع معاملات الشركة بواسطة مدقق الحسابات الخارجي، ويتم الإفصاح في البيانات المالية السنوية عن التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وذلك وفقاً للقانون والأنظمة والمعايير الدولية في المحاسبة والتدقيق، وتلتزم الشركة بالإفصاح في البيانات المالية السنوية للشركة عن التعاملات والصفقات التي أبرمتها الشركة مع الاطراف ذات العلاقة، كما يتم الإفصاح عنها في الكشف التفصيلي الذي يعده مجلس الإدارة وفقاً لأحكام المادة (122) من قانون الشركات التجارية وتضعه تحت تصرف المساهمين لإطلاعهم قبل إسبوع من إنعقاد الجمعية العامة العادية للشركة.

وفيما يلي إفصاحات المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة الواردة من واقع البيانات المالية السنوية المدققة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023:-

تمثل الأطراف ذات العلاقة كبار المساهمين والشركات الزميلة وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة العليا للشركة، والشركات التي هم مالكوها الرئيسين. تعتمد إدارة الشركة سياسة الأسعار وشروط هذه المعاملات.

المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة الواردة في بيان الربح أو الخسارة والإيرادات الشاملة الأخرى كالآتي:

	2023	2022
	ريال قطري	ريال قطري
إيرادات تمويل	**93,115**	330,195
إيرادات إيجار	**240,900**	243,600
رسوم بنكية	**(37,032)**	(17,860)
تكاليف التمويل (متضمنة تكلفة اقتراض)	**(997,040)**	(1,467,847)
مصاريف تأمين	**(12,080,750)**	(12,077,752)

الأرصدة مع الأطراف ذات العلاقة الواردة في بيان المركز المالي كالآتي:

	2023	2022
	ريال قطري	ريال قطري
أرصدة لدى بنوك	**7,975,868**	16,039,463
ذمم مدينة	**1,268,793**	2,710,170
أرباح مستحقة من ودائع لدى بنك إسلامي	**194,479**	194,479
تسهيلات بنكية	**(15,600,204)**	(28,122,218)
ذمم تجارية دائنة	**-**	(2,296)
ذمم بطاقة إئتمانية دائنة	**(30,527)**	(52,033)

- الصفقات الكبرى:

وفقاً لتعريف الصفقات الكبرى الوارد في نظام حوكمة الشركات، فلم يتم إبرام صفقة كبرى خلال السنة المالية 2023.

- التسهيلات البنكية:

لم تتحصل الشركة على أية تسهيلات بنكية خلال السنة المالية 2023.

الجمعية العامة

الجمعية العامة هي أعلى سلطة بالشركة إذ تمثل جميع المساهمين والذين هم ملاك الشركة الحقيقيون، وتتمتع الجميعة العامة بإختصاصات وصلاحيات واسعة وفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة.

تلتزم الشركة بالأحكام المقررة قانوناً فيما يتعلق بعقد الجمعيات العامة العادية وغير العادية.

وقد درجت الشركة في السنوات الأخيرة على عقد إجتماع الجمعية العامة إلكترونياً كلما أمكن ذلك وبالتنسيق مع الجهات الرقابية وذلك لضمان مشاركة أكبر قدر ممكن من المساهمين وتذليل العقبات التي تحول دون مشاركتهم ولتوفير سبل المشاركة الفعالة لهم في الجمعية العامة، وذلك دون المساس بالحقوق المقررة لهم بما في ذلك حق المشاركة في مداولات الجمعية العامة وطرح الأسئلة وتلقي الأجوبة وحق التصويت فيها إلكترونياً.

أما في حالة تضمن جدول أعمال الجمعية العادية بند إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو كان البند المراد مناقشته متعلقاً بأحد الحالات المنصوص عليها في المادة (133) من قانون الشركات التجارية فيتم عقد الإجتماع حضورياً في مكان الإجتماع وذلك من أجل استيفاء الطريق الذي رسمه القانون للتصويت على تلك القرارات وهو إجراء التصويت بطريق الإقتراع السري.

وبعد عقد إجتماع الجمعية العامة العادية أو غير العادية للشركة، تلتزم الشركة بتزويد وإخطار الجهات الرقابية والتنظيمية بما يلي:-

- يتم تزويد الجهات الرقابية والتنظيمية بنتائج إجتماعات الجمعية العامة للشركة فور إنتهاء الإجتماع، كما يتم الإفصاح عن نتائج الإجتماع للمساهمين عبر الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة.
- يتم تزويد كل من إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية بنسخة من المحضر المعتمد لإجتماع الجمعية العامة.
- يتم مخاطبة جهة الإيداع شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية إذا نتج عن الإجتماع تعديل نسبة الحد الأقصى للتملك أو تعديل نسبة وعدد الأسهم الواجب تملكها للترشح لعضوية مجلس الإدارة كشرط من شروط الترشح للعضوية، أو تعديل رأس المال أو أية تعديلات أخرى ذات صلة بإختصاصات جهة الإيداع وذلك حتى يتنسى إجراء اللازم وتحديث الأنظمة على ضوء التعديل الذي طرأ على النظام الأساسي للشركة.
- في جميع الأحوال التي يتم فيها تعديل بنود النظام الأساسي للشركة تلتزم الشركة بتزويد هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بنسخة من النظام الأساسي المعدل والموثق بعد إتمام عمليات توثيقه من الجهات المختصة ممثلة في وزارة التجارة والصناعة ووزارة العدل.

- الجمعية العامة العادية:

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 عقدت الشركة إجتماعاً واحداً للجمعية العامة العادية للشركة عُقد إلكترونياً باستخدام تطبيق زووم Zoom بتاريخ 29 مارس 2023 وجاءت نتائج إجتماع الجمعية العامة كما يلي:-

1- استمعت الجمعية لتقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31؛ والخطة المستقبلية وصادقت عليها.
2- استمعت الجمعية لتقرير مدقق الحسابات عن ميزانية الشركة وعن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 2022/12/31.
3- ناقشت الجمعية الميزانية العمومية للشركة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 2022/12/31 وصادقت عليهما.
4- وافقت الجمعية على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية بنسبة 26.25 ٪ نقداً من القيمة الإسمية للسهم (أي بواقع 0.2625 ريال قطري لكل سهم).
5- أبرأت الجمعية العامة ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31؛ وتم اعتماد مكافآتهم.
6- نظرت الجمعية العامة في تقرير الحوكمة الخاص بالشركة للعام 2022؛ وأعتمدت التقرير، كما استمعت الجمعية لتقرير مدقق الحسابات حول إلتزام الشركة بنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، وصادقت عليها.
7- تم تعيين شركة ارنست ويونغ (Ernst & Young) كمدقق للحسابات للعام المالي 2023 وتم تحديد اتعابهم عن ذلك بمبلغ 330,000 ر.ق (ثلاثمائة وثلاثون الف ريال قطري).
8- وافقت الجمعية على توصية مجلس الإدارة بإكمال مبلغ الصندوق الخيري المخصص لعلاج الحالات غير القادرة على تحمل تكاليف العلاج الذي أقرته الجمعية العامة العادية للشركة سابقاً بمبلغ مليون ريال قطري، وذلك بقدر المبلغ الذي نقص من مبلغ الصندوق.

- الجمعية العامة غير العادية:

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 لم تنعقد الجمعية العامة للشركة بصفة غير إعتيادية.

الأشخاص المطلعين

إن وجود تداولات عادلة وشفافة في أسهم الشركة يتسم بالأهمية البالغة بالنسبة للشركة ويمثل أولوية قصوى لها في سبيل ضمان نزاهة المعاملات في السوق وحماية المساهمين وخاصة مساهمي الأقلية من خلال الحد من التداولات غير العادلة، ولذا تلتزم الشركة بالأحكام والقواعد التي تحكم وتنظم تداولات الأشخاص المطلعين وتتبع الشركة في ذلك عدة إجراءات لمنع إنتهاك قواعد تداول الأشخاص المطلعين مع عدم التسامح مطلقاً مع التداولات التي تتم بشكل لا يتوافق مع تلك القوانين والأحكام في حالة إكتشافها.

تحتفظ الشركة بقائمة بأسماء الأشخاص المطلعين بحكم مناصبهم أو وظائفهم وطبيعة أعمالهم التي تمكنهم من الإلمام بمعلومات داخلية غير متاحة للمساهمين والعامة، كما تقوم الشركة بإستمرار إلتزاماً بأحكام المادة (8-2-2) من نظام الحوكمة بتزويد هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر وشركة قطر للإيداع المركزي بقائمة الأشخاص المطلعين بالشركة وبأية تغييرات تطرأ عليها فور حدوثها.

كما تلتزم الشركة عند حدوث أي تغيير بتحديث بيانات أعضاء مجلس الإدارة والأشخاص المطلعين في النظام الإلكتروني المخصص لهذا الغرض من قبل شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

أقرت الشركة في وقت سابق سياسة تداول الأشخاص المطلعين ويشمل ذلك أعضاء المجلس، الإدارة التنفيذية العليا، والعاملين بالشركة وغيرهم ممن يتاح لهم الإطلاع على المعلومات الداخلية بموجب مناصبهم أو وظائفهم أو بسبب علاقات تعاقدية أو مهنية أو غيرها، وقد تم عرض السياسة على الموقع الإلكتروني الداخلي للشركة.

وتهدف السياسة إلى الحفاظ على المصلحة العامة وحقوق المساهمين وتحقيق نزاهة المعاملات في السوق وذلك من خلال منع تضارب المصالح التي قد تنتج عن إستغلال المعلومات الداخلية غير المتاحة لعامة المساهمين في تحقيق منافع ومكاسب شخصية، ويستمر الحظر سارياً إلى حين الإفصاح العام عن تلك المعلومات.

وتتضمن السياسة التزامات الشركة والإجراءات والآليات التي يتعين القيام بها لمنع إنتهاك قواعد تداول الأشخاص المطلعين، والتزامات الأشخاص المطلعين والجزاءات التي يمكن أن تفرض على المطلعين الداخليين في حالة إنتهاكهم لتلك القواعد.

ولا تقتصر الإلتزامات على منع استخدام المعلومات الداخلية في التداول في أسهم الشركة وأوراقها المالية بل يمتد الحظر المفروض على عاتق الأشخاص المطلعين إلى اتخاذ الخطوات المناسبة لمنع التداول من الداخل من قبل الآخرين وذلك بنقل المعلومات أو تقديمها إلى شخص يتداول في الأوراق المالية أو التوصية له بالتداول بناء على تلك المعلومات.

حقوق المساهمين

يتمتع المساهمون بحقوق وصلاحيات واسعة وفقاً للحقوق المقررة لهم قانوناً ، وتكفل الشركة للمساهمين الحقوق المقررة لهم في القانون والنظام الأساسي للشركة والسياسات الداخلية للشركة المعتمدة لدى الشركة وعلى وجه الخصوص سياسة حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

تتمتع جميع الأسهم بالحقوق نفسها ، وتلتزم الشركة بمعاملة جميع مساهميها بشكل منصف، وحمايتهم وتسهيل ممارستهم لحقوقهم من خلال التواصل المستمر والمفتوح، ويتم توفير حماية كافية لمساهمي الأقلية من أي سلوك غير عادل من جانب الأغلبية.

لا يجوز للشركة حظر أي من الحقوق المقررة للمساهمين عن أي فئة من المساهمين أو وضع معايير للتمييز بين المساهمين للحصول على تلك الحقوق.

وفيما يلي قائمة بأهم المبادئ والحقوق المكفولة للمساهمين وفقاً للنظام الأساسي للشركة والسياسات الداخلية المعتمدة بالشركة:-

الحقوق المكفولة	رقم المادة في النظام الأساسي
❖ **مبدأ المساواة بين المساهمين في الحقوق:** ○ لا يلزم المساهمون إلا بقيمة كل سهم ولا يجوز زيادة إلتزاماتهم. ○ يترتب على ملكية السهم قبول نظام الشركة الأساسي وقرارات جمعيتها العامة. ○ كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره من الأسهم بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة ، وفي الأرباح المقسمة على الوجه المبين في هذا النظام.	البنود (أ)، (ب)، (ت) من المادة 19
❖ **حق التصرف في الأسهم:** لكل مساهم حق التصرف في الأسهم وذلك مع مراعاة القيود المنصوص عليها قانوناً أو الأحكام الواردة في النظام الأساسي وعلى وجه الخصوص المواد من (14 – 18)	البند (ج) من المادة 19
❖ **حق الأولوية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة:** يكون للمساهمين حق الأولوية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة، ويجوز التنازل عن حق الأولوية للغير بقرار من الجمعية العامة غير العادية للشركة بأغلبية ثلاثة أرباع رأس مال الشركة ، على أن يكون هذا التنازل بعد الحصول على موافقة إدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة. وتُستثنى من حكم الفقرة السابقة من هذا البند (د)، الأسهم الجديدة في رأس مال الشركة التي يتم إصدارها مقابل حصص عينية ، على أن تسري بشأنها أحكام الجمعية العامة غير العادية المنصوص عليها في المادة (139) من قانون الشركات التجارية.	البند (د) من المادة 19

الحقوق المكفولة	رقم المادة في النظام الأساسي
❖ **حق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم:** ○ كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره من الأسهم بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة، وفي الأرباح المقسمة على الوجه المبين في النظام الأساسي. ○ يكون لآخر مالك للسهم مقيد إسمه في سجل الشركة الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم، سواء كانت حصصاً في الارباح أو نصيباً في الموجودات.	البنود (ت)، (ث) من المادة 19
❖ **الحقوق المتعلقة بالتصويت:** ○ لكل مساهم حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، ويكون له عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه	البند (1) من المادة 49
○ التصويت حق للمساهم – يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً – لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه، ويحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتمكين المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسير إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.	البند (ح) من المادة 19
❖ **الحقوق المتعلقة بإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة:** وفقاً للنظام الأساسي المعدل للشركة تنتهج الشركة عند التصويت لإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة آلية الإقتراع السري وفقاً لأسلوب التصويت التراكمي وذلك بغرض زيادة فرص مساهمي الأقلية في الحصول على تمثيل عادل لهم في مجلس الإدارة.	المادة 30
❖ **حق الوصول إلى المعلومات وطلبها:** ○ للمساهم الحق في الوصول إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة وطلبها وذلك بما لا يخل بحقوق سائر المساهمين أو يضر بمصالح الشركة، وتوضح السياسات الداخلية للشركة إجراءات الحصول على المعلومات وطلبها، وتلتزم الشركة بتدقيق وتحديث المعلومات بطريقة منتظمة وبتوفير كافة المعلومات التي تهم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل وأن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة بقدر الإمكان. ○ للمساهم المدعي، في الدعاوى المتعلقة بمخالفة أحكام المادة (109) من قانون الشركات التجارية، الحق في طلب كافة المستندات المتعلقة بالتعاملات والصفقات المشار إليها في تلك المادة أيا كانت المستندات، سواء كانت بحوزة الشركة أو أحد أعضاء مجلس إدارتها أو أعضاء الإدارة التنفيذية العليا أو الشركة أو الشخص الذي تم التعامل معه أو أي طرف ثالث له علاقة بالصفقات أو بالتعاملات، ويحق للمساهم المدعي استجواب المدعى عليهم والشهود والأطراف المدخلة في الدعوى.	البند (خ) من المادة 19

الحقوق المكفولة	رقم المادة في النظام الأساسي
❖ **الحقوق المتعلقة بإجتماعات الجمعية العامة:**	
○ حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (10٪) من رأس مال الشركة طلب دعوة الجمعية العامة للإنعقاد	المادة 46
○ حق المساهمين الذين يمثلون (25٪) من رأس مال الشركة طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للإنعقاد.	المادة 59
○ حق المساهمين الذين يمثلون 5٪ من رأس مال الشركة في طلب إدراج مسائل معينة في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشتها بالإجتماع إن لم يدرجها المجلس وقررت الجمعية ذلك.	المادة 50
○ حق المساهم في حضور إجتماعات الجمعية العامة بالأصالة أو الوكالة وحق المساهمين القصر والمحجور عليهم في تمثيلهم بالجمعية.	المادة 49
○ حق المساهم في المشاركة الفعالة والمناقشة وطرح الأسئلة وتلقي الأجابة الكافية بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر.	المادة 53
○ حق المساهم في مناقشة مدقق الحسابات الخارجي خلال الجمعية العامة.	المادة 65
○ حق المساهم في تدوين إعتراضه على القرارت في محضر الإجتماع.	البند (خ) من المادة 19 مكرر
❖ **حق عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن ربع رأس المال في عزل رئيس أو أعضاء مجلس الإدارة وذلك وفقاً للنصوص المقررة قانوناً**	المادة 38
❖ **النصوص المتعلقة بتوفير الحماية للمساهمين عند إبرام الصفقات الكبرى أو التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة أوالتصرفات التي قد تخل بمصالح المساهمين أو تخل بملكية رأس مال الشركة، مثل:-** ○ لا يجوز إجراء أي صفقة أو تعامل أو عدة صفقات أو تعاملات متصلة، خلال سنة من تاريخ الصفقة الأولى أو التعامل الأول، يهدف إلى بيع أصول الشركة أو القيام بأي تصرف آخر على تلك الأصول ، أو الأصول التي ستكتسبها الشركة ، إذا كانت القيمة الإجمالية للصفقة أو التعامل أو الصفقات أو التعاملات المتصلة تساوي في مجموعها (51٪) أو أكثر من القيمة السوقية للشركة أو قيمة صافي أصولها وفقا لآخر بيانات مالية معلنة أيهما أقل، إلا بموافقة الجمعية العامة غير العادية، ولأغراض هذه الفقرة تشمل أصول الشركة أصول أية شركة تابعة لها. ويجب أن تشتمل أوراق الدعوة لاجتماع الجمعية العامة غير العادية على قدر كاف من التفاصيل عن التصرف وشروطه وأحكامه. ○ لا يجوز لأي من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا، أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر لحسابه أو لحساب الغير في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، ما لم يحصل على موافقة بذلك من الجمعية العامة، وإلا كان للشركة أن تطالبه بالتعويض أو أن تعتبر العمليات التي باشرها قد أجريت لحسابها.	المادة 19 مكرر

الحقوق المكفولة	رقم المادة في النظام الأساسي
○ يجب على كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا أن يُفصح للمجلس عن أية مصلحة، مباشرة أو غير مباشرة، تكون له في التعاملات والصفقات التي تتم لحساب الشركة، ويجب أن يشمل الإفصاح نوع وقيمة وتفاصيل تلك الصفقات والتعاملات وطبيعة ومدى المصلحة العائدة له وبيان المستفيدين منها. وتُتبع في شأن تلك التعاملات والصفقات، الإجراءات والأحكام المنصوص عليها في المادة (109) والمادة (329/ فقرة ثانية) من قانون الشركات التجارية. ○ لا يجوز للشركة أن تقدم قرضاً نقدياً من أي نوع كان لأي من أعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده أحدهم مع الغير، ويعتبر باطلاً كل تصرف يتم على خلاف أحكام هذه المادة، دون إخلال بحق الشركة في مطالبة المخالف بالتعويض عند الاقتضاء. ○ يحظر على رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة أو العاملين فيها أن يستغل أي منهم ما وقف عليه من معلومات بحكم عضويته أو وظيفته في تحقيق مصلحة له أو لزوجه أو لأولاده أو لأحد من أقاربه حتى الدرجة الرابعة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة التعامل في الأوراق المالية للشركة، كما لا يجوز أن يكون لأي منهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع أي جهة تقوم بعمليات يراد بها إحداث تأثير في أسعار الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة، ويبقى هذا الحظر سارياً لمدة ثلاث سنوات بعد انتهاء عضوية الشخص في مجلس الإدارة أو انتهاء عمله في الشركة. ○ يلتزم المجلس بالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة. ○ للمساهم الحق في الإعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصا لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع ، وحقه في ابطال ما اعترض عليه من قرارات وفقا لأحكام القانون في هذا الشأن. ○ لكل مساهم أن يرفع الدعوى منفرداً في حالة عدم قيام الشركة برفعها، إذا كان من شأن الخطأ إلحاق ضرر خاص به كمساهم، على أن يخطر الشركة بعزمه على رفع الدعوى، ويقع باطلاً كل شرط في النظام الأساسي للشركة يقضي بغير ذلك. وعلى الشركة تعويض المساهم عن النفقات ومصاريف التقاضي التي تكبدها في حال صدور حكم لصالحه.	المادة 19 مكرر

○ **<u>حق تيسير سبل المشاركة الفعالة للمساهمين في الجمعية العامة:-</u>**

تكفل سياسة حقوق المساهمين وأصحاب المصالح سبل المشاركة الفعالة للمساهمين في الجمعية العامة، إذ تقوم الشركة بما يلي في سبيل إتاحة الفرصة لحضور أكبر عدد من المساهمين وضمان المشاركة الفعالة من المساهمين:-

- تقوم الشركة وبالتنسيق مع الجهة المختصة ممثلة بإدارة شؤون الشركات بوزارة التجارة والصناعة بإختيار أنسب الأماكن والمواعيد لإنعقاد الجمعية، ويتم عقد الإجتماع إلكترونياً كلما امكن ذلك وبالتنسيق مع الجهات الرقابية.

- تقوم الشركة بدعوة المساهمين لحضور الجمعية العامة قبل وقت كافٍ من الإجتماع وبالطرق المنصوص عليها قانوناً والتي تتمثل في النشر في الصحف المحلية والموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني لبورصة قطر وذلك وفاءاً بالمتطلبات القانونية ولضمان حضور أكبر عدد ممكن من المساهمين، وتكون الدعوة متضمنة للملخص وافٍ عن جدول الأعمال.
- توفر الشركة في مكان انعقاد الإجتماع نسخ ورقية كافية من أي أوراق أو مستندات متعلقة بجدول الأعمال لإتاحتها للمساهمين وذلك لتوفير سبل المشاركة الفعالة من قبل المساهمين بما يمكنهم من مناقشة بنود جدول الاعمال وإتخاذ قرارتهم، وفي حالة عقد الإجتماع إلكترونياً تتم إتاحة تلك المعلومات للمساهمين عبر الموقع الإلكتروني للشركة.
- تقوم الشركة بالإفصاح للمساهمين عن نتائج إجتماع الجمعية العامة فور إنتهائها وفق الآليات والطرق والتوقيتات المنصوص علها في القوانين والأنظمة.

- **حق المساهمين في إيصال أرائهم وطرح استفساراتهم ومخاوفهم إلى مجلس الإدارة:-**

يؤمن مجلس الإدارة بأهمية المحافظة على اتصالات منظمة مع الأطراف ذات الصلة وخاصة مع المستثمرين بما يمكنهم من إيصال أرائهم إلى المجلس. وبناءً على ذلك فقد أتاحت الشركة قنوات التواصل الفعلي بالمساهمين والتي تمكنهم من مناقشة أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وطرح إستفساراتهم ومخاوفهم وإيصال آرائهم إليهم، وذلك عبر القنوات التالية:-

- الجمعية العامة، فهي تمثل جميع المساهمين وتعد الوسيلة الأهم لمناقشة مجلس الإدارة ومدقق الحسابات في المسائل المتعلقة بالشركة.
- المؤتمرات الهاتفية أو الإجتماعات الخاصة بعلاقات المستثمرين والتي تعقدها الشركة بشكل دوري.
- مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة مباشرةً أو عبر البريد الإلكتروني المخصص لشؤون علاقات المستثمرين والمعروض على الموقع الإلكتروني للشركة (investorrelations@medicare.com.qa)

- **حق المساهم في الإطلاع على سجل المساهمين بالشركة فيما يخص مساهمته:**

تحتفظ الشركة بسجل المساهمين مقيد به أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وعدد ما يمتلكه كل منهم من أسهم، ويتم طلب نسخة من هذا السجل من جهة الإيداع "شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية" والتي تقوم بشكل دوري (شهرياً) بتزويد الشركة بنسخة منه، كما يتم طلب نسخة من السجل بناءً على طلب الشركة في بعض الحالات مثل إنعقاد الجمعية العامة للشركة.

خلال العام 2023 إحتفظت الشركة فعلياً بسجلات دورية لسجل لقائمة المساهمين بالشركة، حيث تلقت الشركة شهرياً من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية نسخة من سجل المساهمين بالشركة كما في آخر يوم تداول من كل شهر وذلك وفقاً للإجراءات المعمول بها والتعاميم الصادرة عن شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

ويجوز لكل مساهم الإطلاع على سجل المساهمين مجاناً فيما يخص مساهمته، وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة وجهة الإيداع في هذا الشأن، ولكل ذي شأن الحق في طلب تصحيح البيانات الواردة بالسجل، وبخاصة إذا قُيِّد شخص فيه أو حُذف منه دون مبرّر.

توزيعات الأرباح على المساهمين

لدى الشركة سياسة توزيع الأرباح على المساهمين والتي تم عرضها وإجازتها من قبل الجمعية العامة العادية، إذ تحدد السياسة كافة المسائل المتعلقة بتوزيع الأرباح خاصة الحقوق المكفولة للمساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح، والأسس التي تستند إليها لجنة الترشيحات والمكافآت في تحديد النسبة المقترحة لتوزيع الأرباح.

ووفقاً للنظام الأساسي للشركة، يجب على الشركة توزيع نسبة لا تقل عن 5٪ على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الإحتياطي القانوني والإحتياطي الإختياري.

وعند دراسة ورفع توصية إلى الجمعية العامة بشأن إتخاذ قرار بتوزيع الأرباح على المساهمين وتحديد النسبة المقترحة للتوزيع تراعي لجنة الترشيحات والمكافآت ومجلس الإدارة الموازنة بين مصالح الشركة ككل وبين مصالح المساهمين وحقهم في الحصول على الأرباح، إذ تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بوضع عدة عوامل في الإعتبار مثل سلامة ومتانة المركز المالي للشركة، ووضع السيولة ومدى الحاجة لتسديد الديون، وأداء الشركة على المدى الطويل والمخاطر التي يمكن أن تواجهها، ومدى الحاجة إلى التوسع والإستثمار، ومراعاة الإبقاء على ثبات ونمو معدل توزيع الأرباح السنوي بقدر الإمكان.

وعلى ضوء ذلك ووفق تقديره يقوم مجلس الإدارة برفع توصيته في هذا الشأن إلى الجمعية العامة للشركة بشأن النسبة التي يقترح توزيعها على المساهمين إلا أن أمر توزيعها في نهاية المطاف يخضع لموافقة المساهمين.

وفيما يتعلق بتوزيعات الأرباح عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023، فقد أوصى مجلس الإدارة توزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة 22 ٪ من القيمة الإسمية للسهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 أي بواقع 0.22 ريال قطري لكل سهم، وسيرفع مجلس الإدارة تلك التوصية إلى الجمعية العامة للشركة والتي ستعقد خلال الأربع أشهر الأولى من العام 2024 وذلك للنظر في مسألة المصادقة على توزيعها.

وتكون الأحقية في الحصول على الأرباح التي تصادق الجمعية العامة على توزيعها لمالكي الأسهم المقيدة أسمائهم في سجل المساهمين عند إغلاق باب التداول في بورصة قطر ليوم إنعقاد الجمعية العامة وذلك وفقاً لسجل المساهمين الوارد من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية.

وقد درجت الشركة على أن تعهد مهمة القيام بتوزيع وتسليم الأرباح للمساهمين إلى أحد البنوك المعتمدة بالدولة وذلك تسهيلاً لعمليات توزيع الأرباح وتخفيف الأعباء بقدر الإمكان على المساهمين في هذا الشأن، كما تقوم الشركة بعد إنعقاد الجمعية العامة العادية في كل عام ومصادقة الجمعية على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح على المساهمين، بنشر إعلان في الموقع الإلكتروني لبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة لدعوة المساهمين لإستلام أرباحهم ويتضمن الإعلان توضيح موعد بدء التوزيع الأرباح والبنك المعتمد من قبل الشركة للقيام بمهام توزيع الأرباح وآلية الإستلام، وبالنسبة للمساهمين المدرجة بيانات حساباتهم البنكية في سجل المساهمين تقوم الشركة/البنك المعتمد بتحويل أرباحهم مباشرة إلى رقم الحساب البنكي.

وتحتفظ الشركة بسجل يتضمن أسماء وبيانات المساهمين المستحقين لأرباح لم يقوموا بإستلامها عن سنوات ماضية وقيمة المبالغ المستحقة لهم، كما تقوم الشركة بتحديث هذا السجل بشكل دوري وتزويد هيئة قطر للأسواق المالية وشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية بنسخة منها عند الطلب.

حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين

تولي الشركة إهتماماً بحقوق أصحاب المصالح بما فيهم الموظفين والعاملين والدائنين والموردين وغيرهم وذلك بغرض حفظ حقوقهم وحماية مصالحهم التي تقرها العقود أو تكفلها السياسات الداخلية المعتمدة لدى الشركة.

- بالنسبة للعاملين بالشركة:-

- قواعد السلوك المهني:

توضح قواعد السلوك المهني المعتمدة بالشركة إلتزام الشركة والعاملين فيها بالإمتثال للقواعد والسلوك المهني والأخلاقي في جميع الأعمال، وتوفر القواعد مجموعة من القواعد والمعايير الأساسية المصممة لضمان القيام بأعمال الشركة بطريقة أخلاقية ومتوافقة مع القواعد القانونية والاخلاقية وطبقًا لقيم الشركة، وتشكل تلك القواعد الحد الأدنى من المعايير السلوكية التي تتوقعها الشركة من المدراء والموظفين سواء في تعاملاتهم مع زملائهم الموظفين أو في علاقاتهم مع الأطراف الخارجية كالعملاء والمرضى والموردين.

تضمن الشركة قواعد لحماية الموظفين وأصحاب المصالح مثل:

- إلتزام الإمتناع عن التحرش أو التمييز أو دعم الآخرين ضد زملائهم أو الجمهور العام على أساس الجنس أو الدين أو العرق أو اللون أو الحالة الإجتماعية أو العمر أو الإعاقة العقلية أو الجسدية، وتجنب قبول الهدايا والمنح والمواقف التي قد تؤثر على الموظف بصفته المهنية.
- تلتزم الشركة بمعاملة العاملين فيها بنزاهة وتوفير فرص متساوية لجميع العاملين ضمن السياسات المعمول بها للتوظيف، بما في ذلك التعيين والتدريب والتطوير المهني والترقيات دون تمييز.
- العدل الإجرائي بحيث لا يتم فرض أي عقوبات تأديبية داخلية على الموظف إلا في حالة إرتكابه مخالفات أو إخلاله بإلتزامات مكتوبة وواضحة متضمنة في سياسات الشركة وتم تعميمها لجميع العاملين بالشركة عن طريق مختلف قنوات الإتصال الداخلي.
- حق أي موظف أو أي شخص تأثر سلباً بأي قرار في الإعتراض والتظلم.

- الإبلاغ عن المخالفات وعدم الانتقام:

تؤمن الشركة أن إرساء ثقافة تمتاز بالشفافية والصدق داخل إطار العمل يدعم التزام الشركة بقيم النزاهة ويعد من أهم الركائز التي تساهم في حماية مصالح الشركة ضد أي مخاطر قد تنتج عن الإخلال بالقوانين والسياسات والقواعد الاخلاقية التي قد يترتب عليها الإضرار بمصلحة الشركة وسمعتها ومركزها المالي.

لذا يوجد لدى الشركة سياسة الإبلاغ عن الشكوك والمخالفات، إذ تتيح للموظف الإبلاغ عن أي فعل مرتكب أو محتمل يشكل جريمة معاقب عليها بموجب القانون أو مخالفة للوائح أو السياسات الداخلية للشركة أو القرارات أو التعليمات أو القواعد الأخلاقية أو يضر بالوضع المالي أو المصالح العامة للشركة أو سمعتها أو يشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو الأمن في الشركة.

وتوفر السياسة السرية للموظف المبلغ كما توفر له الحماية الكاملة ضد أي رد فعل سلبي نتيجة إبلاغه عن المخالفات أو الشكوك متى كان التبليغ بحسن نية ومبني على أسس وبيانات فعلية ومادية كافية.

- بالنسبة للعملاء والموردين والدائنين وغيرهم من أصحاب المصالح من غير المساهمين:-

إعتمدت الشركة سياسة حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح والتي تتضمن حقوق أصحاب المصالح والتزاماتهم.

وتراعى الشركة في هذا الشأن ما يلي:-

- تلتزم الشركة بسياسة تداول داخلية موحدة في جميع تعاملات الأوراق المالية للشركة، مما يعني أن أصحاب المصالح الذين يعتبرون على دراية بالحقائق المادية أو التغييرات في شؤون الشركة التي لم يتم الكشف عنها للجمهور - بما في ذلك أي معلومات من المحتمل أن تؤثر على سعر السوق للأوراق المالية للشركة - ممنوعون من الشراء أو بيع الأوراق المالية للشركة خلال فترات حظر التداول.
- على الشركة عند إبرام العقود مع أصحاب المصالح أن تُضمِن تلك العقود الإجراءات التي سيتم إتباعها في حالة فشل أو إخلال أي طرف في الوفاء بأي من التزاماته مثل القضاء أو التحكيم، وكذلك الإجراءات الواجب إتباعها لدفع التعويضات.
- على الشركة عند تنفيذ العقود التي تبرمها أن تضمن سرية المعلومات وتضمن تلك العقود نصوصاً تكفل الحفاظ على سرية معلوماتهم أو المعلومات الواردة في العقد.
- كما تراعى الشركة عند تنفيذ العقود التي تبرمها أن تراعي الإلتزام بواجب حسن النية في تنفيذ العقود.
- أقرت الشركة سياسات ومواثيق وإجراءات تتضمن آليات واضحة لمنح أنواع مختلفة من العقود والصفقات إما عن طريق المناقصات أو أوامر الشراء المختلفة، وتمنع منح مزايا تفضيلية من أي نوع للأطراف ذات العلاقة، ويحق لأصحاب المصالح معرفة الآليات المنصوص عليها في تلك السياسات والمواثيق.

وتلتزم الشركة ببناء علاقات جيدة مع أصحاب المصالح وبصفة خاصة مع العملاء والموردين، كما تحرص الشركة على المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم، بحيث تتسم هذه العلاقة وتتوافق مع المعايير المهنية ووفقاً لمبادئ العدالة والمساواة وعدم التمييز بينهم، وقد أتاحت الشركة قنوات التواصل المختلفة لضمان التواصل المستمر مع المساهمين وأصحاب المصالح وتلقي الملاحظات والشكاوى والإستفسارات من أصحاب المصلحة.

وفيما تعلق بآلية تقديم الشكاوى من العملاء (مثل المرضى)، توجد سياسات وآليات داخلية تنظم تقديم الشكاوى وتوفر الشركة لمتلقي الخدمات الصحية آلية تقديم شكوى سوء الممارسة الطبية أو سوء التصرف أو السلوك أو اللياقة في التعامل وفق نماذج معدة ومخصصة لهذا الغرض، ويتم إخطار صاحب الشأن بالنتائج بعد إتخاذ الجهة المختصة الإجراءات والتحقيقات المنصوص عليها في تلك السياسات والآليات، ويوجد بالشركة قسم مختص لإدارة شكاوى المرضى.

وبالنسبة للموردين فكما سبق بيانه عاليه تتضمن السياسات الداخلية المعتمدة بالشركة الآليات والحقوق التي تضمن صون مصالحهم فضلاً عن العقود المبرمة بين الطرفين.

تولي الشركة اهتماماً خاصاً بالتزاماتها تجاه دائنيها والمؤسسات المالية والجهات الخدمية التي تتعاقد أو تتعامل معها إذ أن لدى الدائنين والممولين تعهدات وشروط والتزامات مالية مسبقة تتطلب من الشركة الوفاء بها للحصول على الخدمة من هذه الجهات، وينبغي أن يكون لدى أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا تفهم واضح لهذه المتطلبات وضمان أن تقوم الإدارة بمراقبة موقف الشركة بشكل مناسب لضمان عدم الإخلال بهذه التعهدات والشروط حتى لا يترتب على عدم الوفاء بها أي جزاءات أو عقوبات أو عواقب أخرى تضر بمصالح أو علاقات الشركة.

وتسعى الشركة الى حل كافة الخلافات والمشاكل التي قد تنشأ مع الأطراف التي التعامل معها بالطرق الودية بما لا يتعارض مع أنظمتها ولوائحها ومصلحتها وذلك بأن تتم تسوية هذه الشكاوى أو الخلافات بناءً على العقود المبرمة بين الشركة وأصحاب المصالح.

يتم تعويض أصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم التي تقررها الأنظمة أو تحميها العقود مع الأخذ في الاعتبار ما يلي:

أ- تلتزم الشركة بما هو منصوص عليه في العقود المبرمة مع أصحاب المصالح من حيث كيفية التعويض و طريقة تحديده.

ب -تلتزم الشركة بما تقرره القوانين والأنظمة واللوائح والقواعد السارية من تعويض لأصحاب المصالح عند الإخلال بحقوقهم المقررة في هذه الأنظمة.

ج -تسعى الشركة عند نشوء الخلافات أو اكتشاف الإخلال بالحقوق إلى التوصل إلى تسويات ودية مع أصحاب المصالح وتعويضهم عن حقوقهم الثابته دون اللجوء إلى القضاء أو التحكيم.

د - اذا آلت تلك الخلافات الى المسار القضائي تلتزم الشركة بتنفيذ أي حكم قضائي نهائي واجب النفاذ يقضي بتعويض أي من أصحاب المصالح وفقا لما يصدر من الجهات واللجان القضائية أو لجان التحكيم من قرارات وأحكام، وذلك بعد إستنفاذ الاجراءات النظامية بخصوصها.

خلال السنة محل التقرير لم تنشأ أي إنتهاكات لحقوق الموردين ومقدمي الخدمات أو تقديم شكاوى أو رفع قضايا ضد الشركة في هذا الشأن.

علاقات المستثمرين

قامت الشركة بإتخاذ الخطوات والتدابير اللازمة لضمان التواصل المستمر والفعال مع مجتمع المساهمين والمستثمرين الحاليين أو المحتملين، وفتح قناة تواصل فعلي وسلس معهم وبما يضمن إمتثال الشركة للقواعد الإلزامية الخاصة بعلاقات المستثمرين.

تمتثل الشركة بالقواعد الخاصة بعلاقات المستثمرين الواردة في الفصل الثامن من الباب السادس من قواعد التعامل في بورصة قطر وإشعار السوق رقم 2019/3 الصادر عن إدارة الإدراج في بورصة قطر، إذ خصصت الشركة قسماً خاصاً بعلاقات المستثمرين في الموقع الإلكتروني للشركة، كما تقوم بعقد مؤتمر هاتفي لعلاقات المستثمرين مع نشر عرض تقديمي وذلك بشكل دوري بعد الإفصاح عن كل تقرير من تقاريرها المالية الربعية ونصف السنوية والسنوية وذلك لإطلاع المستثمرين على أداء الشركة وإتاحة سبل التواصل معهم والرد على إستفساراتهم.

قدمت الشركة اوآخر السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 إلى بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية تقريراً سنوياً حول مدى إلتزامها بالقواعد الإلزامية الخاصة بعلاقات المستثمرين خلال الفترة الممتدة من 2022/10/01 وحتى 2023/09/30.

وقد عقدت الشركة (4) مؤتمرات هاتفية مع المستثمرين وذلك برئاسة رئيس الشؤون المالية ومسؤول علاقات المستثمرين، وذلك على النحو التالي:-

	تاريخ المؤتمر الهاتفي	تاريخ نشر العرض التقديمي	موضوع المؤتمر الهاتفي
1	2023/02/22	2023/02/01	مناقشة النتائج المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022 وأداء الشركة.
2	2023/04/19	2023/04/18	مناقشة النتائج المالية للشركة للربع الأول من العام 2023 وأداء الشركة.
3	2023/07/19	2023/07/18	مناقشة النتائج المالية للشركة للنصف الأول من العام 2023 وأداء الشركة.
4	2023/10/24	2023/10/23	مناقشة النتائج المالية للشركة للربع الثالث من العام 2023 وأداء الشركة.

ويشغل منصب مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة السيد/ محمد ماجد برجاق والذي يشغل أيضاً منصب رئيس الشؤون المالية بالشركة، ويتمتع السيد برجاق بمؤهلات أكاديمية عالية وبخبرات عملية طويلة في مجال الشؤون المالية والإدارية. يشرف مسؤول علاقات المستثمرين على أنشطة علاقات المستثمرين مثل الإشراف على تحديث صفحة علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة وتحديث البيانات والمعلومات الهامة للمستثمرين بشكل دائم، إعداد ونشر العروض التقديمية للمستثمرين، تنظيم وحضور المؤتمرات الهاتفية الموجه للمستثمرين التي تعقدها الشركة، والتواصل مع المساهمين والمستثمرين وتلقي إستفساراتهم والرد عليها، وإيصال آرائهم إلى الإدارة التنفيذية العليا ومجلس الإدارة، والإجتماع والتواصل مع المحللين الماليين.

وفيما يلي قنوات التواصل مع مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة:-

إسم مسؤول علاقات المستثمرين	محمد ماجد برجاق
المنصب	مسؤول علاقات المستثمرين، رئيس الشؤون المالية
الهاتف	44898980
البريد الإلكتروني المخصص لعلاقات المستثمرين	investorrelations@medicare.com.qa
رابط إلكتروني مباشر لصفحة قسم علاقات المستثمرين بالموقع الإلكتروني للشركة	http://www.medicare.com.qa/?page_id=433

برامج التدريب والتثقيف الخاصة بالعاملين بالشركة

يؤمن مجلس الإدارة بأهمية توفير بيئة عمل ملهمة ومحفزة وبناء فريق عمل مؤهل ومتفاني وأهمية الإستثمار في الموارد البشرية للشركة كونها عوامل أساسية للنجاح والتميز ومواكبة التغيرات السريعة للحفاظ على ريادة الشركة في القطاع الصحي الخاص.

لذا تحرص الإدارة التنفيذية للشركة على التعلم المستمر وتنفيذ خطط التدريب وتحفيز الموظفين من خلال إدراك ما يحفز الموظفين وتحديد الفرص لتحسين العمليات وأنظمة العمل وتوفير مجموعة متنوعة من الفرص لأعضاء الفريق لمواصلة تطوير مهاراتهم والبقاء على مواكبة لأحدث التوجهات في مختلف التخصصات الأمر الذي له يلعب دوراً كبيرا في تطوير مهارات العاملين وأداءهم وتحسين كفاءتهم وزيادة الإنتاجية الأمر الذي يعود بالمنفعة للشركة ويساهم في تحقيق أهدافها وخططها الإستثمارية وزيادة نموها في سوق العمل.

ويوجد بالشركة إدارة للتدريب وتطوير العاملين بالشركة تختص بإقتراح وتحديد وتصميم خطة التدريب والتثقيف للعاملين بالشركة وذلك بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية العليا وحسب الإحتياجات الخاصة بكل الإقسام المعنية بالشركة، وتكون خطط وبرامج التدريب مصممة بشكل دقيق ومدروس وحسب الأهداف المرصودة والمعدة من قبل الإدارة التنفيذية العليا وفق الإحتياجات التدريبية أو متطلبات وزارة الصحة العامة أو غيرها من الجهات الرقابية التي تخضع لها الشركة.

تقوم الشركة سنوياً بوضع خطة سنوية للتدريب ويتم تخصيص ميزانية لتلك الخطة التدريبية في الموازنة التقديرية السنوية للشركة، ويقوم مجلس الإدارة بإعتمادها وذلك كجزء من إستراتيجياتها وتجسيداً لإحدى قيم الشركة التي تتمثل في الإستثمار في التطوير المهني للموارد البشرية بالشركة وتأهيلهم لما لذلك من دور كبير في تحسين الجودة في الأداء والإنتاجية بالعمل بالشركة وبالتالي يساهم في نمو أعمالها وتحقيق أهدافها بالكفاءة والجودة المطلوبة فضلاً عن أثر ذلك على المستوى الشخصي للعاملين وشعورهم بالرضا الذاتي الإيجابي.

تكون الخطط التدريبية والتثقيفية على نفقة الشركة وشاملة لكل العاملين بالشركة سواء الكوارد الطبية وغير الطبية كل حسب تخصصه أو وفقاً لما تقضيته إحتياجات الشركة وحسب الخطة الموضوعة وأهدافها فمنها ما يهدف إلى تدريب العاملين وتطويرهم أداءهم المهني، ومنها ما يهدف إلى معرفة أوجه القصور لعلاجها ومعرفة جوانب القوة لتعزيزها، ومنها ما يهدف إلى تثقيف العاملين وإعدادهم لتوقع مخاطر العمل المحتملة وتفادي حدوثها وكيفية إدارتها، ومنها ما يكون إمتثالاً لمتطلبات جهات خارجية بغرض تأهيلهم للحصول على تراخيص مهنية معينة أو تجديدها.

إن خطط التدريب التي تقوم بها الشركة هي عبارة عن عملية تفاعلية تساعد كافة العاملين بالشركة في تطوير مهارتهم بشكل جماعي ومنسق يخدم أهداف الإدارة المعنية، وتتنوع تلك الوسائل والآليات ومن ضمنها الدورات التدريبية، ونظام إدارة التعلم المستمر الخاص بالشركة وهو عبارة عن برنامج إلكتروني يساعد الشركة على تنفيذ أنشطة التعلم الإلكتروني من خلال إتاحة البرامج التدريبية المتنوعة للعاملين.

خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 شملت خطة التدريب تنفيذ العديد من البرامج التدريبية والتثقيفية المتنوعة سواء كانت إلزامية أو غير إلزامية وسواء كانت تستهدف الكادر الطبي أو الكادر غير الطبي، ومن البرامج الإلزامية التي تنفيذها ما يلي:-

- دورة تدريبية عن مفهوم حوكمة الشركات.
- دورة تدريبية عن إدارة تضارب المصالح.
- دورة تدريبية عن الإحتيال المهني ومنع الإحتيال.
- دورة تدريبية عن إدارة المخاطر المؤسسية (إدارة المخاطر المؤسسية هي عنصر أساسي في الإدارة الإستراتيجية لأي منظمة ويجب تضمينها في الأنشطة اليومية لتحديد المخاطر وتقييمها ومعالجتها)
- دورة تدريبية عن إدارة المخاطر المؤسسية (معدلات المراضة والوفيات على مستوى المستشفى)
- برامج التطوير المهني المستمر للممارسين الصحين (للكادر الطبي) ومنها :
  - ندوة عن التشخيص المبكر لسرطان القولون والمستقيم.
  - المؤتمر الثالث لطب العيون في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) تم عقده بالتعاون مع مجموعة UEVITIS
  - المحاضرات الشهرية والأسبوعية المخصصة للتعليم والتطوير الطبي (للكادر الطبي).
- دورات التدريب في مجال الأمن والسلامة والتعامل مع الحرائق (الزامية لكل العاملين) والتي تضمنت دورتين:
  - دورة تدريب عملي على إستخدام طفاية الحريق للمنضمين الجدد.
  - دورة تدريب عملي على عملية الإخلاء الرأسي في حالة الحرائق.
- دورات الوقاية من العدوى ومكافحتها (إلزامية للعاملين المنضمين الجدد).

كما تم إتاحة دورات تدريبية غير الزامية لعاملين بالشركة على سبيل المثال لا الحصر: إدارة الأداء وتحديد الأهداف PMGM، بناء مؤشرات الأداء الرئيسية، إدارة الوقت، إدارة التوتر والوقت بشكل أكثر فعالية: التغلب على التفكير السلبي وتحسين عملية صنع القرار والإنتاجية، تقنيات حل وتهدئة النزاعات، أساسيات القيادة، إدارة التغيير اليومي، المهارات الأساسية للموظفين، تحسين ممارسات نظافة اليدين، تدريب الكود الأسود والكود الأزرق – المستشفى الأهلي، استخدام مضادات الميكروبات لدى الأطفال المصابين بمرض مثل الأنفلونزا ، التوعية بالانتان، التحقق من هوية المريض.

خلال العام 2023 بلغ عدد الفعاليات والدورة التدريبية التي قامت الشركة بإجرائها ما مجموعه عدد 107 فعالية ودورة تدريبية، وقد بلغ مجموع عدد ساعات التعلم والتدريب التي خضع لها الموظفين ما مجموعه 19,323 ساعة.

- **الأنشطة والخطة التدريبية بشأن إدارة المخاطر:**

فيما يتعلق بالأنشطة التدريبية فيما يتعلق بإدارة المخاطر خلال العام 2023م، استمرت الخطط التدريبية خلال العام 2023 فقد خضع جميع العاملين بالشركة (العاملين بالإدارات الطبية والإدارية على حد سواء) لتدريب داخلي للتعريف بأهمية ادارة المخاطر وتضمينها بثقافة العمل، وقد تم إعداد تلك الدورة من قبل وحدة التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر وعرضها للعاملين بالشركة في نظام إدارة التعليم الخاص بالمستشفى الأهلي عبر الانترنت كأحد الدورات الإلزامية التي يجب الحصول عليها.

وقد تتضمنت الدورة تنوير وتثقيف العاملين بالشركة حول ما يلي:

- ✓ مقدمة في إدارة المخاطر وأهميتها.
- ✓ التعريف بسياسة إدارة المخاطر.
- ✓ التعريف بآلية عمل إدارة المخاطر:
  1. تحديد المخاطر.
  2. تحليل و تقييم المخاطر.
  3. معالجة المخاطر.
  4. المتابعة والمراقبة.
- ✓ ما هو المتوقع من كل العاملين بالادارات الطبية والإدارية.
- ✓ التعريف بسجل المخاطر المحدث وآلية عمله.
- ✓ حفظ سجلات ادارة المخاطر.
- ✓ التعريف بكيفية ربط وموائمة سجلات المخاطر مع أهداف الادارة/القسم والأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.
- ✓ التعريف بالية تحليل و تقييم المخاطرحسب خطورتها واحتمالية حدوثها.

إدارة المخاطر السريرية:

كما سبق بيانه فأن الشركة تقدم دورات تدريبية دورية للكادر الطبي بالشركة (الأطباء وأصحاب المهن الطبية المساعدة) للتطوير المهني المستمر وتعد أحد أهداف تلك الدورات تجنب وتقليل المخاطر الإكلينيكية والطبية، علماً بأن المستشفى الأهلي (فرع الشركة) حاصل منذ العام 2017 على شهادة الإعتماد من وزارة الصحة العامة كمزود لأنشطة التعليم الطبي والتطوير المهني المستمر لمختلف المهن الصحية، وحاصل أيضا على الإعتماد الدولي من المجلس الأسترالي للمعايير الصحية منذ العام 2014.

وحضر عدد من الكادر الطبي الخاص بالمستشفى التدريب الذي عقد من قبل مؤسسة حمد الطبية فيما يخص إدارة المخاطر السريرية.

المسئولية الإجتماعية

لدى الشركة سياسة المسؤولية الإجتماعية وذلك تأكيداً على قيمها ورؤيتها وإهتمامها المتنامي بتنمية ودعم المجتمع وسعياً منها لترسيخ مفهوم المسؤولية الإجتماعية لدى الشركة وكذلك العاملين بها، وتتضمن السياسة القواعد التنظيمية الداخلية التي تنظم مساهمة الشركة في المسؤولية الإجتماعية مثل تشكيل لجنة المسؤولية الإجتماعية من أجل ضمان التنفيذ الفعّال لأهداف الشركة فيما يخص المسؤولية الاجتماعية.

خلال العام 2023 واصلت الشركة جهودها في تعزيز دورها في مجال المسؤولية الإجتماعية وخدمة المجتمع، إذ ساهمت في العديد من المبادرات والأنشطة الإجتماعية لعل أبرزها ما يلي:-

- **تدريب وتأهيل الطلاب الجامعيين:**

إيماناً من الشركة بمسؤولياتها الإجتماعية تجاه المجتمع ورغبةً منها في المساهمة في كل ما يدعم ويطور التعليم في الدولة، تبرم الشركة إتفاقيات تعاون مع الجامعات والمؤسسات التعليمية العريقة بالدولة وذلك بهدف تدريب وتعليم الطلاب من خلال المستشفى الأهلي بوصفه أحد أكبر مقدمي خدمات الرعاية الصحية في القطاع الخاص بالدولة.
وبموجب تلك الاتفاقيات يقوم المستشفى الأهلي بتدريب طلاب جامعة وايل كورنيل للطب - قطر كما يقوم المستشفى بتدريب طلاب جامعة قطر ينتمون إلى عدة تخصصات مثل كلب الطب وكلية الصيدلية وغيرها.

- **تخصيص صندوق خيري لعلاج الحالات غير القادرة على تحمل تكاليف العلاج:**

ساهمت الشركة في علاج بعض الحالات غير القادرة على تحمل تكاليف العلاج وذلك من خلال صندوق خيري قيمته مليون ريال قطري خصصته الشركة لهذا الغرض وذلك بناءً على توصية مجلس الإدارة ومصادقة المساهمين على تلك التوصية في الجمعية العامة العادية للشركة.

- **المساهمة في نشر الوعي الصحي بالمجتمع:**

الشركة وبإعتبارها تنشط في المجال الصحي، فان أولوياتها في مجال المسؤولية الإجتماعية تتمثل في نشر الوعي الصحي لدى أفراد المجتمع والمساهمة في زرع المبادئ الصحية وأسس الحياة الصحية السليمة في المجتمع، وذلك من خلال الآتي:

- شارك المستشفى الأهلي في الإحتفال بمناسبة اليوم العالمي لسلامة المرضى الذي يصادف تاريخ 17 سبتمبر 2023م وذلك ضمن فعاليات الأسبوع القطري التاسع لسلامه المرضى خلال الفترة الممتدة من 17 وحتى 21 من سبتمبر 2023 والذي أطلقته وزارة الصحة العامة تحت شعار "إشراك المرضى من أجل سلامتهم" بالمشاركة مع مؤسسات الرعاية الصحية، حيث نظم المستشفى الأهلي العديد من الفعاليات التفاعلية خلال هذا الأسبوع بهدف تعزيز مشاركة الضيوف والعائلات وتعزيز السلامة العامة والتجربة والرعاية الصحية الخاصة بهم وتكريس مفهوم السلامة والجودة.

- أطلق المستشفى الأهلي بتاريخ 14 مايو 2023 حملة توعوية لنظافة الأيدي تحت شعار" لنسرع وتيرة العمل معاً، أنقذوا الأرواح، نظفوا أيديكم"، وذلك بالتزامن مع فعاليات منظمة الصحة العالمية إحتفالاً باليوم العالمي لنظافة اليدين والذي أقرته المنظمة في شهر مايو من كل عام.
- نظم المستشفى الأهلي ندوة توعوية حول أمراض العقم وذلك بمناسبة اليوم العالمي للمرأة الذي صادف تاريخ 17 مارس 2023.
- شارك المستشفى الأهلي خلال شهر سبتمبر 2023 في الحملة الوطنية لصحة الفم والأسنان التي أطلقتها وزارة الصحة العامة، بالتعاون مع مؤسستي حمد الطبية والرعاية الصحية الأولية ومشاركة عدد من المؤسسات الصحية، حيث هدفت الحملة إلى رفع مستوى الوعي لدى أفراد المجتمع وتغيير العادات السلبية التي تؤثر على صحة الفم والأسنان مثل (التدخين، استهلاك الأغذية والمشروبات المليئة بالسكر) حيث تم عرض المواد التعليمية في المستشفى الأهلي.
- توزيع قصص توعوية للأطفال خلال شهر يناير 2023 في بهو المستشفى الأهلي (الابتسامة المشرقة ، الحبوب الأحمراء، عيناي نعمة، لصحة أفضل) بهدف تشجيعهم على إتباع أسلوب حياة صحي.
- المساهمة في التوعوية الصحية للمجتمع من خلال مشاركة أطباء المستشفى الأهلي في برامج حوارية في إذاعة وتلفزيون قطر، على النحو التالي:-
  - مقابلة بتاريخ 2023/06/11م مع الدكتور/ عارف العوا - استشاري الأنف والاذن والحنجرة بالمستشفى الأهلي حول أعراض اللحمية في الأنف وطرق علاجها.
  - مقابلة بتاريخ 2023/07/09م مع الدكتور/ مجيد أبي صعب - استشاري أمراض روماتيزم بالمستشفى الأهلي حول هشاشة العظام.
  - مقابلة بتاريخ 2023/07/17م مع الدكتور/ أحمد البدران - استشاري الأمراض الجلدية بالمستشفى الأهلي حول كيفية علاج الأكزيما عند الأطفال.
  - مقابلة بتاريخ 2023/07/31م مع الدكتور/ طلال رنة - استشاري جراحة الوجه والفكين بالمستشفى الأهلي حول إستخدام تقنية الموجات فوق الصوتية في جراحة الوجه والفكين.
  - مقابلة بتاريخ 2023/11/05م مع الدكتور/ أحمد خلف الله - استشاري النساء والولادة وعلاج العقم بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بامراض العقم.
  - مقابلة بتاريخ 2023/11/29م مع الدكتورة/ عبير عيسى - استشاري الطب النفسي بالمستشفى الأهلي حول تأثير الصغوط النفسية في إضعاف جهاز المناعة ورفع السكر والضغط وتنشيط الصدفية وزيادة تساقط الشعر.
  - مقابلة بتاريخ 2023/12/05م مع الدكتور/ هشام عثمان - استشاري جراحة الأوعية الدموية بالمستشفى الأهلي حول أسباب الإصابة بمرض الدوالي.

- مقابلة بتاريخ 2023/12/09م مع الدكتور/ حسان الصواف - استشاري الأمراض الصدرية والتنفسية بالمستشفى الأهلي حول التدخين المسبب الرئيسي لمرض الإنسداد الرئوي.
- مقابلة بتاريخ 2023/12/26م مع الدكتور/ حسان الصواف - استشاري الأمراض الصدرية والتنفسية بالمستشفى الأهلي حول بخاخات الربو ونفي ما يُشاع عنها من أنها تسبب الإدمان.
- مقابلة بتاريخ 2023/12/29م مع الدكتورة/ عبير عيسى - استشاري الطب النفسي بالمستشفى الأهلي حول تأثير الضغط النفسي على الأمراض العضوية.
- مقابلة مع الدكتور/ حسان الصواف - استشاري الأمراض الصدرية بالمستشفى الأهلي حول الفئات الأكثر تعرضاً للتأثر بموجات الغبار التي تشهدها البلاد.
- مقابلة مع الدكتور/ عبدالرزاق جهاني - استشاري أول لأمراض قسطرة القلب بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بأمراض السكتة القلبية.
- مقابلة مع الدكتور/ اديل شدراوي - استشاري الأمراض الجلدية بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بمرض الكزيما.
- مقابلة مع الدكتورة/ رباب جابر - إختصاصية تركيبات الأسنان الثابتة والمتحركة بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بأهمية العناية بالأسنان قبل اللجوء الى عمل ابتسامة هليوود.
- مقابلة مع الدكتور/ حسان الصواف - استشاري الأمراض الصدرية والتنفسية بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بأمراض انقطاع التنفس اليلي.
- مقابلة مع الدكتور/ ماهر ارشيد - استشاري أمراض السكري والغدد الصماء بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بمرض مقاومة الأنسولين.
- مقابلة مع الدكتور/ هشام عثمان - استشاري جراحة الأوعية الدموية بالمستشفى الأهلي حول التوعوية بمرض فرط التعرق.

- المساهمة في التوعوية الصحية للمجتمع من خلال الإصدارات والمجلات طبية:
  - مجلة درب العافية.
  - مجلة الرعاية الطبية.
  - مجلة المستشفى العربي.
- المساهمة في التوعوية الصحية للمجتمع من خلال عمل فديوهات توعوية ونشرها عبر منصات التواصل الإجتماعي.

- **تنظيم حملات للتبرع بالدم:**

نظمت الشركة حملات للتبرع بالدم بمقر المستشفى الأهلي فرع الشركة وذلك بالتعاون مع وحدة التبرع بالدم بمؤسسة حمد الطبية وذلك بتاريخ 9 أغسطس 2022 وذلك بهدف تمكين العاملين بالشركة ومراجعي المستشفى من المساهمة في المسؤولية الاجتماعية وتشجيعهم على الإقدام على هذا العمل الإنساني النبيل وتعزيز التوعية حول أهمية التبرع بالدم.

جدير بالذكر أن الشركة تقتطع نسبة 2,5 ٪ من صافي أرباحها السنوية للمساهمة في صندوق دعم الأنشطة الإجتماعية والرياضية والثقافية (صندوق دعم) وذلك وفقاً للقانون رقم 13 لسنة 2008 بشأن مساهمة بعض الشركات المساهمة في دعم الانشطة الإجتماعية والرياضية وتعديلاته، وقد سددت الشركة مبلغ 1,979,120 ريال قطري لصالح الصندوق عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022، بينما تبلغ القيمة الواجب سدادها عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 مبلغ 1,642,514 ريال قطري سيتم سدادها إلى الحساب البنكي الخاص بالهيئة العامة للضرائب بإعتبارها الجهة المختصة بتحصيل تلك المساهمة.

المحافظة على البيئة، والإستدامة

شهد القرن العشرين اهتماماً متزايداً بالبيئة من قبل حكومات الدول والشركات والمهتمين بشؤون البيئة حفاظاً على التوازن البيئي الذي يضمن استمرار التنمية على المدى البعيد ، ورغم أن البيئة قد استمرت بإتزانها الإعجازي بقدرة الله تعالى فقد جاء الإنسان متعمدا وغير متعمد ليفسد ما خلق الله الأمر الذي أحدث مشكلة كبيرة وهي مشكلة الإضرار بالبيئة.

ولما كانت قضايا البيئة وقضايا التنمية والإستدامة ترتبط ببعضها البعض إرتباطاً وثيقاً ترى الشركة انه من المتعذر استمرار التنمية على قاعدة موارد البيئة المتدهورة كما أنه لا يمكن حماية البيئة إذا تم إهمال تكلفة الأضرار البيئية والتغيرات المناخية وندرة الموارد وأثرها على إستدامة الشركات.

تعي الشركة وتعترف بمسؤولياتها تجاه البيئة وحمايتها وضرورة أخذ المشكلات البيئية والمناخية بعين الإعتبار وضرورة المضي قدماً في إتخاذ خطوات وتبني مبادرات تهدف إلى تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي والمسؤولية الاجتماعية و المحافظة البيئية الأمر الذي ساهم بشكل إيجابي في المجتمع بل وتؤتي ثمارها أيضًا في تحسين نموها المالي.

وقد خطت الشركة خطوات إيجابية في مجال حماية البيئة ومجال الاستدامة من خلال عدد من الممارسات حيث تعمل الشركة على عدة جبهات لتقليل البصمة البيئية لمنشآتها والحفاظ على الموارد الطبيعية والصحة العامة ويشمل ذلك إدارة استخدام الطاقة وتقليل انبعاثات الكربون، إدارة النفايات بأنواعها ، إعادة التدوير، تقليل استهلاك الكهرباء والماء والموارد الطبيعية ، وتلبية متطلبات معايير مكافحة العدوى وجودة الهواء وتنقيته داخل المنشآت وخاصة غرف المرضى وغيرها من الممارسات.

كما تلتزم الشركة بالحفاظ على أعلى معايير الصحة والسلامة وحماية البيئة في جميع جوانب العمل، وتأخذ الشركة النواحي البيئية في الإعتبار في تقديم خدماتها وتصميم وتنفيذ مشاريعها وذلك بهدف خفض التأثيرات الضارة على البيئة والصحة والسلامة وتعزيز جهود الشركة في مجال الإستدامة.

لدى الشركة سياسات وآليات وإجرءات دقيقة وصارمة في مجال المحافظة على البيئة بشكل عام وعلى البيئة الصحية بشكل خاص خاصة فيما يتعلق بالتخلص من النفايات الطبية والتعامل مع الأجهزة الإشعاعية والنفايات الطبية ، وتصميم وتنفيذ مشاريعها ومبانيها أو عند إجراء الصيانة الدورية على مرافق الشركة كما تلتزم بكافة القوانين واللوائح والصادرة من الجهات المختصة بالدولة فضلاً عن تطبيق أعلى المعايير الدولية الطبية مما مكنها من الحصول على شهادة الإعتماد الدولي من المجلس الاسترالي للإعتماد الدولى لمعايير الرعاية الصحية الدولية.

ولعل أبرز معالم إهتمام الشركة بحماية البيئة والصحة والسلامة العامة ومراعاة التغيير ات البيئية والمناخية ما يلي:-

- **<u>تقليل الإنبعاث الكربوني:</u>**

قامت الشركة بدراسة مفصلة من أجل تركيب شواحن للسيارات الكهربائية في مواقف السيارات العامة للجمهور وذلك حرصا منها على المساهمة في تقليل الإنبعاث الكربوني وهي الآن بصدد إختيار الشركة الأفضل لتنفيذ المشروع.

- **توفير إستهلاك الطاقة والموارد الطبيعية:**

تركز الشركة على مصادر الطاقة الرئيسية، الكهرباء والماء والديزل ونظام التدفئة والتهوية وتكييف الهواء HVAC.

مراقبة وتقليل إستهلاك الطاقة الكهربائية:

- تم تركيب أجهزة إستشعار حديثة في غرف المرضى وذلك للتحكم في التكييف و الإضاءة والإغلاق الآلي لمصادر الطاقة في حالة عدم وجود مرضى في الغرف.
- تتم مراقبة الاستهلاك اليومي للكهرباء ومقارنته بالاستهلاك الأسبوعي/ الشهري.
- تم إدخال نظام مستشعرات الحركة للأضواء في بعض المرافق لتقليل استهلاك الكهرباء بدلاً من استخدام الأضواء لمدة 24 ساعة.
- يتم إستخدام إضاءات LED الموفرة للطاقة.
- الإلتزام الصارم بمعدات نجمة الطاقة فيما يتعلق بالمشتريات الجديدة من المعدات الكهربائية.

ترشيد استخدام المياه:

- تتم مراقبة الاستهلاك اليومي للمياه ومقارنته مع الاستهلاك الأسبوعي/الشهري ، مراقبة تسرب المياه من الأنابيب تحت الأرض (المخفية) وإصلاحها.
- وضع فتحات ثابتة على حنفيات مخرج المياه لتقليل تدفق المياه وتقليل هدر المياه من تدفق المياه عالي الضغط وذلك بغرض ترشيد استهلاك المياه.
- استبدال الأنابيب القديمة التالفة وأنابيب التسريب ذات الثقب لتجنب إهدار المياه من كسر الأنابيب القديمة من المناطق المخفية.

- **تدوير النفايات الكهربائية والإلكترونية:**

وقعت الشركة إتفاقية مع "مصنع تدوير الإلكترونيات" المعتمد المتخصص في مجال إعادة تدوير النفايات الإلكترونية والكهربائية وذلك للتخلص الآمن وإعادة تدوير جميع المعدات الطبية، الإلكترونية، الكهربائية و وأجهزة الحاسب الآلي القديمة غير المستخدمة.

- **إدارة النفايات العامة والطبية والتخلص منها:**

لدى الشركة سياسات لإدارة النفايات، ويتم جمع النفايات العامة والتخلص منها بشكل يومي عن طريق شركة خاصة معتمدة من الجهات المختصة في الدولة، بينما يتم جمع النفايات الطبية والتخلص منها عن طريق شركات معتمدة ومتخصصة في إدارة النفايات الطبية.

- الشركة حاصلة على شهادة الإعتماد في نظام تحليل المخاطر في نقاط المراقبة الحرجة (HACCP) لسلامة الأغذية من شركة SGS المتخصصة في مجال خدمات التفتيش والتحقق والاختبار وإصدار الشهادات، ويتم تجديد الإعتماد سنوياً.
- تعكف الشركة حالياً على دراسة نظم إدارة الجودة المتوفرة وإختيار الأنسب منها للحصول على شهادة الجودة.

- يتم جمع الأوراق والصناديق والصحف من قبل شركة متخصصة في إعادة تدويرها.
- يتم جمع زيت الطهي المستخدم والتخلص منه من قبل إحدى الشركات المتخصصة.
- تم إستبدال نظام الملفات الورقية للمرضى وإحلال نظام الملفات الإلكترونية إذ قامت الشركة بإعتماد نظام الأرشفة الإلكترونية لحفظ ملفات المرضى ونظام التدوين الإلكتروني للمعلومات والفحوصات والتقارير وغيرها من المعلومات الطبية الخاصة بالمرضى، وتواصل الشركة مساعيها في هذا الجانب لتعميمها في الأقسام الإدارية لتقليل إستخدام الملفات الورقية والإستعاضة عنها بالأنظمة الإلكترونية واستخدام التكنولوجيا الحديثة.
- تم تحويل مصاعد المستشفى الى مصاعد تعمل بخاصية الإستشعار (عن بعد) دون الحاجة للضغط على أي أزرار لتلقي الأوامر، وقد تم تطبيق هذه التقنية بهدف الحد من انتقال العدوى ومحاربة فيروس كورونا.
- تم تطبيق تقنية بغرف المرضى الداخلين الذين يعانون من الأمراض التنفسية، تعمل بنظام الضغط السلبي (Negative pressure) بحيث يتم تنقية هواء الغرفة قبل أن يخرج منها من دون أن يختلط بالهواء الموجود في المستشفى.

❖❖❖ إنتهى ❖❖❖

والله ولي التوفيق، ،